



جامعة مؤتة

كلية الدراسات العليا

تُنائِيَّةُ القُرْبِ والبُعْدِ وأثرُها في الأحكامِ اللغويَّةِ حتَّى نِهايةِ القَرْنِ السَّابِعِ الهِجْرِيِّ

إعداد الطَّالِبَةِ
آلاء زيد الخلفات

إشراف
الأستاذ الدكتور سيف الدين الفقراء

أطروحة مقدمة إلى كَلِيَّةِ الدراساتِ العُلْيَا استكمالاً
لمتطلَّباتِ الحصولِ على درجةِ الدِّكْتوراةِ في
اللغةِ والنَّحوِ/ قسمُ اللغةِ العَرَبِيَّةِ وآدابِها

جامعة مؤتة، 2022م

الآراء الواردة في الرسالة الجامعية لا تُعبّر
بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة.



قرار إجازة رسالة جامعية

الاء زيد فالح الخلفات

تقرر اجازة الرسالة المقدمة من الطالب

ثنائية القرب والبعد واثرها في الاحكام اللغوية

والموسومة بـ:

الدراسات اللغوية

الدكتورة في

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة

2022/08/18

في تاريخ

التخصص: الدراسات اللغوية

2022

قرار رقم

2

إلى الساعة

12

من الساعة

التوقيع

سك الدين

مشرفاً ومقرراً

عضواً

عضواً

عضو خارجي

أعضاء اللجنة:

أ.د سيف الدين طه سالم الفقراء

أ.د جزاء محمد حسن المصاروه

د. خلف عايد ابراهيم الجرادات

د. خالد محمد عواد المساعفة



الإهداء

إلى رُوحِ حَبِيبِي أَبِي...
وإلى مُلْهِمَتِي أُمِّي...
أُهدي رُوحِي وَكُلَّ طُمُوحِي...

الشُّكْرُ والتَّقْدِيرُ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنَّ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (النحل: 114)، فَأَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى مَا وَهَبَنِي مِنْ فَضْلٍ، وَمَا حَبَانِي مِنْ تَوْفِيقٍ، وَمَا أَمَدَّنِي مِنْ عَوْنٍ، وَمَا أَسْبَغَ عَلَيَّ مِنْ سَائِرِ أَنْوَاعِ النِّعَمِ، الَّتِي سَهَّلَتْ لِي مَهْمَّتِي، وَيَسَّرَتْ لِي طَرِيقِي، فَأَعَانَنِي عَلَى إِنْجَازِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، فَلَهُ الْحَمْدُ أَوَّلًا وَآخِرًا.

وَاسْتِجَابَةً لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (لقمان: 14)، فَإِنِّي شَاكِرَةٌ لَوَالِدَيَّ فَضَائِلَهُمَا عَلَيَّ، لَمَّا قَدَّمَاهُ لِي مِنْ غَرَسِ حُبِّ الْعِلْمِ مُنْذُ الصِّغَرِ، وَالتَّقَانِي فِي الْإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ، وَالسَّعْيِ لِلْوُصُولِ إِلَى أَعْلَى الْقِمَمِ، أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُلْبِسَهُمَا تَاجَ الْمَغْفِرَةِ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ فِي جَنَّاتِ الْخُلْدِ.

وَيَقْتَضِي وَاجِبُ التَّقْدِيرِ، وَالاعْتِرَافُ بِالْفَضْلِ لَدَوِيهِ، أَنْ أُقَدِّمَ الشُّكْرَ وَالتَّقْدِيرَ، لِمُشْرِفِي الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ سَيِّفِ الدِّينِ الْفُقَرَاءِ الَّذِي وَافَقَ عَلَى الْإِشْرَافِ عَلَى رِسَالَتِي، وَأَرْشَدَنِي إِلَى مَوْضُوعِهَا، فَشَحَذْتُ هِمَّتِي نَحْوَهَا، وَتَعَمَّقْتُ فِي دِرَاسَتِهَا، حَتَّى اسْتَقَامَ عَوْدُهَا، وَتَفَرَّعَتْ أَغْصَانُهَا، وَاسْتَوَتْ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ الْآنَ، كَمَا أَشْكُرُ أَعْضَاءَ لَجْنَةِ الْمُنَاقَشَةِ الَّذِينَ تَكَفَّلُوا قِرَاءَةَ الرِّسَالَةِ، وَتَصَوَّبَ الْخَلَلُ فِيهَا.

آلاء زيد الخلفات

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	أ
الشكر والتقدير	ب
فهرس المحتويات	ج
المُلخص باللغة العربية	و
المُلخص باللغة الإنجليزية	ز
المقدمة	1
أهمية الدراسة	2
أهداف الدراسة	2
أسئلة وفرضيات الدراسة	3
الدراسات السابقة	3
منهج الدراسة	4
خطة الدراسة	4
الفصل الأول: مفهوم ثنائية القرب والبعد وأبعادها	5
1.1 مفهوم الثنائية لغة واصطلاحاً	5
1.1.1 الثنائية لغة	6
2.1.1 الثنائية اصطلاحاً	7
2.1 مفهوم ثنائية القرب والبعد لغة واصطلاحاً	7
3.1 مصطلحات مرادفة لثنائية القرب والبعد	8
1.3.1 الإتياع	9
2.3.1 التقريب	12
3.3.1 الجوار	15
4.3.1 المشابهة	17
5.3.1 المضارعة	20
4.1 أبعاد ثنائية القرب والبعد	22

22	1.4.1 البُعدُ المَكَانيُّ
24	2.4.1 البُعدُ الزَّمانيُّ
24	3.4.1 البُعدُ المَعنويُّ
26	الفصلُ الثَّاني: تَطَوُّرُ اسْتِعْمَالِ ثُنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْفِكْرِ النَّحْوِيِّ
26	1.2 ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنَيْنِ الثَّانِيِ وَالثَّلَاثِ الْهَجْرِيَّيْنِ
33	2.2 ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ
48	3.2 ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنَيْنِ الْخَامِسِ وَالسَّادِسِ الْهَجْرِيَّيْنِ
58	4.2 ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ
69	الفصلُ الثَّالِثُ: ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ
69	1.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِدْغَامِ
70	1.1.3 الْأَصْوَاتُ الْحَقِيقَةُ
71	2.1.3 أَصْوَاتُ طَرَفِ اللِّسَانِ وَالثَّنَايَا
72	3.1.3 اللَّامُ
73	4.1.3 النُّونُ
74	2.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِبْدَالِ
74	1.2.3 إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ
76	2.2.3 إِبْدَالُ التَّاءِ
77	3.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ
78	4.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ بَيْنَ الصَّوَامِتِ
80	5.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي الصَّوَانِتِ
83	الفصلُ الرَّابِعُ: ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ
83	1.4 ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ
83	1.1.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِعْلَالِ
88	2.1.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْأَبْنِيَةِ
88	1.2.1.4 أَبْنِيَةُ الْمَصَادِرِ
89	2.2.1.4 أَبْنِيَةُ الْأَفْعَالِ

89	3.2.1.4 أبنية الصِّفاتِ
90	4.2.1.4 أبنية المفردِ
90	3.1.4 القربُ والبُعدُ في صيغِ التَّنْثِيَةِ
91	4.1.4 القُربُ والبُعدُ في صيغِ الجَمْعِ
92	5.1.4 القُربُ والبُعدُ في بابي التَّصْغِيرِ والنَّسْبِ
95	6.1.4 القُربُ والبُعدُ في مَسْأَلَةِ الزِّيَادَةِ
97	2.4 ثُنَائِيَةُ القُربِ والبُعدِ في المَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ
98	1.2.4 القُربُ والبُعدُ في مَسْأَلَةِ المُجَاوِرَةِ
102	2.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ التَّنَازُعِ
104	3.2.4 القُربُ والبُعدُ في مَسْأَلَةِ إِضْمَارِ المَفْعُولَيْنِ
105	4.2.4 القُربُ والبُعدُ في عَمَلِ المُشْتَقَّاتِ
108	5.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الأَفْعَالِ
110	6.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الحُرُوفِ
115	7.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الأَسْمَاءِ
116	8.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ أَفْعَلِ
117	9.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ المَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ
118	10.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الْإِبْتِدَاءِ
119	11.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الْحَالِ
120	12.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الصِّفَةِ
121	13.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ التَّنْثِيَةِ
122	14.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ العَدَدِ
122	15.2.4 عَوْدَةُ الضَّمَائِرِ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ
125	الخَاتِمَةُ
132	المَصَادِرُ والمَرَاجِعُ
137	الفَهَارِسُ

المُلخَص

ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وَأَثَرُهَا فِي الْأَحْكَامِ اللُّغَوِيَّةِ حَتَّى نِهَآيَةِ الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ

آلَاءُ زَيْدِ الْخَلْفَاتِ

جَامِعَةُ مُؤَتَّة، 2022م

تَنَآوَلْتُ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ بِالنِّبَاحِ وَالتَّحْلِيلِ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وَأَثَرُهَا فِي الْأَحْكَامِ اللُّغَوِيَّةِ حَتَّى نِهَآيَةِ الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، فَقَدْ اتَّخَذَ مِنْهَا الْعُلَمَاءُ أَدَاةً لِنَعْلِيلِ مَسَائِلَ مُتَنَوِّعَةٍ فِي مُسْتَوِيَاتِ اللُّغَةِ: الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ، وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فِي مُقَدِّمَةٍ وَخَمْسَةِ فُصُولٍ وَخَاتِمَةٍ، تَحَدَّثْتُ فِي الْمُقَدِّمَةِ عَنْ أَهْمِيَّةِ الدِّرَاسَةِ، وَسَبَبِ اخْتِيَارِي لَهَا، وَأَهْدَافَهَا، وَفَرَضِيَّيْتُهَا، وَبَيَّنْتُ مَنَهْجِي فِي عَرْضِي لِذَلِكَ، وَأَفْرَدْتُ مَتْنَ الرِّسَالَةِ بِخَمْسَةِ فُصُولٍ.

جَاءَ الْفَصْلُ الْأَوَّلُ فِي أَرْبَعَةِ مَبَاحِثَ تَتَنَآوَلُ مَفْهُومَ الثَّنَائِيَّةِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، وَمَفْهُومَ ثُنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، وَالْمُصْطَلَحَاتِ الَّتِي لَهَا صِلَةٌ بِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ، وَالْأَبْعَادَ الَّتِي تُقَوِّمُ عَلَيْهَا هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ.

وَجَاءَ الْفَصْلُ الثَّانِي فِي أَرْبَعَةِ مَبَاحِثَ، تَتَنَآوَلُ تَطَوُّرَ اسْتِعْمَالِ ثُنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ فِي الْفَتْرَةِ الْمُتَمَدِّدَةِ مِنَ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ إِلَى الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، لِبَيَانِ مَدَى تَوْظِيفِهَا فِي التَّعْلِيلِ اللُّغَوِيِّ.

وَتَنَآوَلُ الْفَصْلُ الثَّلَاثُ الَّذِي يَقَعُ فِي خَمْسَةِ مَبَاحِثَ، الْمَسَائِلَ الصَّوْتِيَّةَ الَّتِي اسْتَنَدَ الْعُلَمَاءُ فِي تَعْلِيلِهَا إِلَى ثُنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، كَالْإِدْغَامِ وَالْإِبْدَالِ وَالْإِمَالَةِ وَالتَّقَارُبِ وَالتَّبَاعَدِ بَيْنَ الْأَصْوَاتِ.

وَيَأْتِي الْفَصْلُ الرَّابِعُ فِي سِتَّةِ مَبَاحِثَ مُوزَّعَةً عَلَى مَسَائِلَ صَّرْفِيَّةٍ، وَجَّهَهَا الْعُلَمَاءُ بِاسْتِنَادِهِمْ إِلَى ثُنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، تَتَّصِلُ بِالْإِعْلَالِ، وَالْأَبْنِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ، وَالتَّصْغِيرِ وَالنَّسَبِ. أَمَّا الْفَصْلُ الْخَامِسُ فَقَدْ جَاءَ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ مَبَاحِثًا تَتَنَآوَلُ مَسَائِلَ نَحْوِيَّةً مُتَنَوِّعَةً، كَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ حَاضِرَةً فِي تَوْجِيهِهَا، كَالْمُجَاوِرَةِ، وَالتَّنَازُعِ، وَعَمَلِ الْمُشْتَقَّاتِ، وَالْحَالِ، وَالصِّفَةِ، وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ فَضَمَّنَتْهَا أَهَمَّ النَّتَآئِجِ الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا الدِّرَاسَةُ.

Abstract
Duality of proximity and dimension and its effect on grammatical reasoning until the end of the Seventh century AH
Alaa Zaid Alkhalafat
Mu'tah University, 2022

This study searches and analyzes the duality of proximity and distance and its impact on linguistic provisions until the end of the seventh century AH. Scientists have taken it as a tool to explain various issues related to language levels: phonetic, morphological and grammatical. This study consists of an introduction, five chapters and a conclusion. In the introduction I discussed the importance of the study and the reason why I have chosen it, in addition to its objectives, and its hypothesis, also, I showed the methodology which I used for this purpose. And I divided the body of the thesis into five chapters.

The first chapter came in four sections dealing with the concept of duality in terms of language and terminology, the concept of the duality of proximity and distance in terms of language and terminology, and terms related to this duality, in addition to the dimensions on which this duality is based.

The second chapter came in four sections, which dealt with the development related to the use of the duality of proximity and distance among scholars in the second century AH to the seventh century AH, to show the extent of its use in linguistic reasoning.

The third chapter, which consisted of five sections, dealt with phonetic issues that scholars explained based on the duality of proximity and distance, such as fusion, substitution, inclination, convergence and divergence between sounds.

The fourth chapter comes in six sections distributed on morphological issues, which scholars have directed based on the duality of proximity and distance, related to eloquence, morphological structures, minimization and attribution.

As for the fifth chapter, it came in fifteen sections that dealt with various grammatical issues, this duality was present in its direction, such as the juxtaposition, the conflict, derivatives work, the adverb, the adjective, and as for the conclusion, it included the most important findings of the study.

المقدمة

الحمد لله الذي اختص الإنسان بالبيان، والصلاة والسلام على من ملك جوامع الكلم، سيد الخلق والأمم، محمد صلى الله عليه وسلم، وبعد:

برزت في النظرية النحوية ثنائيات ضدية كثيرة، شكّلت معالم بارزة في التعامل مع المسائل اللغوية، بعضها يمثل ظواهر كبرى كالمعرفة والنكرة، والإعراب والبناء، والمذكر والمؤنث، وبعضها يمثل قضايا دقيقة تتوزع على مسائل متفرقة، مثل: الأصل والفرع، والقوة والضعف، والتقديم والتأخير، والخفة والثقيل، والمجرد والمزيد، والظاهر والمستتر، والصحيح والمعتل، واللفظ والمعنى، وكانت هذه الثنائيات الضدية مدخلا للعلماء لتفسير الاستعمالات اللغوية، وتوجيهها على ما آلت إليها في صورتها النهائية، وقد اتسعت دائرة هذه الثنائيات في تفكير النحاة لتشكّل ظاهرة في التعليل اللغوي، ومركزا في توجيه البنى اللغوية على مستوى المفردات والتراكيب.

وبرزت ثنائيتي القرب والبعد في مستويات اللغة الصوتية والصرفية والنحوية، وقد تركّزت القضايا الصوتية في القرب والبعد في المخارج والصفات الصوتية والإدغام والإمالة والإبدال، وبرزت هذه الثنائية في المستوى الصرفي على مستوى بنية اللفظ، في تعليل مسائل تتصل بالإعلال والتصحيح، وأبنية الأسماء والأفعال، والحذف الصرفي، وفي توجيه مسائل صرفية بتعليلات صوتية تتصل بثنائية الأصل والفرع، أمّا في المسائل النحوية، فقد تجلّت ثنائيتي القرب والبعد في مسائل متنوعة، لعلّ من أبرزها: العوامل، والحمل على الجوار، وإعمال الثاني في باب التنازع، فضلا عما يتصل بعمل المشتقات والمصادر والحروف، ومسائل تتصل بالحال والصفة.

إنّ ثنائيتي القرب والبعد شكّلت ظاهرة حقيقية في التفكير اللغوي عند علماء العربية، فقد اتخذوا منها أداة في توجيه الاستعمالات وتعليلها، ومن هنا، تُحاول هذه الدراسة الوقوف على أبعاد هذه الثنائية في التفكير اللغوي.

أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ

تَكْمُنُ أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ فِي تَنَاوُلِهَا لِقَضِيَّةٍ تَنْدَرُجُ تَحْتَهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْمَسَائِلِ اللُّغَوِيَّةِ، وَهِيَ ظَاهِرَةٌ عَلَى سَعَتِهَا وَشُيُوعِهَا وَغَزَارَةِ مَسَائِلِهَا وَانْتِشَارِهَا فِي مَصَادِرِ اللُّغَةِ، إِلَّا أَنَّهَا لَمْ تَحْظَ بِدِرَاسَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ تَكْشِفُ أبعادَها فِي التَّعْلِيلِ اللُّغَوِيِّ، وَتُبْرُزُ دَوْرَها فِي تَوْجِيهِ الاستِعمالاتِ اللُّغَوِيَّةِ، وَمِنْ هُنَا اجْتَمَعَتْ لَدَيَّ أَسْبَابٌ ذَاتِيَّةٌ، وَأُخْرَى مَوْضُوعِيَّةٌ لِدِرَاسَةِ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ:

أَمَّا الذَّاتِيَّةُ، فَهِيَ كَامَنَةٌ فِي مُيُولِي لِلْحَوْضِ فِي غِمَارِ الدِّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ الْقَدِيمَةِ، وَمُواصَلَةِ رِحْلَةِ الْبَحْثِ فِي الْمَجَالِ اللُّغَوِيِّ، وَأَمَّا الْمَوْضُوعِيَّةُ، فَبَعْدَ الاِطِّلاَعِ عَلَى الْمُؤَلَّفَاتِ الْقَدِيمَةِ، وَمَا خَطَّتْهُ أَقْلَامُ الْبَاحِثِينَ، وَجَدْتُ أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ قَدْ غَابَتْ مِنْ حَيْثُ التَّأْلِيفُ عَنْ اهْتِمَامِ الْعُلَمَاءِ، وَلَمْ تَنْتَظِمِهَا دِرَاسَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ تَكْشِفُ أبعادَها فِي الْعَرَبِيَّةِ؛ لِذَلِكَ تَوَلَّدَتْ لَدَيَّ الرَّغْبَةُ فِي الْإِسْهَامِ بِهَذَا الْجُهْدِ الْمُتَوَاضِعِ، وَتَقْدِيمِ دِرَاسَةٍ نُحَاوِلُ اسْتِقْصَاءَ مَسَائِلِهَا، وَكَشْفَ أبعادِها فِي الْأَحْكَامِ اللُّغَوِيَّةِ.

أَهْدَافُ الدِّرَاسَةِ

1. تَحْدِيدُ مَفْهُومِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْجَانِبِ الصَّوْتِيِّ وَالصَّرْفِيِّ وَالنَّحْوِيِّ، وَالتَّعْرِيجُ عَلَى هَذَا الْمُصْطَلَحِ فِي بَابِ الْأَحْكَامِ اللُّغَوِيَّةِ.
2. بَيَانُ الْأبعادِ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ.
3. بَيَانُ تَطَوُّرِ اسْتِعْمَالِ الْعُلَمَاءِ لثَنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي التَّفْكِيرِ اللُّغَوِيِّ.
4. اسْتِقْصَاءُ الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ الَّتِي تَنْدَرُجُ تَحْتَ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ.
5. رَفْدُ الْمَكْتَبَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِرَاسَةٍ مُتَخَصِّصَةٍ فِي ثَنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْفِكْرِ اللُّغَوِيِّ الْعَرَبِيِّ.

أَسْئَلَةُ وَفَرْضِيَّاتُ الدِّرَاسَةِ

تَنْطَلِقُ الدِّرَاسَةُ مِنْ فَرْضِيَّةٍ جَوْهَرِيَّةٍ، وَأَسْئَلَةٍ مُتَفَرِّعَةٍ عَنْهَا، نَذْكُرُهَا فِيْمَا هُوَ آتٍ:

الْفَرْضِيَّةُ

تَسْعَى الدِّرَاسَةُ إِلَى الْوُصُولِ إِلَى الْأَهْدَافِ السَّابِقَةِ، مِنْ خِلَالِ فَرْضِيَّةٍ تَرَى أَنَّ ثَنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ تُشَكِّلُ ظَاهِرَةً لُغَوِيَّةً مُتَوَعَّةً الْمَسَائِلِ، اِتْكَأَ عَلَيْهَا الْعُلَمَاءُ فِي التَّعْلِيلِ وَالتَّوْجِيهِ لِلْاستِعمالاتِ اللُّغَوِيَّةِ.

الأسئلة

تَسَعَى هَذِهِ الدِّرَاسَةُ إِلَى الإِجَابَةِ عَنِ التَّسْأُولَاتِ الْآتِيَةِ:

أَوَّلًا: مَا الْمَقْصُودُ بِثَنَائِيَةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ؟

ثَانِيًا: مَا الْمَعَايِيرُ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ؟

ثَالِثًا: كَيْفَ تَطَوَّرَتْ فِي الْفِكْرِ اللُّغَوِيِّ؟

رَابِعًا: مَا مَظَاهِرُ اسْتِعْمَالِهَا فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ؟

خَامِسًا: كَيْفَ اسْتَثْمَرَهَا الْعُلَمَاءُ فِي تَعْلِيلِ الْاسْتِعْمَالَاتِ اللُّغَوِيَّةِ؟

الدِّراساتُ السَّابِقَةُ

حَاوَلَتِ الْبَاحِثَةُ تَتَاوُلَ الدِّراساتِ وَالْأَبْحَاثِ السَّابِقَةِ ذَاتِ الْعَلَاقَةِ بِمَوْضُوعِ الدِّرَاسَةِ، لِأَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ شَكَّلَتْ مِيدَانًا لِأَبْوَابِ أَفْرَدِهَا الْعُلَمَاءُ لِمَسَائِلَ مِنَ اللُّغَةِ، إِلَّا أَنَّ ثَنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ غَابَتْ مِنْ حَيْثُ التَّأْلِيفُ عَنْ اِهْتِمَامِ الْعُلَمَاءِ فِي الْغَالِبِ، وَهِيَ عَلَى كَثَرَتِهَا وَشُيُوعِهَا، لَمْ تَحْظَ بِدِرَاسَةٍ تَكْشِفُ أبعادَها فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَلَكِنْ ثَمَّةُ دِرَاسَاتٍ تَتَاوَلَتْ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ، كـ(الْحَمَلِ عَلَى الْجَوَارِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ) لِعَبْدِ الْفَتَّاحِ الْحَمُورِ، وَهِيَ دِرَاسَةٌ اقْتَصَرَتْ عَلَى حَصْرِ مَسَائِلِ الْجَوَارِ فَقَطْ، وَإِنَّمَا الْجَوَارُ صُورَةٌ مِنْ صُورِ التَّقَارِبِ، وَرَكَّزَتْ فِي الْغَالِبِ عَلَى الْمُسْتَوَى الصَّرْفِيِّ، مَعَ أَنَّ الْجَوَارَ شَامِلٌ لِكُلِّ مُسْتَوِيَاتِ اللُّغَةِ، وَهُنَاكَ دِرَاسَةٌ بِعُنْوَانِ: (ظَاهِرَةُ الْقُرْبِ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ مِنْ خِلَالِ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ، دِرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ) لِهَاشِمِ مُحَمَّدٍ حَسِينِ عَلِيٍّ، وَهِيَ رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ مَنشُورَةٌ عَامَ 2008م، وَقَدْ اقْتَصَرَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ عَلَى بَيَانِ أَثَرِ الْقُرْبِ فِي الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ وَالِدَّلَالِيِّ فَقَطْ، وَثَمَّةُ بَحْثٍ بِعُنْوَانِ: (الْمُجَاوِرَةُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ) لِمَجِيدِ خَيْرِ اللَّهِ الزَّامَلِيِّ، وَهُوَ بَحْثٌ مَنشُورٌ فِي مَجَلَّةِ كَلِيَّةِ التَّرْبِيَةِ، المجلد 1، العدد 7، 2010م، يَقْتَصِرُ عَلَى مَظَاهِرِ الْمُجَاوِرَةِ الْمَكَانِيَّةِ فِي مُسْتَوِيَاتِ اللُّغَةِ.

إِنَّ الدِّراساتِ السَّابِقَةَ تَنْحَصِرُ فِي فُضَايَا مُحَدَّدَةٍ كَالْمُجَاوِرَةِ الْمَكَانِيَّةِ، أَوْ بِالْتَّرَكِيزِ عَلَى مُسْتَوَى لُغَوِيٍّ دُونَ الْآخَرِ، وَأَمَّا دِرَاسَتِي هَذِهِ، فَقَدْ تَجَاوَزَتْ هَذِهِ الْقُضَايَا، إِلَى مَسَائِلَ أُخْرَى، وَنَظَّمْتُ طَرَفِي الثَّنَائِيَّةِ (الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ) فِي مُصْطَلَحٍ قَائِمٍ بِذَاتِهِ، اسْتَنَدَ إِلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي تَوْجِيهَاتِهِمْ لِلْمَسَائِلِ اللُّغَوِيَّةِ الْمُتَنَوِّعَةِ.

ويُحسُنُ بي أنْ أُشيرَ إلى أَنَّهُ ثَمَّةُ دِرَاسَةٍ وَاحِدَةٍ، تَنَاولَتْ ثُنَائِيَّةَ القُرْبِ والبُعْدِ بالمفهومِ الَّذِي جَاءَتْ عَلَيْهِ دِرَاسَتِي، وَهِيَ: (ثُنَائِيَّةُ القُرْبِ والبُعْدِ فِي الفِكْرِ النُّحَوِيِّ لَعَايَةِ القَرْنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيِّ)، لِسَيْفِ الدِّينِ الفُقَرَاءِ، وَهِيَ بَحْثٌ مَنشُورٌ فِي مَجَلَّةِ جُذُورِ، نَادِي جَدَةِ الأَدَبِيِّ، 2020م، يَتَنَاولُ البَحْثُ هَذِهِ الثُّنَائِيَّةَ فِي الفِكْرِ النُّحَوِيِّ حَتَّى القَرْنِ الرَّابِعِ الهِجْرِيِّ، وَأَمَّا هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فَقَدْ امْتَدَّتْ إِلَى نِهَايَةِ القَرْنِ السَّابِعِ الهِجْرِيِّ، فِي مُحَاوَلَةٍ لِإِعْطَاءِ صُورَةٍ شَامِلَةٍ عَنِ تَطَوُّرِهَا وَاسْتِعْمَالِهَا.

وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ نُدرَةِ الدِّرَاسَاتِ وَلَا سِيَّمَا النِّقْصِ فِي المَصَادِرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَمْ يُقَلِّلْ شُعُورِي الغَامَرَ بِالرِّضَا أَثناءَ قِيَامِي بِإِعْدَادِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، لَذَلِكَ فَإِنَّ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ فِي جَوْهَرِهَا تُؤَكِّدُ لَنَا أَنَّ هُنَاكَ نُدرَةً فِي هَذِهِ النُّوعِيَّةِ مِنَ الرِّسَالِ عَلَى مُسْتَوَى اللُّغَةِ.

منهج الدراسة

إِنَّ المُنْهَجَ الَّذِي تَقُومُ عَلَيْهِ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ هُوَ المُنْهَجُ الوَصْفِيُّ التَّحْلِيلِيُّ، مِنْ حَيْثُ اسْتِقْصَاءُ مَظَاهِرِ هَذِهِ الثُّنَائِيَّةِ، وَتَحْلِيلُهَا وَتَبْوِيْبُهَا، وَرَبْطُهَا بِقَضَايَا أُسَاسِيَّةٍ فِي التَّفَكِيرِ اللُّغَوِيِّ، لِكَشْفِ أبعادِهَا فِي اللُّغَةِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى المُنْهَجِ الإِحْصَائِيِّ؛ لِاسْتِظْهَارِ حَرَكَتِهَا وَوُجُوهِ تَجَلِّيِهَا عِنْدَ العُلَمَاءِ وَاحِدًا وَاحِدًا فِي الفَتْرَةِ المُمْتَدَّةِ مِنَ القَرْنِ الثَّانِي الهِجْرِيِّ إِلَى القَرْنِ السَّابِعِ الهِجْرِيِّ.

خُطَّةُ الدِّرَاسَةِ

اِقْتَضَتْ طَبِيعَةُ الدِّرَاسَةِ أَنَّ تَكُونَ فِي مُقَدِّمَةٍ وَخَمْسَةِ فُصُولٍ، وَهِيَ:

الفصل الأول: مفهوم ثُنَائِيَّةِ القُرْبِ والبُعْدِ وَأبعادُهَا.

الفصل الثاني: مَرَاكِزُ تَطَوُّرِ اسْتِعْمَالِ ثُنَائِيَّةِ القُرْبِ والبُعْدِ فِي الفِكْرِ النُّحَوِيِّ.

الفصل الثالث: ثُنَائِيَّةُ القُرْبِ والبُعْدِ فِي المَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ.

الفصل الرابع: ثُنَائِيَّةُ القُرْبِ والبُعْدِ فِي المَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ.

الفصل الخامس: ثُنَائِيَّةُ القُرْبِ والبُعْدِ فِي المَسَائِلِ النُّحَوِيَّةِ.

وَحَاتِمَةً لَخَصْتُ فِيهَا أَهَمَّ مَا تَوَصَّلْتُ إِلَيْهِ مِنْ اسْتِنْتِجَاتٍ، وَأَرَدْتُ ذَلِكَ بِقَائِمَةٍ لِلْمَصَادِرِ وَالمَرَاجِعِ.

الفصل الأول

مفهوم ثنائية القرب والبعد وأبعادها

الثنائيات الضدية فكرة قديمة ترجع إلى بداية الخلق الأول، عندما خلق الله تعالى آدم، وخلق له من جنسه حواء تؤنس وحشته، وتبذل وحدته، وأدخلهما الله تعالى الجنة ليبدأ رحلة الحياة معاً في ثنائية تكون أول ثنائية للجنس البشري، ولكن الشيطان أزلهما فأخرجهما الله تعالى من الجنة، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: 13)، فمن منظور قرآني للثنائية يتأكد لنا أنها موجودة في التركيبيّة الأدميّة، ففي الحياة توازن وتقابل، وهذا الاختلاف يقود إلى توجيه مسيرة الحياة نحو الأفضل. وهكذا أخذت الثنائيات تؤثر في تنظيم سلوك ذلك الجنس البشري ورغباته؛ إذ يحكم بعضاً منها ذلك التّقابل الثنائي، فالطبيعة البشريّة بصورة عامّة ثنائية التكوين تتألف من عنصرين: المادّة والروح⁽¹⁾.

وتعدّ الثنائيات الضدية عنصراً فاعلاً في تكوين الدلالة وإنتاجها، ولم تكن الثنائيات الضدية من المصطلحات المتداولة في تراثنا العربي، ولا من المصطلحات الشائعة في الدراسات اللغويّة، ولكن وإن لم يكن مصطلحاً مستعملاً في التراث، فقد كان مفهومه مألوفاً في أفهام العرب، ومطروحاً في كثير من دراساتهم؛ وذلك لارتباطه بمفهوم التّضاد، ومفاهيم مصطلحات أخرى كانت معروفة عند القدماء، وفي الصفحات الآتية محاولة لضبط مفهوم هذا المصطلح، وتأصيله.

1. انظر: الراوي، مسارع حسن، (2005م)، مكونات الطبيعة البشرية عبر التاريخ وموقف الإسلام من الإنسان، ط2، عمان: دار الياقوت، ص106.

1.1 مفهوم الثنائِيَّة لُغَةً واصطِلَاحًا

1.1.1 الثنائِيَّة لُغَةً

الثنائيَّة في الدَّلالة اللُّغويَّة تَعوَدُ إلى الجَذَرِ الثَّلَاثِي (ث ن ي)، ومن مَعانيها: ثَنَى يَثْنِي وَهُوَ تَكْرِيرُ الشَّيْءِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ جَعَلُهُ شَيْئَيْنِ مُتَوَالِيَيْنِ أَوْ مُتَبَايِنَيْنِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ ثَنَيْتُ الشَّيْءَ ثَنِيًّا⁽¹⁾، وَقِيلَ: إِنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ "ثَنَى الشَّيْءَ ثَنِيًّا": رَدَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَثَنَى الشَّيْءَ: عَطَفَهُ، وَثَنَاهُ: أَيَّ كَفَّهْ، وَيُقَالُ: ثَنَى صَدْرُهُ عَلَى كَذَا: طَوَاهُ عَلَيْهِ وَسَتَرَهُ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ (هود:5)، وَقَدْ ثَنَّنَى وَانْتَنَى وَالِاثْنَانِ: ضِعْفُ الْوَاحِدِ، وَثَنَيْتُ الشَّيْءَ جَعَلْتُهُ اثْنَيْنِ، وَأَثْنَاءُ الْوِشَاحِ: مَا انْتَنَى مِنْهُ، وَالثَّنْيُ: الْإِخْفَاءُ⁽²⁾، وَقِيلَ: "جَاءَ الْقَوْمُ مَثْنَى مَثْنَى، أَيَّ اثْنَيْنِ اثْنَيْنِ، وَثَنَيْتُ الشَّيْءَ بِالثَّنْيِ جَعَلْتُهُ اثْنَيْنِ"⁽³⁾، وَقِيلَ أَيْضًا: "إِنَّ الثَّنَائِيَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا كَانَ ذَا شِقَّيْنِ"⁽⁴⁾.
يَتَعَيَّنُ عَلَى مَا سَبَقَ أَنَّ دَلَالَاتِ الثَّنَائِيَّاتِ تَقْتَرِضُ وُجُودَ طَرَفَيْنِ، وَتَعْتَمِدُ عَلَى التَّنْثِيَةِ، وَهَذَانِ الْإِثْنَانِ قَدْ يَكُونَانِ مُتَوَالِيَيْنِ، أَوْ مَعْطُوفَيْنِ، أَوْ مُتَزَامَيْنِ، وَيَدُلُّ الْمَعْنَى اللَّغَوِيُّ لِلثَّنَائِيَّاتِ عَلَى مَا هُوَ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاحِدِ مَهْمَا كَانَ عَدْدُ الثَّنَائِيَّاتِ، فَقَدْ تَعَدَّدُ الثَّنَائِيَّاتُ، وَلَكِنَّهَا تَظَلُّ تَدَوَّرُ فِي فَلَكِ الرَّقْمِ اثْنَيْنِ.

-
1. انظر: ابن فارس، أحمد أبو حسين الرازي (395هـ)، (2003م)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط3، دمشق: اتحاد الكتاب العرب، باب الثاء والنون وما يثلاثهما، 391/1.
 2. انظر: ابن منظور، جمال الدين، محمد بن مكرم، (711هـ)، (1414هـ)، لسان العرب، ط3، بيروت: دار صادر، باب الياء، مادة: ثني، 115-118.
 3. الفيومي المقرئ، أحمد بن محمد، (770هـ)، (1994م)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، ط2، القاهرة: دار المعارف، مادة: ثني، 33/1.
 4. صليبا، جميل، المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية، (1982م)، د.ط، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ومكتبة المدرسة، 379/1.

2.1.1 الثنائيات اصطلاحاً

يختلف المعنى الاصطلاحي -أيضاً- عن المعنى اللغوي من جهة المفهوم، وأبعاده الفلسفية والعلمية، فقد عرّفها المعجم الفلسفي: "الثنائي من الأشياء ما كان ذا شقين، والثنائية هي القول بزوجية المبادئ المُفسّرة للكون، كثنائية الأضداد وتعاقبها، أو ثنائية الواحد والمادة" (1).

أي أنّ الثنائية علاقة تربط بين طرفين بينهما توافق أو تضاد، وغالباً ما تكون العلاقة الضدية من أوضح العلاقات، بل ربّما كانت أقرب إلى الذهن من أي علاقة أخرى، فمجرد ذكر معنى من المعاني، يدعو ضدّ هذا المعنى إلى الذهن، فعلاقة الضدية من أوضح الأشياء في تداعي المعاني؛ لأنّ استحضار أحدهما في الذهن يستتبع عادة استحضار الآخر (2).

عطفاً على ذلك، فإنّ لفظ الثنائية يعني ضعف العدد واحد، وقد يكون هذا الضعف شبيهه، أو نظيره، أو ضده، وهذا يعني أنّ العدد واحدٌ يُشكّل مع واحدٍ آخر ثنائيةً مهما كانت العلاقة بينهما، وفي هذه الحال يُلزم كلُّ طرفٍ من طرفي الثنائية الآخر، ولا ينفك عنه، وإذا كان قابلاً للانفكاك عنه، انتفت عنه صفة الثنائية (3).

2.1 مفهوم ثنائية القرب والبعد لغةً واصطلاحاً

القرب هو: "تقيض البعد، قرب الشيء، بالضم، يقرب قرباً وقرباناً وقرباناً أي: دنا، فهو قريب، الواحد والاثنتان والجميع في ذلك سواء" (4)، وجاء في تهذيب اللغة:

1. صليبا، المعجم الفلسفي، 379/1.

2. انظر: أنيس، إبراهيم، في اللهجات العربية، (1992م)، ط8، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ص 207-208.

3. انظر: الديوب، سمر، الثنائيات الضدية: بحث في المصطلح ودلالاته، (2017م)، ط1، المركز الإسلامي للدراسات الإستراتيجية، ص 15.

4. ابن منظور، لسان العرب، 662/1.

"القرب: نقيض البعد، والتقرب: التدني إلى شيء، والتوصل إلى إنسان بقرية أو بحق، والاقتراب: الدنو"⁽¹⁾.

وأما البعد فهو: "خلاف القرب، بعد الرجل بالضم، وبعد، بالكسر، بعداً وبعداً، فهو بعيدٌ وبعادٌ"⁽²⁾، ومنه: بعد يبعد بعداً فهو بعيدٌ، وتقول: هذه القرية بعيدٌ، وهذه القرية قريبٌ، ولا يُراد به النعت، ولكن يُراد بهما الاسم، والدليل على أنهما اسمان، قولك: قريبه قريبٌ وبعيده بعيدٌ⁽³⁾.

وأما اصطلاحاً فلا يوجد تعريف يدل على استعمال أحد قطبي هذه الثنائية (القرب والبعد) معاً على أنهما مصطلحان، ويمكن القول بأن ثنائية القرب والبعد هي: العلة اللغوية التي استند إليها العلماء بأبعادها: المكانية أو الزمانية أو المعنوية في توجيه الاستعمالات اللغوية: الصوتية والصرفية والنحوية، استناداً إلى مكانية العنصر اللغوي وموقعه في اللفظة، أو في التركيب اللغوي، أو الزمان الذي حدث فيه، أو قوة المشابهة.

3.1 مصطلحات مرادفة لثنائية القرب والبعد

استعمل اللغويون والنحويون كثيراً من المصطلحات التي تقترب في دلالتها ووظيفتها من هذه الثنائية، وقد أشاروا إليها في أبواب مختلفة في كتبهم تصريحاً وتلميحاً، فرأيت أن أستعرضها بإيجاز؛ لتكون لنا خير معين على فهمها، وقد تبين لي بعد البحث والإطلاع أن هذه المصطلحات قد تتصل بطرفي الثنائية أو بأحدهما، وتوضيح ذلك في ما هو آت:

1. الأزهرى، محمد بن أحمد أبو منصور، (370هـ)، (2001م)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض

مرعب، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 9/ 109-110.

2. ابن منظور، لسان العرب، 1/89.

3. انظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، 2/145.

1.3.1 الإِتباعُ

الإِتباعُ لُغَةً مِنْ: "تَبَعَ الشَّيْءُ تَبَعًا وَتَبَاعًا فِي الْأَفْعَالِ، وَتَبِعْتُ الشَّيْءَ تَبُوعًا: سِرْتُ فِي إِثْرِهِ، وَاتَّبَعُهُ الشَّيْءُ: جَعَلَهُ لَهُ تَابِعًا، وَقِيلَ: أَتَبَعَ الرَّجُلُ: سَبَقَهُ، فَلَحِقَهُ، وَتَبِعَهُ تَبَعًا وَاتَّبَعَهُ: مَرَّ بِهِ فَمَضَى مَعَهُ"⁽¹⁾، واصطلاحًا: "أَنْ تَتَّبَعَ الْكَلِمَةُ الْكَلِمَةَ عَلَى وَزْنِهَا أَوْ رَوِيًّا إِشْبَاعًا وَتَأَكِيدًا، وَرُوي أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: هُوَ شَيْءٌ نَتَدُّ بِهِ كَلَامَنَا، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (سَاغِبٌ لَاغِبٌ)، وَ(هَوَّ خَبٌّ صَبٌّ)، وَ(خَرَابٌ يَبَابٌ)"⁽²⁾.

والإِتباعُ ظاهرةٌ لُغَوِيَّةٌ اقْتَضَتْهَا طَبِيعَةُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَسْبَابُ وُجُودِهَا كَثِيرَةٌ، مِنْهَا: التَّنَاسُبُ وَالتَّعَادُلُ وَتَحْقِيقُ الْإِنْسِجَامِ دَاخِلَ التَّرْكِيبِ، وَلَهُ أَنْوَاعٌ عِدَّةٌ فِي اللُّغَةِ، وَمِنْهَا: الإِتباعُ فِي الْحَرَكَاتِ: وَهِيَ ظَاهِرَةٌ صَوْتِيَّةٌ تَمِيلُ إِلَى تَقْرِيبِ الْأَصْوَاتِ مِنْ بَعْضِهَا؛ لِأَجْلِ الْاِقْتِصَادِ فِي الْجُهْدِ الْمَبْذُولِ، وَصُورًا إِلَى الْإِنْسِجَامِ الصَّوْتِيِّ⁽³⁾، وَمِنْ ذَلِكَ إِتباعُ الضَّمَّةِ الضَّمَّةِ، وَمِنْهُ قِرَاءَةُ (الْحَمْدُ لِلَّهِ)، وَإِتباعُ الْكَسْرِ الْكَسْرَةَ، كَقِرَاءَةِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ)⁽⁴⁾، وَيَرَى ابْنُ جَنِّي (392هـ) أَنَّ (الْحَمْدُ لِلَّهِ) بِضَمِّ الْحَرْفَيْنِ أَسْهَلُ مِنْ (الْحَمْدُ لِلَّهِ) بِكَسْرِهِمَا؛ لِأَنَّ أَقْيَسَ الْإِتباعِ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي تَابِعًا لِلأَوَّلِ، لِأَنَّهُ جَارٍ مَجْرَى السَّبَبِ وَالْمُسَبَّبِ، وَالسَّبَبُ أَسْبَقُ رُتْبَةً مِنَ الْمُسَبَّبِ، فَتَكُونُ ضَمَّةُ اللَّامِ تَابِعَةً لَضَمَّةِ الدَّالِ، كَمَا أَنَّ ضَمَّةَ الدَّالِ إِعرَابٌ، وَكَسْرَةُ اللَّامِ بِنَاءٌ، وَحَرَكَةُ الْإِعرَابِ أَقْوَى مِنْ حَرَكَةِ الْبِنَاءِ، وَالأَوَّلَى أَنْ يَغْلِبَ الْأَقْوَى الْأَضْعَفُ⁽⁵⁾.

وَلَعَلَّنَا نَجِدُ مِثْلَ هَذَا فِيَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْكُوفِيُّونَ، بِأَنَّ الْأَصْلَ فِي حَرَكَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ أَنْ تَتَّبَعَ حَرَكَةَ عَيْنِ الْفِعْلِ؛ فَتُكْسَرُ فِي (اضْرِبْ) إِتباعًا لَكَسْرِ الْعَيْنِ، وَتُضَمُّ فِي (ادْخُلْ)

1. ابن المنظور، لسان العرب، 27/8.

2. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، (395هـ)، (1997م)، الصاحبى في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ط1، الناشر: محمد علي بيضون، ص209.

3. انظر: حسين، سلوان علي، (2006م)، الاتساع في اللغة والنحو عند الزمخشري، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية، ص54.

4. ابن جني، أبو الفتح عثمان، (392هـ)، (1999م)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 37/1.

5. انظر: ابن جني، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، 37/1-38.

إِتْبَاعًا لِّضَمَّةِ الْعَيْنِ، وَاحْتَجَّوْا لِذَلِكَ بِأَنَّهُ لَمَّا وَجِبَ أَنْ يَزِيدُوا حَرْفًا لِّئَلَّا يُبْتَدَأَ بِالسَّكَنِ، وَوَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ الزَّائِدُ مُتَحَرِّكًا، وَجِبَ أَنْ تَكُونَ حَرَكَتُهُ تَابِعَةً لِعَيْنِ الْفِعْلِ طَلَبًا لِلْمُجَانَسَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَوَخَّوْنَ ذَلِكَ فِي كَلَامِهِمْ⁽¹⁾، وَعَظَفًا عَلَى مَا سَبَقَ، فَإِنْ كَانُوا كَسَرُوا مَا يَجِبُ بِالْقِيَاسِ ضَمُّهُ، وَضَمُّوْا مَا يَجِبُ بِالْقِيَاسِ كَسْرُهُ؛ فَإِنَّهُ لِلإِتْبَاعِ طَلَبًا لِلْمُجَانَسَةِ⁽²⁾.
وَفِي السِّيَاقِ ذَاتِهِ، أَنَّ مِيمَ الْجَمْعِ إِذَا كَانَتْ بَعْدَ هَاءٍ مَكْسُورَةٍ، فَإِنَّ الْأَشْهَرَ فِيهَا الْكَسْرُ، كَقِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو (عَلَيْهِمْ، وَبِهِمْ)، لِإِتْبَاعِ الْهَاءِ، وَإِجْرَاءِ الْمِيمِ مُجْرَى مَا حُرِّكَ لِلْسَّاكِنِينَ⁽³⁾.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتِطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (النساء: 25)، فَقَدْ قَرَأَ يَزِيدُ بْنُ قُطَيْبٍ: وَ(الْمُحْصَنَاتِ) بِضَمِّ الصَّادِ؛ إِتْبَاعًا لِضَمَّةِ الْمِيمِ⁽⁴⁾، وَقَرَأَ النَّخَعِيُّ (خُمْسَهُ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خُمْسَهُ﴾ (الأنفال: 41) بِكَسْرِ الْخَاءِ عَلَى الإِتْبَاعِ، أَيْ إِتْبَاعَ حَرَكَةِ الْخَاءِ لِحَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾ (الذاريات: 7)، بِكَسْرِ الْخَاءِ إِتْبَاعًا لِحَرَكَةِ النَّاءِ⁽⁵⁾.

1. انظر: الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، (ت577هـ)، (2003م)،
الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط1، القاهرة: المكتبة
العصرية، 606/2.

2. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 607/2.

3. الأستراباذي، نجم الدين محمد بن الحسن الرضي، (686هـ)، (1975م)، شرح شافية ابن
الحاجب، مع شرح شواهد للعالم الجليل عبد القادر البغدادي صاحب خزانة الأدب المتوفي
عام 1093هـ، حققهما، وضبط غريبهما، وشرح مبهمهما: محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف،
ومحمد محيي، الدين عبد الحميد، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت، 241/2.

4. الأندلسي، أبو حيان، (745هـ)، (1420هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد
جميل، بيروت: دار الفكر، 584/3.

5. انظر: الأندلسي، البحر المحيط في التفسير، 326/5.

إلى جانب ذلك، يرى سيبويه (180هـ) أَنَّ عِلَّةَ بِنَاءِ (مُنْذُ)، أَنَّهَا لِلْغَايَةِ، وَقَدْ بُنِيَتْ عَلَى الضَّمِّ إِتْبَاعًا لَضَمَّةِ الميم⁽¹⁾، فَالنُّونُ قَبْلَهَا سَاكِنَةٌ، وَخَفِيَّةٌ، لِأَنَّهَا غُنَّةٌ فِي الْخِشُومِ، فَكَانَتْ حَاجِزًا غَيْرَ حَصِينٍ، وَلَا تُبْنَى عَلَى الْكَسْرِ، لِحُدُوثِ الثَّقَلِ فِي النُّطْقِ، وَلَوْ بُنِيَتْ عَلَى الْكَسْرِ بِمُقْتَضَى التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، لَخَرَجَتْ مِنْ ضَمِّ إِلَى كَسْرِ، وَهَذَا قَلِيلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ⁽²⁾.

الإِتْبَاعُ فِي النُّحُو

وَمِنْ أَمْثَلِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَهِيَ حَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْرٌ مُعَطَّلَةٌ وَقَصْرٌ مَشِيدٌ﴾ (الحج: 45)، يَقُولُ الْفَرَّاءُ (207هـ) فِي ذَلِكَ: "الْبِئْرُ وَالْقَصْرُ يُخْفِضَانِ عَلَى الْعَطْفِ عَلَى الْعُرُوشِ، وَإِذَا نَظَرْتَ فِي مَعْنَاهَا وَجَدْتَهَا لَيْسَتْ تَحْسُنُ فِيهِمَا (على)؛ لِأَنَّ الْعُرُوشَ أَعَالِي الْبُيُوتِ، وَالْبِئْرَ فِي الْأَرْضِ وَكَذَلِكَ الْقَصْرُ؛ لِأَنَّ الْقَرْيَةَ لَمْ تَخَوْ عَلَى الْقَصْرِ، وَلَكِنَّهُ أُتْبِعَ بَعْضُهُ بَعْضًا"⁽³⁾، فَالْفَرَّاءُ هُنَا يُعَلِّلُ الْعَطْفَ بِالْإِتْبَاعِ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا حَتَّى شَتَّتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا

فَالْمَاءُ لَا يُعْتَلَفُ، وَإِنَّمَا يُشْرَبُ، وَقَدْ جَعَلَهُ تَابِعًا لِلتَّبْنِ⁽⁴⁾.

وَمِنْ الْإِتْبَاعِ فِي النُّحُو كَذَلِكَ، إِتْبَاعُ (الْيَزِيدِ لِلْوَلِيدِ) فِي إِدْخَالِ اللَّامِ عَلَيْهِ، فَمِنْ الْمَعْرُوفِ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تُدْخِلُ الْأَلْفَ وَاللَّامَ عَلَى اسْمٍ يَكُونُ عَلَى وَزْنِ (يَفْعَلُ)، فَلَا

1. انظر: سيبويه، عثمان بن قنبر (180هـ)، (1988م)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، ط3، القاهرة: مكتبة الخانجي، بيروت: مكتبة دار الجيل، 287/3، وانظر: ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل، (316هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، 137/2.

2. انظر: ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش (643هـ)، (2001م)، شرح المفصل، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 119/3.

3. الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، (207هـ)، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار وعبد الفتاح وإسماعيل الشلبي، ط1، القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة، 228/2.

4. انظر: الفراء، معاني القرآن، 124/3.

يَقُولُونَ: (رَأَيْتُ الْيَزِيدَ)، أَوْ (أَتَانِي الْيَحْيَى)، أَوْ (مَرَرْتُ بِالْيَشْكِرِ)، إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَذَلِكَ أَيْضًا إِذَا تُحَرِّيَ بِهِ الْمَدَحُ، كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

وَجَدْنَا الْوَلِيدَ بْنَ الْيَزِيدِ مُبَارَكًا شَدِيدًا بِأَحْنَاءِ الْخِلَافَةِ كَاهِلُهُ

فَقَدْ أَدَخَلَ فِي (الْيَزِيدِ) الْأَلْفَ وَاللَّامَ؛ وَذَلِكَ لِدُخُولِهِمَا فِي (الْوَلِيدِ)، فَاتَّبَعَهُ (الْيَزِيدُ) بِمِثْلِ لَفْظِهِ⁽¹⁾.

وكَذَلِكَ الْحَالُ، نَحْدُ الْإِتْبَاعِ فِي تَعْلِيلِ ابْنِ خَالَوَيْهِ (370هـ) لِقِرَاءَةِ (قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِأَنِيَّةٍ مِّنْ فِصَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا، قَوَارِيرٌ مِّنْ فِصَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا﴾ (الْإِنْسَانُ 15-16)، إِذْ يُقْرَأُ مَعًا بِالتَّنْوِينِ، وَبِالْأَلْفِ فِي الْوَقْفِ، وَبَطْرَحِ التَّنْوِينِ فِيهِمَا، وَالْوَقْفِ عَلَى الْأَوَّلِ وَعَلَى الثَّانِي بَغِيرِ أَلْفٍ، إِلَّا مَا رُوِيَ عَنْ حَمَزَةٍ، فَقَدْ كَانَ يَقِفُ عَلَيْهِمَا بَغِيرِ أَلْفٍ، فَالْحُجَّةُ لِمَنْ قَرَأَهُمَا بِالتَّنْوِينِ أَنَّهُ نَوَّنَ الْأُولَى، لِأَنَّهَا رَأْسُ آيَةٍ، وَاتَّبَعَهَا الثَّانِيَةَ لَفْظًا لِقُرْبِهَا مِنْهَا، وَكَرَاهِيَّةُ لِلْمُخَالَفَةِ بَيْنَهُمَا لِأَجْلِ التَّنَاسُبِ⁽²⁾.

2.3.1 التَّقْرِيبُ

مُصْطَلَحٌ لَهُ دَلَالَتَانِ عِنْدَ النُّحَاةِ: صَوْتِيَّةٌ وَنَحْوِيَّةٌ، وَتَوْضِيحُهُمَا فِيمَا هُوَ آتٍ:

الدَّلَالَةُ الصَّوْتِيَّةُ

وَقَدْ وَرَدَتْ عِنْدَ ابْنِ جَنِّي (392هـ) فِي كِتَابِ الْخَصَائِصِ فِي بَابِ الْإِدْغَامِ الْأَصْغَرِ، يَقُولُ: "فَالْإِدْغَامُ الْمَأْلُوفُ الْمُعْتَادُ، إِنَّمَا هُوَ تَقْرِيبُ صَوْتٍ مِنْ صَوْتٍ"⁽³⁾، وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: إِدْغَامِ الْمِثْلَيْنِ سَاكِنٍ وَمُتَحَرِّكٍ، فَالْمُدْغَمُ السَّاكِنُ الْأَصْلُ كَطَاءٍ (قَطَعَ)، وَالْمُتَحَرِّكُ كَدَالٍ (شَدَّ)، وَأَمَّا الْآخَرُ فَهُوَ أَنْ يَلْتَقِيَ الْمُتَقَارِبَانِ، فَيُقْلَبُ أَحَدُهُمَا إِلَى لَفْظِ

1. انظر: الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، (310هـ)، (2000م)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 510/11-511.

2. انظر: ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد، (370هـ)، (1401هـ)، الحجة في القراءات السبع، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ط4، بيروت: دار الشروق، ص358.

3. انظر: ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، (1986م)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، ط3، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 141/2.

صَاحِبِهِ فَيُدْغَمُ فِيهِ، نَحْوُ: (وَدَّ)، و(مَحَى)، و(اثَّاقَلَ)، وَالْمَعْنَى الْجَامِعُ لِكُلِّ ذَلِكَ هُوَ تَقْرِيبُ الصَّوْتِ مِنَ الصَّوْتِ⁽¹⁾، وَأَمَّا الْإِدْغَامُ الْأَصْغَرُ، فَهُوَ تَقْرِيبُ الْحَرْفِ مِنَ الْحَرْفِ، وَإِدْنَاؤُهُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ إِدْغَامٍ يَكُونُ، وَمِنْ ضُرُوبِهِ: الْإِمَالَةُ: وَهِيَ فِي الْكَلَامِ لِتَقْرِيبِ الصَّوْتِ مِنَ الصَّوْتِ، نَحْوُ: (عَالِمٍ)، فَقَدْ قُرِّبَتْ فَتْحَةُ الْعَيْنِ فِي (عَالِمٍ) إِلَى كَسْرَةِ اللَّامِ، بَأَنْ نَحَبَ الْفَتْحَةَ نَحْوَ الْكَسْرِ فَأُمِيلَتْ الْأَلْفُ نَحْوَ الْيَاءِ⁽²⁾.

وَأَمَّا الضَّرْبُ الثَّانِي، فَهُوَ قَلْبُ تَاءٍ (افْتَعَلَ) طَاءً، إِذَا كَانَتْ فَاؤُهُ صَادًّا أَوْ ضَادًّا أَوْ طَاءً أَوْ ظَاءً، نَحْوُ: (اصْطَبَرَ، وَاضْطَرَبَ، وَاطَّرَدَ، وَاضْطَلَمَ)، فَهُوَ تَقْرِيبُ مَنْ غَيْرِ إِدْغَامٍ⁽³⁾، وَالثَّلَاثُ: قَلْبُ تَاءٍ (افْتَعَلَ) ذَالًا، إِذَا كَانَتْ فَاؤُهُ زَايًّا أَوْ ذَالًا أَوْ ذَالًا، نَحْوُ: (ازْدَانَ، وَادَّعَى، وَادَّذَكَرَ)، وَالضَّرْبُ الرَّابِعُ: قَلْبُ السِّينِ صَادًّا إِذَا وَقَعَتْ قَبْلَ حَرْفٍ مُسْتَعْلٍ، كَقَوْلِنَا فِي (سُقْتُ: صُقْتُ)، وَفِي (السُّوقِ: الصُّوقِ)، وَفِي (سَبَقْتُ: صَبَقْتُ)⁽⁴⁾، وَأَمَّا الضَّرْبُ الْخَامِسُ فَهُوَ (فَعَلَ: يَفْعَلُ) مِمَّا عَيْنُهُ أَوْ لَامُهُ حَرْفٌ حَلَقِيٌّ، فَالْمُضَارِعُ لَا يَأْتِي بِفَتْحِ الْعَيْنِ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ عَيْنُ الْفِعْلِ أَوْ لَامُهُ حَرْفًا حَلَقِيًّا، لِيَتَحَقَّقَ الْإِتْفَاقُ وَالْإِتْسَاقُ، لِمُشَابَهَةِ فَتْحَةِ الْعَيْنِ فِي الْمُضَارِعِ، جِنْسَ حَرْفِ الْحَلْقِ، لَمَّا كَانَ مَوْضِعًا مِنْهُ مَخْرَجَ الْأَلْفِ الَّتِي مِنْهَا الْفَتْحَةُ⁽⁵⁾.

الدَّلَالَةُ النَّحْوِيَّةُ

وَهُوَ الْمُصْطَلَحُ الْكُوفِيُّ (التَّقْرِيبُ)، وَيُطْلَقُ عَلَى عَامِلٍ لِنَسْخِ حُكْمِ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ يَعْمَلُ عَمَلًا كَانَ، وَذَلِكَ عِنْدَ اسْتِعْمَالِ (هَذَا) وَ(هَذِهِ) إِذَا أُريدَ بِهِمَا التَّقْرِيبُ⁽⁶⁾، وَالْكِسَائِيُّ (189هـ) أَوَّلُ مَنْ عَدَّ التَّقْرِيبَ عَامِلًا مِثْلَ (كَانَ)، إِذْ يَقُولُ ثَعْلَبُ (291هـ): "وَقَالَ

1. انظر: ابن جني، الخصائص، 142/2.

2. انظر: ابن جني، الخصائص، 143/2.

3. انظر: ابن جني، الخصائص، 143/2.

4. انظر: ابن جني، الخصائص، 144/2.

5. انظر: ابن جني، الخصائص، 145/2.

6. انظر: عبادة محمد إبراهيم، (2011م)، معجم مصطلحات النحو والصرف والعروض والقافية،

ط1، القاهرة: مكتبة الآداب، ص247.

الكِسَائِي: سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ: هَذَا زَيْدٌ إِيَّاهُ بَعَيْنُهُ، فَجَعَلَهُ مِثْلَ كَانٍ⁽¹⁾، وَالسَّبَبُ فِي أَنَّ الكِسَائِيَّ (189هـ)، وَالْفَرَاءَ (207هـ) يُسَمِّيَانِ (هَذَا) فِي جُمْلَةٍ: (هَذَا زَيْدٌ الْقَائِمُ) تَقْرِيْبًا، هُوَ: قُرْبُ الْفِعْلِ بِهِ⁽²⁾، وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ السَّرَاجِ (316هـ) إِلَى هَذَا الْعَامِلِ النَّحْوِيِّ الْمَنْصُوبِ إِلَى الْكُوفِيِّينَ، فَبَعْدَ ذِكْرِهِ لَأَمْثَلَةِ التَّقْرِيبِ الْكُوفِيَّةِ، نَحْوُ: (هَذَا الْقَمَرُ مُنِيرًا)، وَ(هَذَا الْأَسَدُ مَهِيْبًا)، قَالَ: "وَهَذَا الْوَجْهَ يُسَمِّيهِ الْكُوفِيُّونَ: التَّقْرِيبَ، وَهُوَ إِذَا كَانَ الْاسْمُ ظَاهِرًا، جَاءَ بَعْدَ (هَذَا) مَرْفُوعًا، وَنَصَبُوا الْخَبَرَ مَعْرِفَةً كَانَ أَوْ نَكْرَةً، وَأَمَّا الْبَصَرِيُّونَ فَلَا يَنْصَبُونَ إِلَّا الْحَالَ"⁽³⁾.

وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْطَوِيُّ (911هـ) مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ فِي التَّقْرِيبِ، وَإِعْرَابَهُمْ لِاسْمِهِ وَخَبَرِهِ فِي جُمْلَةٍ مِنْ نَحْوِ: (كَيْفَ أَخَافُ الظُّلْمَ وَهَذَا الْخَلِيفَةُ قَادِمًا)، وَ(كَيْفَ أَخَافُ الْبَرْدَ وَهَذِهِ الشَّمْسُ طَالِعَةٌ)، فَهُمْ يُعْرَبُونَ (هَذَا) تَقْرِيْبًا، وَالْمَرْفُوعَ اسْمَ التَّقْرِيبِ، وَالْمَنْصُوبَ خَبَرَ التَّقْرِيبِ، وَالْمَعْنَى هُنَا عَلَى الْإِخْبَارِ عَنِ الْخَلِيفَةِ بِالْقُدُومِ، وَعَنِ الشَّمْسِ بِالطُّلُوعِ، وَقَدْ جِيءَ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ تَقْرِيْبًا لِلْقُدُومِ وَالطُّلُوعِ⁽⁴⁾.

وَرَبَّمَا قَاسَ الْكُوفِيُّونَ اسْمَ الْإِشَارَةِ فِي تَجْوِيزِهِمْ إِعْمَالَهُ عَمَلِ كَانٍ، عَلَى بَعْضِ الْأَفْعَالِ الَّتِي حُمِلَتْ عَلَى (صَارَ) فِي الْإِعْمَالِ، نَحْوِ: (أَضَى، وَآلَ، وَرَجَعَ، وَعَادَ، وَحَارَ، وَاسْتَحَالَ، وَتَحَوَّلَ، وَارْتَدَّ، وَقَعَدَ، وَغَدَا، وَزَاخَ)، أَوْ عَلَى (أَضَحَى، وَأَمْسَى) كَ(أَسْحَرَ، وَأَفْجَرَ، وَأَظْهَرَ)، وَقَدْ تَوَسَّعَ بَعْضُهُمْ فِي ذَلِكَ فَادْخَلَ فِي هَذَا الْبَابِ كُلَّ فِعْلٍ يَجِيءُ الْمَنْصُوبُ بِهِ بَعْدَ الْمَرْفُوعِ، وَلَا سِيَّمَا إِنْ لَحِظُوا مَعْنَى فِعْلَيْنِ فِي اسْمِ الْإِشَارَةِ، وَهُمَا: الْفِعْلُ (أُنْبِهَ) الَّذِي أَفَادَتْ مَعْنَاهُ الْهَاءُ، وَالْفِعْلُ (أَشِيرُ) الَّذِي أَفَادَ مَعْنَاهُ اسْمُ الْإِشَارَةِ، فَأَعْمَلُوا أَحَدَهُمَا فِي التَّقْرِيبِ، وَالْبَصَرِيُّونَ يَقُولُونَ إِنَّ الْعَامِلَ فِي الْحَالِ فِي نَحْوِ: (هَذَا

1. ثعلب، أبو العباس أحمد بن يحيى، (د.ت)، مجالس ثعلب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط 6، القاهرة: دار المعارف، ص 43.

2. انظر: ثعلب، أبو العباس أحمد بن يحيى، (د.ت)، مجالس ثعلب، ص 359.

3. ابن السراج، الأصول في النحو، 152/1-153.

4. انظر: السيوطي، جلال الدين، (911هـ)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحميد الحميد هنداوي، د.ط، مصر: المكتبة التوفيقية، 415/1-416.

زَيْدٌ مُنْطَلِقًا) إِنَّمَا هُوَ أَحَدُ هَذَيْنِ الْفَعْلَيْنِ (أُنْبَهُ، وَأُشِيرُ) الَّذِينَ أَفَادَ مَعْنَاهُمَا اسْمُ الْإِشَارَةِ⁽¹⁾.

وَالْبَصْرِيُّونَ يَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةً تَقْرِيبٌ وَلَا يُرِيدُونَ مِنْهَا إِعْمَالَ اسْمِ الْإِشَارَةِ عَمَلٌ كَانَ كَمَا هُوَ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، وَإِنَّمَا يَعْنُونَ مَعْنَاهَا اللَّغَوِيَّ، قَالَ الْأَعْلَمُ (476هـ): "ثُمَّ اتَّفَقَ قُرْبُ زَيْدٍ مِنْكَ، فَأَرَدْتَ أَنْ تُنَبِّهَ الْمُخَاطَبَ عَلَيْهِ وَتُقَرِّبَهُ لَهُ فَأَدْخَلْتَ هَذَا"⁽²⁾.

وَيُحَسِّنُ بِنَا أَنْ نُشِيرَ إِلَى الْآيَاتِ مَوْضِعِ الشَّاهِدِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾ (الأنعام: 126)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ (الأنعام: 153)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا قَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾ (الأعراف: 73)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ (هود: 72)، حَسَبَ قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ بِنَصْبِ (شَيْخًا) عَلَى الْخَبَرِيَّةِ لاسْمِ الْإِشَارَةِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ (هود: 78).

3.3.1 الجوار

وَمَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ: الْقُرْبُ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ أَنَّ الْجَوَارَ: الْمُجَاوِرَةَ، وَالْجَارُ الَّذِي يُجَاوِرُكَ، وَجَاوَرَ الرَّجُلُ مُجَاوِرَةً وَجَوَارًا وَجَوَارًا، -الْكَسْرُ أَفْصَحُ- أَيْ: سَاكِنُهُ⁽³⁾، وَفِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ، الْجَوَارُ بِالْكَسْرِ هُوَ: الْمُجَاوِرَةُ، وَالْجَوَارُ: الْاسْمُ، وَيُجْمَعُ الْجَارُ أَجَوَارًا وَجِيرَةً وَجِيرَانًا⁽⁴⁾، وَفِي الْإِصْطِلَاحِ، هِيَ: "ظَاهِرَةٌ إِعْرَابِيَّةٌ تَقْتَضِي خُرُوجَ الْاسْمِ الْمُعْرَبِ عَمَّا يَجِبُ لَهُ مِنْ حَرَكَةٍ أَوْ تَحْرِيكِ؛ مُوَافِقَةً لِمَا يُجَاوِرُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ وَالْحُرُوفِ"⁽⁵⁾.

1. انظر: البعيبي، إبراهيم بن سليمان، (1418/1419هـ)، المنصوب على التقريب، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة التاسعة والعشرون، العدد 107، ص 512-513.

2. الأعلام الشنتمري، يوسف بن سليمان (476هـ)، (1407هـ)، النكت في تفسير كتاب سيبويه، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط1، الكويت: معهد المخطوطات، 442/1.

3. انظر: ابن منظور، لسان العرب، 4/153.

4. انظر: الأزهرى، تهذيب اللغة، 11/122.

5. اللبدي، محمد سمير، (1985م)، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، عمّان: دار الفرقان، ص58.

والجوار باب مشهور عند العرب، ولم يقتصر في الدرس النحوي على الجرّ بالجوار، بل تعدّاه إلى مسائل عدّة تناثرت في كتب النحاة واللغويين، فعقدوا له باباً جامعاً سموه (الجوار)، وقعدوا لهذا الباب قواعدً كُليّةً، فابن جنّي (392هـ) أفرد له في (الخصائص) باباً أسماه (الجوار)، وهو على ضربين، هما: تجاور الألفاظ، وتجاور الأحوال، وتجاور الألفاظ كذلك على ضربين: أحدهما في المتّصل، والآخر في المنفصل⁽¹⁾، ومن صور المتّصل: مجاورة العين بحملها على حكمها، كقلب الواو ياءً نحو: (صيم في صوم)، و(جيع في جوع)⁽²⁾، ونقل حركة الإعراب إلى ما قبلها في الوقف، نحو: (هذا بكر، ومررت ببكر)، فلما جاورت اللام كونها في العين، أصبحت كأنها في اللام لم تُفارقها⁽³⁾، ومن صور المنفصل ما ذهب إليه العرب في قولهم: (هذا جحر صبّ خرب)⁽⁴⁾، فالأصل في كلمة (خرب) الرّفْع؛ لأنها صفة للجحر، ولكنها خُفِضَتْ لمجاورتها المجرور.

وإذا ما انتقلنا إلى تجاور الأحوال، فسندّه في قولهم: (أحسنْتُ إليه إذا أطاعني)، فالإحسان ليس في أول وقت الطاعة، وإنما في ثاني ذلك، فالإحسان مُسَبَّبٌ عَنِ الطاعة وهي كالعلّة له، ولا بدّ من تقدّم وقت السبب على وقت المُسَبَّب، إلاّ أنّه لما تقارب الزمانان وتجاورت الحالان في الطاعة واستحقاق الإحسان، صاراً كأنهما وقعا في زمانٍ واحدٍ⁽⁵⁾.

عطفاً على ذلك، فقد أفرد له السيوطي (911هـ) باباً أسماه (الجوار) في كتابه (الأشباه والنظائر)، عرض فيه أمثلةً مُتنوّعةً للمجاورة عند النحاة السابقين له⁽⁶⁾، وأمّا

1. انظر: ابن جنّي، الخصائص، 222/3.

2. انظر: ابن جنّي، الخصائص، 222/3.

3. انظر: ابن جنّي، الخصائص، 223/3.

4. انظر: ابن جنّي، الخصائص، 223/3.

5. انظر: ابن جنّي، الخصائص، 225/3.

6. انظر: السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر، (911هـ)، (1987م)، الأشباه والنظائر في النحو، د.ط، دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية، 328-322/1.

في كتابه (همع الهوامع) فقد أسماه (الجرّ بالمجاورة)، واقتصر فيه على الجرّ بالجوار في العطف والنعت⁽¹⁾.

ومن صور المجاورة ما جاء في إدغام الأصوات، ومن ذلك أن إدغام النون في الراء واللام أحسن من البيان؛ لفرط الجوار⁽²⁾، وما أكثر هذا في باب الإدغام، وإذا ما انتقلنا إلى المسائل الصرفية، فإننا نجد المجاورة حاضرة في العديد من المسائل، ومن ذلك قلبهم الواو المجاورة للطرف همزة في قولهم: أوائل، كما لو وقعت طرفاً، وكذلك إذا بعدت عن الطرف لا تقلب نحو: طواويس⁽³⁾.

4.3.1 المشابهة

الشبه في اللغة يعني تشابه الشيء وتشاكله لونا ووصفاً، ويقال: شبه وشبه وشبيه، والشبه من الجواهر: الذي يشبه الذهب⁽⁴⁾، والشبه والشبه والشبيه هو المثل، ويجمع على أشباه، وأشبه الشيء الشيء: مائله⁽⁵⁾.

والمشابهة من العلل التي استند إليها العلماء في تحليل مسائل لغوية متنوعة، ويمكن القول بأنها: حمل المشبه على المشبه به بوجه شبيه، فينتقل تبعاً لذلك الحكم من المحمول عليه إلى المحمول، وهذا كثير شائع في كلام العرب، يقول سيبويه (180هـ): "وقد يشبهون الشيء بالشيء، وليس مثله في جميع أحواله، وسرى ذلك في كلامهم كثيراً"⁽⁶⁾.

وإذا ما انتقلنا إلى ابن يعيش (643هـ)، فنجد أنه يربط إعطاء الحكم بقوة الشبه، إذ يقول: "والشيء إذا أشبه الشيء أعطي حكماً من أحكامه، على حسب قوة الشبه،

1. انظر: السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، 535/2-536.

2. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 544/5.

3. انظر: العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (616هـ)، (د.ت)، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق: علي محمد الجاوي، د.ط، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه، 423/1.

4. انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، 243/3.

5. انظر: ابن منظور، لسان العرب، 503/13.

6. سيبويه، الكتاب، 182/1.

وَلَيْسَ كُلُّ شَبَهٍ بَيْنَ شَيْئَيْنِ يُوجِبُ لِأَحَدِهِمَا حُكْمًا هُوَ فِي الْأَصْلِ لِلآخِرِ، وَلَكِنَّ الشَّبَهَ إِذَا قَوِيَ، أَوْجَبَ الْحُكْمَ، وَإِذَا ضَعُفَ، لَمْ يُوجِبْ، فَكُلَّمَا كَانَ الشَّبَهُ أَخْصَّ، كَانَ أَقْوَى، وَكُلَّمَا كَانَ أَعَمَّ، كَانَ أَضْعَفَ، فَالشَّبَهُ الْأَعَمُّ كَشَبَهُ الْفِعْلِ بِالاسْمِ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَى؛ فَهَذَا لَا يُوجِبُ لَهُ حُكْمًا؛ لِأَنَّهُ عَامٌّ فِي كُلِّ اسْمٍ وَفِعْلٍ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الشَّبَهُ مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُ ثَانٍ بِاجْتِمَاعِ السَّبَبَيْنِ فِيهِ؛ لِأَنَّ هَذَا يَخْتَصُّ نَوْعًا مِنَ الْأَسْمَاءِ دُونَ سَائِرِهَا فَهُوَ خَاصٌّ، مُقَرَّبُ الْاسْمِ مِنَ الْفِعْلِ⁽¹⁾.

وَمِنْ أَمَثَلَةِ ذَلِكَ، حَمَلُ التَّاءِ فِي كَلِمَةِ (بَنْتٍ) عَلَى تَاءِ التَّأْنِيثِ، فَالْأُولَى أَصْلِيَّةٌ وَالثَّانِيَةُ زَائِدَةٌ، يَقُولُ سَيَبَوِيه (180هـ): "وَأَمَّا بَنْتٌ فَإِنَّكَ تَقُولُ: بَنَوِيٌّ مِنْ قَبْلِ أَنَّ هَذِهِ التَّاءُ الَّتِي هِيَ لِلتَّأْنِيثِ لَا تَتَّبِعُ فِي الْإِضَافَةِ، كَمَا لَا تَتَّبِعُ فِي الْجَمْعِ بِالتَّاءِ"⁽²⁾، فَتَاءُ التَّأْنِيثِ تَسْقُطُ عِنْدَ الْجَمْعِ وَالنِّسْبَةِ، وَلِذَلِكَ شُبِّهَتْ بِهَا التَّاءُ فِي كَلِمَةِ (بَنْتٍ)، فَبِالْجَمْعِ يُقَالُ: (بَنَاتٌ)، وَفِي النِّسْبَةِ يُقَالُ: (بَنَوِيٌّ).

زِيَادَةٌ عَلَى ذَلِكَ، حَمَلُ الْفِعْلِ (يَذَرُ) مَفْتُوحِ الْعَيْنِ فِي الْمُضَارِعِ عَلَى الْفِعْلِ (يَدْعُ)، فَقَدْ فُتِحَتْ عَيْنُ الْفِعْلِ (يَذَرُ) -مَعَ أَنَّ الْأَصْلَ فِيهَا الْكَسْرُ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مِثَالًا- تَشْبِيهًا بِ(يَدْعُ) حَيْثُ كَانَ فِي مَعْنَاهُ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ (فَعَلَ) وَلَا اسْمُ فَاعِلٍ، وَلَا مِنْ (يَدْعُ)، فَقَدْ اسْتَغْنَوْا عَنْهُ بِ(تَرَكَ)⁽³⁾.

وَنَجْدُ الشَّبَهِ كَذَلِكَ فِي تَعْلِيلِ تَصْحِيحِ فِعْلِ التَّعَجُّبِ، فَقِيلَ: (مَا أَبْيَعُهُ)، وَ(مَا أَقْوَمُهُ) وَ(مَا أَقُولُ زَيْدًا)، فَلَمَّا لَمْ يَتَصَرَّفْ، أَشَبَهُ الْأَسْمَاءَ، فَصَحِّحَتْ فِيهِ الْعَيْنُ، كَمَا صَحِّحَتْ فِي الْاسْمِ؛ وَلَاجَلِ شَبَهِهِ بِالْأَسْمَاءِ دَخَلَهُ التَّصْغِيرُ، فَقِيلَ: (مَا أَحْيِسَنَ زَيْدًا)، وَ(مَا أُمْلِحَهُ)⁽⁴⁾.

1. ابن يعيش، شرح المفصل، 1/166.

2. سيبويه، الكتاب، 3/362.

3. انظر: الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد (377هـ)، (1987م)، المسائل الحلبيات، تحقيق: حسن هنداي، ط1، دمشق: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع، ص122.

4. انظر: الثماني أبو القاسم عمر بن ثابت (442هـ)، (1999م)، شرح التصريف، تحقيق: إبراهيم بن سليمان البعيمي، ط1، المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد، ص465.

وَمِنَ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي بَرَزَ فِيهَا الشَّبَهُ الْمَعْنَوِيُّ، حَمَلُ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، يَقُولُ سيبويه (180هـ): "وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا ضَارَعَ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ مِنَ الْأَسْمَاءِ فِي الْكَلَامِ وَوَافَقَهُ فِي الْبِنَاءِ، أُجْرِيَ لَفْظُهُ مَجْرَى مَا يَسْتَقْبِلُونَ، وَمَنْعُوهُ مَا يَكُونُ لَمَّا يَسْتَخِفُّونَ، وَذَلِكَ نَحْوُ: أَبْيَضَ وَأَسْوَدَ وَأَحْمَرَ وَأَصْفَرَ، فَهَذَا بِنَاءٌ أَذْهَبَ وَأَعْلَمُ، فَيَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْجَرِّ مَفْتُوحًا، اسْتَقْبَلُوهُ حِينَ قَارَبَ فِي الْكَلَامِ وَوَافَقَ فِي الْبِنَاءِ" (1).

فَوَجْهُ الشَّبهِ بَيْنَ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ وَالْفِعْلِ مِنْ جِهَتَيْنِ، هُمَا: الْوَزْنُ كـ(أَحْمَرَ، وَيَزِيدَ، وَيَشْكُرَ، وَتَغْلِبَ، وَضَرَبَ، وَكَسَرَ)، وَالتَّيَقُّنُ الَّذِي يَدْخُلُهُ، وَالتَّيَقُّنُ فَرَعٌ، وَالْفِعْلُ فَرَعٌ، فَهُمَا مُجْتَمِعَانِ فِي الْفَرَعِيَّةِ (2).

إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ، حُمِلَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ عَلَى اسْمِ الْفَاعِلِ فِي إِعْرَابِهِ؛ فَقَوْلُنَا: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَيَفْعَلُ)، يُوَافِقُ: (لَفَاعِلٌ)، فَتَلَحُّقُهُ هَذِهِ اللَّامُ كَمَا لَحِقَتْ الْاسْمَ، وَلَا تَلَحُّقُ (فَعَلٌ) اللَّامُ، وَنَقُولُ: (سَيَفْعَلُ ذَلِكَ)، وَ(سَوْفَ يَفْعَلُ ذَلِكَ) فَيَلْحَقُ بِهِ هَذَانِ الْحَرْفَانِ لِمَعْنَى، كَمَا تَلَحُّقُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ الْأَسْمَاءَ لِلْمَعْرِفَةِ (3).

وَقَدْ أَجْرُوا (مَا) عَلَى (لَيْسَ) لِمُشَابَهَتِهَا إِيَّاهَا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، يَقُولُ سيبويه: "هَذَا بَابٌ مَا أُجْرِيَ مَجْرَى (لَيْسَ) فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ... وَأَمَّا أَهْلُ الْحِجَازِ فَيُشَبِّهُونَهَا بِ(لَيْسَ) إِذْ كَانَ مَعْنَاهَا كَمَعْنَاهَا (4)"، فَوَجْهُ الشَّبهِ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُمَا يَدْخُلَانِ لِنَفْيِ الْحَالِ (5).

زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ شَبَّهُوا (كَمْ) الْاسْمِيَّةَ بِ(رُبَّ) الْحَرْفِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، يَقُولُ سيبويه (180هـ): "وَأَعْلَمُ أَنَّ (كَمْ) فِي الْخَبَرِ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ يَتَصَرَّفُ فِي الْكَلَامِ غَيْرِ مُنَوَّنٍ، يَجْرُ مَا بَعْدَهُ إِذَا أُسْقِطَ التَّنْوِينُ، وَذَلِكَ الْاسْمُ نَحْوُ: (مَانَتِي دِرْهَمًا)، فَانْجَرَّ الدِّرْهَمُ لِأَنَّ

1. سيبويه، الكتاب، 21/1

2. انظر: السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المزربان، (ت368هـ)، (2008م)، شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 456/3.

3. انظر: سيبويه، الكتاب، 14/1.

4. انظر: سيبويه، الكتاب، 57/1.

5. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 323/1.

التَّوَيْنَ ذَهَبَ، وَدَخَلَ فِيمَا قَبْلَهُ، وَالْمَعْنَى مَعْنَى (رُبَّ)، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (كَمْ غُلَامٍ لَكَ قَدْ ذَهَبَ)...وَأَعْلَمُ أَنَّ (كَمْ) فِي الْخَبَرِ لَا تَعْمَلُ إِلَّا فِيمَا تَعْمَلُ فِيهِ (رُبَّ)، لِأَنَّ الْمَعْنَى وَاحِدٌ، إِلَّا أَنَّ (كَمْ) اسْمٌ وَ(رُبَّ) غَيْرُ اسْمٍ بِمَنْزِلَةِ (مِنْ)⁽¹⁾، وَقَدْ بَيَّنَّ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارْسِيُّ (377هـ) الْإِشْتِرَاكَ بَيْنَ (كَمْ) وَ(رُبَّ) فِي وَقْعِهِمَا صَدْرًا، وَفِي دُخُولِهِمَا عَلَى النِّكْرَةِ، وَفِي أَنَّ الْأِسْمَ النَّكْرَةَ الْوَاقِعَ بَعْدَهُمَا يَدُلُّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ وَاحِدٍ، وَإِنْ كَانَ الْأِسْمُ بَعْدَ (كَمْ) يَدُلُّ عَلَى كَثِيرٍ، وَالْأِسْمُ بَعْدَ (رُبَّ) يَدُلُّ عَلَى قَلِيلٍ⁽²⁾.

5.3.1 المضارعة

الْمُضَارَعَةُ فِي اللُّغَةِ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الضَّرْعِ، فَكَأَنَّ كِلَا الشَّبِيهِينِ ارْتَضَعَا مِنْ ضَرْعٍ وَاحِدٍ⁽³⁾، وَفِي الْمَقَابِيسِ هِيَ التَّشَابُهُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ⁽⁴⁾، وَفِي اللِّسَانِ الْمُشَابَهَةُ وَالْمُقَارَبَةُ⁽⁵⁾، وَجَاءَ فِي مُعْجَمِ الْمُصْطَلَحَاتِ النَّحْوِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ أَنَّ الْمُضَارَعَةَ هِيَ الْمُشَابَهَةُ، وَقَدْ سُمِّيَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ بِذَلِكَ لِمُشَابَهَتِهِ الْأِسْمَ الْمَصُوغَ لِلْفَاعِلِ، وَهَذِهِ الْمُشَابَهَةُ سَبَبٌ فِي إِكْسَابِ هَذَا الْفِعْلِ شَرْفِيَّةَ التَّقْدِيمِ عَلَى قَسِيمِيهِ الْمَاضِي وَالْأَمْرِ⁽⁶⁾.
وَمِمَّنْ اسْتَعْمَلَ مُصْطَلَحَ الْمُضَارَعَةِ بِمَعْنَى الْقُرْبِ ابْنُ جَنِّي (392هـ) فِي قَوْلِهِ: "وَأَمَّا تَقْرِيبُ الْحَرْفِ مِنَ الْحَرْفِ فَلَيْسَ ذَلِكَ التَّقْرِيبُ بَيْنَهُمَا بِمَصِيرٍ لِلْمُقَرَّبِ إِلَى حَرْفٍ يُجَاوِرُ الْمُقَرَّبَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا هِيَ مُضَارَعَةٌ، وَإِيجَادُ حُرُوفٍ فُرُوعٍ غَيْرِ أَصُولٍ"⁽⁷⁾.

1. سيبويه، الكتاب، 2/161.

2. الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد (377هـ)، (1990م)، التعليقة على كتاب سيبويه، تحقيق:

عوض بن حمد القوزي، ط1، د.د، 1/300.

3. انظر: ابن فارس، أحمد أبو حسين الرازي (ت395هـ)، (1986م)، مجمل اللغة، تحقيق: زهير

عبد المحسن سلطان، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، ص576.

4. انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، مادة (ضرع)، 3/396.

5. انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ضرع)، 8/223.

6. انظر: اللبدي، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، ص132.

7. ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، (2000م)، سر صناعة الإعراب، المؤلف، ط1،

بيروت: دار الكتب العلمية، 2/431.

وللمضارعة صورٌ عدَّةٌ، ومنها الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ جَنِيٍّ، وَهِيَ: أَنَّ النُّونَ فِي صِيغَةِ (فَعْلَانِ) نَحْوُ: (غَضْبَانِ، وَحَيْرَانِ) بَدَلٌ مِنْ هَمْزَةِ (فَعْلَاءَ) نَحْوُ: (حَمْرَاءَ، وَصَفْرَاءَ)؛ لِأَسْبَابٍ، مِنْهَا: أَنَّ الْوِزْنَ وَاحِدٌ فِي (فَعْلَانِ، وَفَعْلَاءَ) فِي الْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، وَأَنَّ الْهَمْزَةَ فِي (فَعْلَاءَ) عَلَامَةٌ تَأْنِيثٍ، كَمَا أَنَّ النُّونَ فِي (فَعْلَانِ) تَكُونُ عَلَامَةً تَأْنِيثٍ فِي: (فَعْلَنْ) نَحْوُ: (فُئِمْنَ، وَقَعْدَنَّ)، فَلَمَّا اسْتَبْهَتِ الْهَمْزَةُ وَالنُّونُ هَذَا الْاِسْتِبَاهَ، وَتَقَارَبَتَا هَذَا النِّقَارِبَ؛ لَمْ يُسْتَبْعَدَ أَنْ تَكُونَ أَحَدُهُمَا مُنْقَلِبَةً عَنِ الْآخَرَى، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ النُّونَ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ فِي (صَنْعَاءَ، وَبَهْرَاءَ)⁽¹⁾.

وَأَمَّا إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ فِي (فَعْلَاءَ) نُونًا فَلشَبْهُ النُّونِ الْقَوِيَّ بِحُرُوفِ اللَّيْنِ؛ إِذْ إِنَّ الْغُنَّةَ الَّتِي فِي النُّونِ كَاللَّيْنِ الَّتِي فِي حُرُوفِ اللَّيْنِ⁽²⁾، وَاجْتِمَاعُ النُّونِ فِي الزِّيَادَةِ مَعَهُنَّ، وَمُعَاقِبَتُهَا لِهِنَّ فِي الْمَوْضِعِ الْوَاحِدِ مِنَ الْمِثَالِ الْوَاحِدِ، نَحْوُ: (شَرَنْبَتْ، وَشَرَابَتْ)، وَ(جَرَنْفَسَ، وَجَرَفَسَ)⁽³⁾، كَمَا أَنَّ النُّونَ عَلَامَةٌ رَفْعٍ فِي الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، نَحْوُ: (يَقُومَانِ، وَيَقُومُونَ، وَيَقُومِينَ)، وَالْأَلْفَ وَالْوَاوَ عَلَامَتَا رَفْعٍ، فَالْأُولَى فِي الْمُثْنَى، نَحْوُ: (الزَّيْدَانِ، وَالزَّيْدُونَ)، وَالثَّانِيَةُ: فِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، نَحْوُ: (أَخُوكَ، وَأَبُوكَ)، فَلَمَّا ضَارَعَتِ النُّونُ حُرُوفَ اللَّيْنِ هَذِهِ الْمُضَارَعَةَ، وَكَانَتِ الْهَمْزَةُ قَدْ قُلِبَتْ إِلَى الْأَلْفِ وَالْيَاءِ وَالْوَاوِ، قَلْبُوهَا أَيْضًا إِلَى الْحَرْفِ الَّذِي ضَارَعَتْهُنَّ، وَهُوَ النُّونُ، لِلتَّصَرُّفِ وَالِاتِّسَاعِ⁽⁴⁾.

وَمِنْ صُورِ الْمُضَارَعَةِ، إِبْدَالُ الْوَاوِ مِنَ الْبَاءِ؛ لِمُضَارَعَتِهَا إِيَّاهَا لَفْظًا وَمَعْنَى، وَأَمَّا اللَّفْظُ فَلأنَّ الْبَاءَ مِنَ الشَّفَةِ وَكَذَلِكَ الْوَاوُ، وَأَمَّا الْمَعْنَى فَلأنَّ الْبَاءَ لِلِإِلْصَاقِ، وَالْوَاوُ لِالْجَمْعِ، وَالشَّيْءُ إِذَا لَاصَقَ الشَّيْءَ اجْتَمَعَ مَعَهُ⁽⁵⁾.

عَطْفًا عَلَى مَا سَبَقَ، فَإِنَّ الْبَاءَ فِي (بَزِيدٍ) كُسِرَتْ لِمُضَارَعَتِهَا اللَّامَ الْجَارَةَ فِي: (الْمَالُ لَزِيدٍ)، فَوَجْهُ الْمُضَارَعَةِ بَيْنَهُمَا، اجْتِمَاعُهُمَا فِي الْجَرِّ وَفِي الذَّلَاقَةِ، وَلُزُومُ كُلِّ

1. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 2/107.

2. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 2/109.

3. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 2/110.

4. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 2/111.

5. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/154.

مِنْهُمَا الْحَرْفِيَّةُ، وَلَيْسَتْ كَافُ التَّشْبِيهِ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ اسْمًا فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ⁽¹⁾.
 زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّا نَجِدُ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ مِنَ الْمُضَارَعَةِ مَا لَيْسَ بَيْنَ الْوَاحِدِ
 وَالتَّثْنِيَةِ، كَقَوْلِنَا: (قَصْرٌ وَقُصُورٌ، وَقَصْرًا وَقُصُورًا، وَقَصِرَ وَقُصُورًا)، فَأِعْرَابُ الْجَمْعِ
 إِعْرَابُ الْوَاحِدِ، وَحَرْفُ إِعْرَابِ الْجَمْعِ حَرْفُ إِعْرَابِ الْوَاحِدِ، وَلَيْسَ فِي التَّثْنِيَةِ شَيْءٌ مِنْ
 ذَلِكَ، إِذْ هُوَ: (قَصْرَانِ، أَوْ قَصْرَيْنِ)، فَلَمَّا كَانَتْ بَيْنَ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ هَذِهِ النِّسْبَةُ وَهَذِهِ
 الْمُقَارِبَةُ، أَجَازُوا أَنْ يُحْمَلَ الْوَاحِدُ عَلَى الْجَمْعِ، وَلَمَّا بَعُدَ الْوَاحِدُ عَنِ التَّثْنِيَةِ فِي مَعَانِيهِ
 وَمَوَاقِعِهِ، لَمْ يُجَزَّ أَنْ يُحْمَلَ عَلَيْهِ⁽²⁾.

4.1 أبعاد ثنائِيَّةِ القُربِ والبُعدِ

تَبَيَّنَ لِلْبَاحِثَةِ بَعْدَ الْبَحْثِ وَالْإِطْلَاعِ- أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ بَفَرْعَيْهَا الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ تَمْتَدُّ إِلَى
 صِيَاجَاتٍ لُغَوِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَتَتَجَلَّى فِي صُورٍ وَأَنْمَاطٍ مُخْتَلِفَةٍ، إِذْ يُمَكِّنُ تَطْبِيقُهَا فِي حُقُولٍ
 وَأَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ، وَسَأَتْرُكُ التَّفْصِيلَ فِي ذَلِكَ لِلْفُصُولِ وَالْمَبَاحِثِ الْقَادِمَةِ، مُكْتَفِيَةً هُنَا بِمَا
 يُمَكِّنُ أَنْ نَعُدَّهُ إِشَارَاتٍ لِفُصُولٍ وَمَبَاحِثٍ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.

وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلِقِ فَإِنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ تَقُومُ عَلَى ثَلَاثَةِ أبعادٍ، وَهِيَ:

1.4.1 البُعدُ المَكَانِيُّ: وَقَدْ ظَهَرَ جَلِيًّا فِي تَوَجِيهِ الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ كَالِإِدْغَامِ، وَالِإِبْدَالِ،
 وَالِإِمَالَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَلْبُ السَّيْنِ صَادًّا لِلتَّقْرِيبِ مِمَّا بَعْدَهَا، إِذَا لَقِيَهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ
 الْمُسْتَعْلِيَةِ، وَهِيَ: الصَّادُ وَالضَّادُ وَالطَّاءُ وَالظَّاءُ وَالخَاءُ وَالْعَيْنُ وَالْقَافُ؛ لِيَكُونَ تَنَاوُلُهُمَا
 مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ⁽³⁾.

عِلَاقَةٌ عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ بَرَزَ الْبُعدُ الْمَكَانِيُّ فِي تَوَجِيهِ الْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ كَالِإِعْلَالِ
 وَالتَّصْحِيحِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ التَّغْيِيرَ إِلَى الْأَطْرَافِ أَسْبَقُ مِنْهُ إِلَى الْأَوْسَاطِ، فَقَدْ هُمَزَتْ

1. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/154.

2. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/108.

3. المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، (285هـ)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، د.ط،
 بيروت: عالم الكتب، 1/225.

(أوائل) لُقُربِ الواوِ مِنَ الطَّرَفِ، ولم تُهْمَزْ في (طَوَاوِيسَ) لُبُعِهَا مِنْهُ⁽¹⁾، إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ فَإِنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ الْعَيْنِ الْجَارِي عَلَى فِعْلِهِ يَلْزُمُهُ مِنَ الصَّحَّةِ وَالْإِعْتِلَالِ مَا يَلْزُمُ فِعْلُهُ، إِذْ تُقَلَّبُ عَيْنُهُ هَمْزَةً؛ لَوْقُوعِهَا قَرِيبَةً مِنَ الطَّرَفِ بَعْدَ أَلْفٍ زَائِدَةٍ، نَحْوُ: (قَائِمٌ، وَبَائِعٌ، وَخَائِفٌ)⁽²⁾.

وَمِنَ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي حَضَرَ الْبُعْدَ الْمَكَانِي فِي تَوْجِيهِهَا: الْحَمْلُ عَلَى الْجَوَارِ، وَإِعْمَالُ الثَّانِي فِي بَابِ التَّنَازُعِ، وَعَوْدَةُ الضَّمِيرِ عَلَى الْأَقْرَبِ، وَالْعَطْفُ عَلَى الْأَقْرَبِ، وَمِنْ ذَلِكَ، اسْتَدَّ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارْسِيُّ (377هـ) إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ (المائدة: 6)، إِذْ يَقُولُ: "الْحُجَّةُ لِمَنْ جَرَّ فَقَالَ: وَأَرْجُلَكُمْ أَنَّهُ وَجَدَ فِي الْكَلَامِ عَامِلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: الْغُسْلُ، وَالْآخَرُ: الْبَاءُ الْجَارَةُ، وَوَجْهُ الْعَامِلَيْنِ إِذَا اجْتَمَعَا فِي التَّنْزِيلِ أَنْ تَحْمَلَ عَلَى الْأَقْرَبِ مِنْهُمَا دُونَ الْأَبْعَدِ"⁽³⁾.

تَبَعًا لَذَلِكَ، اسْتَدَّ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ)، إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ إِبْطَالِ عَمَلِ بَعْضِ الْحُرُوفِ، يَقُولُ: "فَإِنْ قِيلَ: فَأَنْتَ قَدْ تَقُولُ: "(إِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَانٌ كَذَا وَكَذَا)، وَ(فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا) فَتَدْخُلُ حَرْفَ الشَّرْطِ عَلَى (لَمْ) وَهِيَ جَازِمَةٌ مِثْلُهُ، وَغَلَبَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ، فَكَذَلِكَ حَرْفُ الْمُضَارَعَةِ يَعْمَلُ الرَّفْعَ فِي الْفِعْلِ، فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ أَوْ جَازِمٌ، غَلَبَ فَصَارَ الْعَمَلُ لَهُ، فَالْجَوَابُ أَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا أَنَّ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةَ بَطُلَ عَمَلُهَا بِعَامِلٍ بَعْدَهَا لِقُرْبِهِ مِنَ الْمَعْمُولِ، وَفِيمَا نَحْنُ فِيهِ يَبْطُلُ بِعَامِلٍ قَبْلَهُ"⁽⁴⁾.

1. انظر: ابن جني، أبو الفتح عثمان (392هـ)، (1373هـ-1954م)، المنصف لابن جني، شرح

كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، ط1، دار إحياء التراث القديم، ص215.

2. ابن الأثير، أبو السعادات، مجد الدين المبارك بن محمد، (606هـ)، (1420هـ)، البديع في علم

العربية، تحقيق ودراسة: فتحي أحمد علي الدين، ط1، المملكة العربية السعودية الناشر: جامعة أم القرى، 585/2.

3. الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد (377هـ)، (1993م)، الحجة للقراء السبعة، تحقيق: بدر

الدين قهوجي وبشير جويجاني، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق، ط2، دار

المأمون للتراث، دمشق، بيروت، 215/3.

4. ابن يعيش، شرح المفصل، 220/4.

ويرى ابن مالك (672هـ) أنه إذا تقدّم المُستثنى على شَيئين، فإنّه يصلح للاستثناء من كُلِّ واحدٍ منهما، ولم يكن أحدهما مرفوعاً، ولا في معنى مرفوع، فالاستثناء من الأول أولى؛ لأنّه أقرب، نحو: استبدلت إلا زيدا من أصحابنا بأصحابكم⁽¹⁾.

2.4.1 البعد الزماني: وقد برز في تعليل مسائل في باب الأفعال ودلالاتها على الزمن، والحروف التي تؤدي دوراً مهماً في تقريب زمن الماضي أو المستقبل إلى زمن الحال، أو تنفيس الوقت وتقصيره، ومنها حرف التقريب (قَدْ)، وكذلك السوابق كالسين، وسوف، والظروف الزمانية الدالة على قرب الزمان أو بعده.

وقد كان حاضراً في مسألة تقسيم الأفعال "فإن سأل سائل فقال: أي الأفعال أقدم في الرتبة؟ فإن لأصحابه في ذلك قولين، أحدهما: إن المستقبل أول الأفعال، ثم الحال، ثم الماضي، والقول الثاني: إن الحال هو أول الأفعال، ويكون الأقرب إليه في الترتيب المستقبل، وتاليه الماضي، ويكون المستقبل أقرب إلى الحال، من قبل أن المستقبل يجوز مصيره إلى الحال الذي هو أول، والماضي قد بعد"⁽²⁾.

3.4.1 البعد المعنوي: وهو المبني على الشبه، وقد برز في توجيه مسائل تتصل بالابنية الصرفية، وبمسألة الزيادة في باب الأفعال، يقول سيبويه (180هـ): "وقد جاءوا بـ(الفعْلان) في أشياء تقاربت، وذلك: (الطوفان، والدوران، والجولان)، شَبَّهوا هذا حيث كان ثَقُلًا وتَصَرُّفاً بالغلِيان والغثيان؛ لأنَّ الغليان أيضاً ثَقُلُ ما في القدرِ وتَصَرُّفه... وقالوا: نَفْيَانُ المَطَرِ، شَبَّهوه بالطَّيْران؛ لأنَّه يَنْفِي بجنَاحيه، فالسَّحَابُ تَنْفِيهِ أولُ شَيْءٍ رَشَاً أو بَرَدًا، ونَفْيَانُ الرِّيحِ أيضاً: التُّرابُ"⁽³⁾.

1. انظر: ابن مالك، جمال الدين، محمد بن عبد الله، (672هـ)، (1990م)، شرح تسهيل الفوائد، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، ط1، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 294/2.

2. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 18/1.

3. سيبويه، الكتاب، 16-15/4.

إضافةً إلى ذلك، برزَ في توجيهِ مسائلِ نحويّةٍ كعملِ المشتقاتِ والمصادرِ، ومنْ صورِ القُرْبِ المعنويِّ تعليلُ جَزَمِ الفعلِ، "فلَمَّا كَانَ وَقْعُهُ فِي مَوْضِعٍ لَا يَصِحُّ وَقْعُ الاسمِ فِيهِ، فَبُعْدَ بَذَلِكَ مِنْ شَبْهِ الاسمِ بُعْدًا شَدِيدًا، أُعْطِيَ مِنَ الْإِعْرَابِ مَا لَا يَصِحُّ دُخُولُهُ عَلَى الاسمِ، لِبُعْدِ شَبْهِهِ مِنْهُ، وَهُوَ الْجَزْمُ"⁽¹⁾.

1. ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، (ت381هـ)، (1420هـ-1999م)، علل النحو، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، ص188.

الفصل الثاني

تَطَوُّرُ اسْتِعْمَالِ ثَنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْأَحْكَامِ اللُّغَوِيَّةِ

في البداية، هذه الدراسة هي دراسة إحصائية وصفية، والهدف منها الوقوف على ثنائِيَّةِ القُرْبِ والبُعْدِ، مُحاولَةً استظهارَ حَرَكَتِهَا وَوُجُوهَ تَحْلِيلِهَا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَاحِدًا وَاحِدًا فِي الْفَتْرَةِ الْمُمتَدَّةِ مِنَ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ إِلَى الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، مِنْ حَيْثُ تَطَوُّرُ اسْتِعْمَالِهَا عِنْدَ النُّحَاةِ، وَمَدَى عُمُقِهَا وَتَوْظِيفِهَا فِي التَّعْلِيلِ اللُّغَوِيِّ، وَفِي أَيِّ مُسْتَوَى مِنْ مُسْتَوِيَاتِ اللُّغَةِ الثَّلَاثَةِ كَانَتْ أَكْثَرَ بُرُوزًا.

وَقَدْ رَكَّزْتُ فِي هَذَا الْفَصْلِ عَلَى إِحْصَاءِ الْكَلِمَاتِ وَالتَّعْبِيرَاتِ الدَّالَّةِ عَلَى اسْتِعْمَالِ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ، عَلَى أَنَّي لَمْ أُحْصِ التَّعْبِيرَاتِ الَّتِي قُصِدَ مِنْهَا إِطْلَاقُ حُكْمٍ تَقْوِيمِيٍّ مُعَيَّنٍ عَلَى مَسْأَلَةِ لُغَوِيَّةٍ، بَعْدَ قَبُولِهَا، أَوْ لِلدَّلَالَةِ عَلَى ضَعْفِهَا، نَحْوُ: (وَهَذَا بَعِيدٌ، أَوْ هَذَا قَرِيبٌ)، وَمَا إِلَى ذَلِكَ مِنَ التَّعْبِيرَاتِ، بِقَدْرِ مَا رَكَّزْتُ عَلَى إِحْصَاءِ الْكَلِمَاتِ وَالتَّعَابِيرِ الدَّالَّةِ بِدِقَّةٍ عَلَى اسْتِخْدَامِ الْعُلَمَاءِ لِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ فِي التَّعْلِيلِ، نَحْوُ: (لِلبُعْدِ، أَوْ لِأَنَّهُ بَعِيدٌ، أَوْ لِقُرْبِهِ، أَوْ لِقَرَابٍ... إلخ) مِنَ التَّعَابِيرِ الَّتِي سَاعَرَضُهَا لَاحِقًا، وَمِنْ الْمُهِمِّ أَنْ أُشِيرَ أَيْضًا إِلَى أَنَّ هَذِهِ الدِّرَاسَةَ شَامِلَةٌ لِمُؤَلَّفَاتِ الْعُلَمَاءِ، اعْتِمَادًا عَلَى الْفَتْرَةِ الزَّمَنِيَّةِ الْمُحَدَّدَةِ سَابِقًا، وَزِيَادَةً فِي الدِّقَّةِ وَالضَّبْطِ، وَزِيَادَةً فِي الدِّقَّةِ وَالضَّبْطِ ذَكَرْتُ الْمُؤَلَّفَاتِ الَّتِي تَكَادُ تَخْلُو مِنْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ، مُفَسِّرَةً تَبَايُنَ زُرُودِهَا عِنْدَ ذَاتِ الْمُؤَلِّفِ، مُكْتَفِيَةً بِالْإِحَالَةِ إِلَى مَوَاضِعِهَا دُونَ التَّعَرُّضِ لَهَا؛ كَيْلَا لَا أَثْقَلَ عَلَى هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.

1.2 ثَنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنَيْنِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ الْهَجْرِيَيْنِ

ظَهَرَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ عِنْدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (170هـ) بِشَكْلِ قَلِيلٍ وَنَادِرٍ جَدًّا، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي كِتَابِهِ (العين) بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَقَرَبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلَقُرْبِ)

بالاستناد إلى الثنائية المكانية في تحليل مسائل صوتية، تتعلّق بمخارج الأصوات وصفاتها⁽¹⁾، كما في قول الشاعر⁽²⁾:

يُذْهِدُهُنَّ الرُّؤُوسَ كَمَا تُذْهِدِي حَزَاوِرَهُ بِأَيْدِيهَا الْكُرَيْنَا

فنلاحظ أنّ الشاعر حوّل الهاء الآخرة في كلمة (تُذْهِدِي) ياءً؛ لأنّ الياء أقرب الحروف شبهاً بالهاء، كما أنّ الياء مدّة والهاء نفّس، ومن هُنالك صار مجرى الياء والواو والألف والهاء في روي الشعر واحداً⁽³⁾، وهذا الاستعمال يُشير إلى مسألة القرب المعنوي المائل في علّة الشبه بين صوتين، وهو ما يُفسّر تبادلهما الموضوعي في تشكيل بنية اللفظ.

وأشار الخليل إلى مسألة تقارب الأصوات، وأثرها في تشكيل بنية الكلمة، وما يقتضيه السياق من تعديل في الأصوات لتحقيق الانسجام كما في قوله: "إنّ العين لا تأتلف مع الحاء في كلمة واحدة؛ لقرب مخرجيهما، إلا أنّ يُشتقّ فعلٌ من جمع بين كلمتين، مثل حيّ على⁽⁴⁾"، وهذه الفكرة في التقارب الصوتي وجدت مساحةً كبيرة في الفكر الصوتي عند الخليل في بناء معجمه، وتعليل إهمال ما أهملته العرب من الألفاظ.

ونشير في الكتاب المنسوب إليه (الجل في النحو) إلى أنّ هذه الثنائية وردت بدلالة صوتية ثلاث مرّات بالتعبيرين: (قريب، ولبعد)⁽⁵⁾، ومن ذلك أنّه في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ (القمر: 22)، كلمة (مُدَكِّر) أصلها (مُدْتَكِّر)،

1. انظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد (170هـ)، (1405هـ)، معجم العين، تحقيق: مهدي

المخزومي، وإبراهيم السامرائي، ط1، إيران: دار الهجرة، 57/1، 5/3، 209/5، 227/7.

2. ابن كلثوم، عمرو، (1991م)، ديوانه، جمعه وشرحه وحققه: إميل بديع يعقوب، ط1، بيروت: دار الكتاب العربي، ص88.

3. انظر: الفراهيدي، معجم العين، 348/3.

4. الفراهيدي، معجم العين، 60/1.

5. انظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (170هـ)، (1995م)، الجمل في النحو، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط5، د.د، ص111، ص255.

فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الذَّالُّ وَالتَّاءُ، وَمَخَرَجُهُمَا قَرِيبٌ مِنْ بَعْضٍ، اَزْدَحَمَتَا فِي الْمَخْرَجِ وَأُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الذَّالِّ، فَأَعْقَبَتِ التَّشْدِيدَ فَتَحَوَّلَتْ دَالًّا (1).

وَوَرَدَتْ أَيْضًا بِدَلَالَةٍ نَحْوِيَّةٍ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ بِالتَّعْبِيرَيْنِ: (القُرب، ولُقُربه) (2)، فَقَدْ اسْتَدَّ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيَّ فِي مَسْأَلَةِ الْحَمْلِ عَلَى الْجَوَارِ، مُحْتَجًّا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ:

أَطُوفُ بِهَا لَا أَرَى غَيْرَهَا كَمَا طَافَ بِالْبَيْعَةِ الرَّاهِبُ

وُخْلاَصَةُ الْقَوْلِ، أَنَّهُ خَفَضَ الرَّاهِبُ بِالْقُرْبِ وَالْجَوَارِ، وَالْوَجْهُ فِيهِ الرَّفْعُ، كَمَا قَالُوا: "هَذَا جُحْرٌ صَبَّ خَرِبٌ"، فَقَدْ خُفِضَ خَرِبٌ وَهُوَ نَعْتُ الْجُحْرِ، وَإِنَّمَا خُفِضَ؛ لُقُربِهِ مِنْ صَبٍّ (3)، وَهَذَا مِنْ أَوَائِلِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي اسْتَعْمَلْتُ فِيهَا عَلَّةُ الْحَمْلِ عَلَى الْجَوَارِ فِي تَفْسِيرِ الْبُنَى النَحْوِيَّةِ، وَهِيَ تَسْتَدُّ إِلَى فِكْرَةِ الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ، وَأَثَرِهِ فِي تَفْسِيرِ الْاسْتِعْمَالَاتِ اللَّغَوِيَّةِ.

أَمَّا عِنْدَ سَيَبُويهِ (180هـ)، فَقَدْ بَرَزَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بِدَلَالَتِهَا الْمَكَانِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الْقُرْبِ الْحَقِيقِيِّ، وَبَدَلَالَتِهَا الْمَعْنَوِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الشَّبْهِ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ مُتَنَوِّعَةٍ مِنَ اللُّغَةِ، فَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ تَتَّصِلُ بِتَقَارُبِ الْمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ، وَالْإِدْغَامِ، وَالْإِبْدَالِ، إِذْ إِنَّهَا وَرَدَتْ سَبْعِينَ مَرَّةً بِهَذِهِ الدَّلَالَةِ، وَتَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ: (الأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَتَقَرَّبُ، وَالْقُرْبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلِتَقَارِبُ، وَلُقُربُ، وَلُقُربَهَا، وَمُتَقَارِبَانِ، وَيَقْرَبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَلِبْعِدْهَا) (4)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: "لَعَلِّي لَيْسَ فِيهَا نُونٌ، فَإِنَّهُ زَعَمَ أَنَّ اللَّامَ قَرِيبٌ مِنَ النُّونِ، وَهُوَ أَقْرَبُ الْحُرُوفِ مِنَ النُّونِ، أَلَا تَرَى أَنَّ النُّونَ قَدْ تُدْغَمُ مَعَ اللَّامِ حَتَّى تُبْدَلَ مَكَائِهَا لَامٌ، وَذَلِكَ لُقُربِهَا مِنْهَا، فَحَذَفُوا هَذِهِ النُّونَ كَمَا يَحْذِفُونَ مَا يَكْثُرُ اسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهُ" (5).

1. انظر: الفراهيدي، الجمل في النحو، ص 299.

2. انظر: الفراهيدي، الجمل في النحو، 194-197.

3. انظر: الفراهيدي، الجمل في النحو، 194-196.

4. انظر: سيبويه، الكتاب، 369/2، 320/3، 370/3، 548/3، 117/4، 196/4، 453/4، 467/4.

5. سيبويه، الكتاب، 369/2.

وَكذلك يُعَلَّلُ بِالْقُرْبِ بَيْنَ الْأَصْوَاتِ مَا يَطْرَأُ عَلَيْهَا مِنْ تَغْيِيرَاتٍ، فَقَدْ قَرَّبُوا الصَّادَ مِنَ الزَّايِ كَمَا فِي (صَدْر)، فَجُعِلَتْ بَيْنَ الزَّايِ وَالصَّادِ التِّمَاسُ لِلخَفَةِ؛ لِأَنَّ الصَّادَ قَرِيبَةٌ مِنَ الدَّالِّ، فَقُرِّبَتْ مِنْ أَشْبِهِ الحُرُوفِ مِنْ مَوْضِعِهَا بِالدَّالِّ (1).

عَلَى أَنَّ الْقُرْبَ أحيانًا قَدْ يَكُونُ مَانِعًا لِحُدُوثِ تَغْيِيرِ صَوْتِيٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: "وَلَا تُدْغِمُ الحَاءُ فِي الهَاءِ، وَلَا تُدْغِمُ الفَاءُ فِي البَاءِ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ أَقْرَبَ إِلَى حُرُوفِ الْقَمِّ، كَانَ أَقْوَى عَلَى الإِدْغَامِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: امدَح هَلَالًا، فَلَا تُدْغِمُ" (2).

وظَهَرَتْ عِنْدَهُ أَيْضًا بِدَلَالَةِ صَرْفِيَّةِ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَالْأَقْرَبُ، وَلِتَقَارِبِ)، وَ(أَبْعَدُ، وَلِبُعْدِهَا) (3)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي تَصْغِيرِ (فِرْزِدَقِ)، "فِرْزِقُ؛ لِأَنَّ الدَّالَّ تُشَبِّهُ التَّاءَ، وَالتَّاءُ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، وَالدَّالَّ مِنْ مَوْضِعِهَا، فَلَمَّا كَانَتْ أَقْرَبَ الحُرُوفِ مِنَ الْآخِرِ، كَانَ حَذْفُ الدَّالِّ أَحَبَّ إِلَيْهِ، إِذْ أَشْبَهَتْ حَرْفَ الزِّيَادَةِ، وَصَارَتْ عِنْدَهُ بِمَنْزِلَةِ الزِّيَادَةِ" (4)، وَهَذَا الْمَوْضِعُ يُشِيرُ إِلَى مَسْأَلَةِ الْمَوْضِعِيَّةِ وَالْمَكَانِيَّةِ، وَأَثَرُهَا فِي التَّغْيِيرِ فِي بَنِيَّةِ اللَّفْظِ، فَالْقُرْبُ مِنْ آخِرِ اللَّفْظِ كَانَ مَدْعَاةً لِلتَّغْيِيرِ الَّذِي كَثُرَ وَشَاعَ فِي آخِرِ اللَّفْظِ، فَحَمَلَهُمُ الْقُرْبُ عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا مَا قَبْلَ الْآخِرِ فِي حُكْمِ الْآخِرِ مِنْ حَيْثُ جَوَازُ التَّغْيِيرِ فِيهِ.

وَقَدْ عَلَّلَ بِالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ عَدَمَ إِرْجَاعِ الْفَاءِ إِنْ كَانَ أَصْلُهَا وَاوًا عِنْدَ النَّسَبِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى (عِدَّةٍ، وَزِينَةٍ)، وَالتِّي أَصْلُهَا: (وَعِدْتُ، وَوَزَنْتُ)، تُصْبِحُ: (عِدِّيَّ، وَزِنِيَّ)، دُونَ أَنْ تُرَدَّ الْفَاءُ؛ وَذَلِكَ لِبُعْدِهَا مِنْ يَاءِ النَّسَبِ (5).

وَقَدْ وَرَدَتْ بِدَلَالَةِ نَحْوِيَّةِ ثَمَانِي وَعِشْرِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ الْآتِيَةِ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَتَقَرَّبَ، وَالْقُرْبُ، وَلَقُرْبَ، وَيَقْرَبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَبَعِيدًا، وَلِبُعْدِهَا) (6)، وَكَانَ الْقُرْبُ الْمَكَانِي حَاضِرًا عِنْدَهُ فِي تَعْلِيلِ مَسْأَلَةِ التَّنَازُعِ، إِذْ يَقُولُ: "وَهُوَ قَوْلُكَ: ضَرَبْتُ وَضَرَبَنِي زَيْدٌ،

1. انظر: سيبويه، الكتاب، 117/4.

2. سيبويه، الكتاب، 449/4.

3. انظر: سيبويه، الكتاب، 632/3، 16/4-17، 128/4.

4. سيبويه، الكتاب، 448/3.

5. انظر: سيبويه، الكتاب، 369/3.

6. انظر: سيبويه، الكتاب، 74/1، 90/1، 29/2، 194/3، 492/3، 219/4.

وضَرَبْتِي وَضَرَبْتُ زَيْدًا، تَحْمِلُ الاسمَ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي يَلِيهِ، فَالْعَامِلُ فِي اللَّفْظِ أَحَدُ الْفَاعِلَيْنِ، وَأَمَّا فِي الْمَعْنَى، فَقَدْ يُعْلَمُ أَنَّ الْأَوَّلَ قَدْ وَقَعَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَعْمَلُ فِي اسْمٍ وَاحِدٍ نَصْبًا وَرَفْعًا، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي يَلِيهِ أَوْلَى؛ لِقُرْبِ جَوَارِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْقُضُ مَعْنَى، وَأَنَّ الْمُخَاطَبَ قَدْ عَرَفَ أَنَّ الْأَوَّلَ قَدْ وَقَعَ بِزَيْدٍ، كَمَا كَانَ خَشْنَتْ بَصَدْرِهِ وَصَدْرِ زَيْدٍ، وَجَهَ الْكَلَامِ، حَيْثُ كَانَ الْجَرْ فِي الْأَوَّلِ، وَكَانَتْ الْبَاءُ أَقْرَبَ إِلَى الْاسْمِ مِنَ الْفِعْلِ، وَلَا تَنْقُضُ مَعْنَى، سَوَوْا بَيْنَهُمَا فِي الْجَرْ كَمَا يَسْتَوِيَانِ فِي النَّصْبِ⁽¹⁾، وَكَانَ هَذَا الرَّأْيُ مُتَكَافِئًا لِلْبَصِيرِينَ فِيمَا بَعْدُ فِي إِعْمَالِ الْعَامِلِ الثَّانِي لِقُرْبِهِ.

وبالقرب المعنوي بين الاسم والفعل المضارع يُفسَّرُ سيبويه (180هـ) عدم مجيء الفعل على حرف واحد؛ لأنَّ مِنْهُ مَا يُضَارِعُ الْاسْمَ، وَهُوَ يَتَصَرَّفُ وَيُنْبِئُ أَبْنَاءً، فَلَمَّا قُرِبَ هَذَا الْقُرْبُ لَمْ يُجَحَفْ بِهِ، إِلَّا أَنْ تُدْرِكَ الْفِعْلَ عَلَّةً مُطْرَدَةً فِي كَلَامِهِمْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، فَيَصِيرُ عَلَى حَرْفٍ، وَإِذَا تَجَاوَزَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ رُدَّ مَا حُذِفَ مِنْهُ، وَلَمْ يَلْزَمْهُ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ إِلَّا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، نَحْوُ: (ع كَلَامًا)⁽²⁾.

وإذا ما انتقلنا إلى كتب معاني القرآن في القرن الثاني الهجري، فسنجد أنَّ هذه الثنائيات كانت قليلة الشيوع، فبعد البحث في كتاب (معاني القرآن وتفسير مشكل إعرابه) لقطرب (206هـ)، وجدتُ أنَّ هذه الثنائيات لم تردَّ عنده، وتبيَّن لي أنَّ الفراء (207هـ) اهتمَّ بالثنائيات اهتمامًا ضئيلاً، فقد وردت عنده بدلالة صوتية خمس مراتٍ بالتعبير الآتية: (أقرب، وتقارب وقُرب، وقريبة) في باب الإدغام⁽³⁾، على نحو قوله: "والطاء والدال يُدغمان عند التاء أيضاً إذا أُسكنتا كقوله: (أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ)، تَخْرُجُ الطَّاءُ فِي اللَّفْظِ تَاءً، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى التَّاءِ مِنَ الْأَحْرَفِ الْأَوَّلِ، تَجَدُّ ذَلِكَ إِذَا امْتَحَنَتْ مَخْرَجِيهِمَا"⁽⁴⁾.

1. سيبويه، الكتاب، 74-73/1.

2. انظر: سيبويه، الكتاب، 219/4.

3. انظر: الفراء، معاني القرآن، 172/1، 353/2، 241/3.

4. سيبويه، الكتاب، 172/1.

وظهرت بدلالة نحوية مرتين بالتعبيرين: (قرب، ولقربه)⁽¹⁾، فقد علل بالقرب المعنوي بين أسماء الإشارة صيغة مجيء (هذا) مكان (ذلك)، ولعل ما يعزز هذا قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ (البقرة: 2)، إذ يكون (ذلك) على معنى يصلح فيه (هذا)؛ لأن قوله: (هذا) و(ذلك) يصلحان في كل كلام إذا ذكر، ثم أتبعته بأحدهما بالإخبار عنه، ألا ترى أنك تقول: قد قدم فلان، فيقول السامع: قد بلغنا ذلك، وقد بلغنا هذا الخبر، فصلحت فيه (هذا)؛ لأنه قد قرب من جوابه، فصار كالحاضر الذي تشير إليه، وصلحت فيه (ذلك)؛ لانقضائه، والمنقضي كالعائب⁽²⁾.

وأما عند الأخفش (215هـ) فقد ظهرت بدلالة صوتية فقط في تعليل المسائل التي تتصل بمخارج الأصوات وصفاتها، وتكررت ثماني مرات، دلت عليها التعبيرات الآتية: (قريب، وقريبة، ولقرب، ومُتقاربان)، و(لبعد)⁽³⁾، فقد استند إلى القرب المكاني في تعليل قراءة: ﴿أَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ (المؤمنون: 68)، بأن التاء أدغمت في الدال؛ لأنها قريبة من مخرجها⁽⁴⁾.

ويبدو لي أن قلة شيوخ هذه الثنائية في كتب معاني القرآن، يعود إلى منهجها في العناية بقضايا القرآن وإعرابه ومعانيه وقراءاته، وعدم تفصيلها في العِلل النحوية، واستقصاء مسائلها، وتفصيل الآراء فيها.

ونجد هذه الثنائية عند المبرّد (285هـ) ذات حضور قوي جداً، إذ تنوعت بين الأصوات، والصرف، والنحو، فقد تكررت في كتابه المُقتضب بدلالة صوتية سبعة وثلاثين مرة، وجرى استخدامها كثيراً في تعابير من مثل: (أقرب، وتقارب، وتقرب، وتقريب، ولقرب، ولقربها، ومُتقارب، ويُقرب)، و(أبعد، والبعد، وبعيد، وبعيدة، وتبعد، ولبعدها، ولتبعد)، فقد كان القرب المكاني حاضراً في تعليل مسائل تتصل بالإدغام،

1. انظر: الفراء، معاني القرآن، 10/1، 20/2.

2. انظر: سيبويه، الكتاب، 10/1.

3. انظر: الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة، (215هـ)، (1990م)، معاني القرآن، تحقيق: هدى محمود قراعة، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي، 24/1، 55/1، 114/1، 398/1، 573/2.

4. انظر: الأخفش الأوسط، معاني القرآن، 114/1.

والإبدال، والإمالة⁽¹⁾، فلا تجوز عنده الإمالة إذا كان المستعلي بعد حرف مكسور؛ لأن المستعلي أقرب إلى الألف، فهو مفتوح، نحو: رقاب، وحفاف، فلا يكون فيها إلا النصب⁽²⁾.

عطفًا على ما سبق، نرى القرب الموضعي بين النون المتحركة واللام والراء، فمحل اللام والنون والراء متقارب بعضه من بعض؛ فإذا ارتفعت عن مخرج النون نحو اللام فالراء بينهما، على أنها إلى النون أقرب، واللام تتصل بها بالانحراف الذي قبلها، ثم من طرف اللسان وأصول النّثايا⁽³⁾.

ووردت بدلالة صرفية ثمان عشرة مرة بالتعبير الآتية: (أقرب، ولقربها، ويقرب)، و(أبعد، وبعيدة، وتبعد، ولبعد، ولبعده، ولبعدها، وتبعد)، في تفسير مسائل تتعلق بالإعلال والتصحيح، والتصغير، والنسب⁽⁴⁾، وقد كان القرّبان: المكاني والمعنوي حاضرين في تعليلها، وذلك أنك إذا جمعت (سيدًا أو ميتًا) أو ما كان مثلهما، يكون بهمز المعتل الذي يقع بعد الألف، وذلك قولك: (سيائد، وميانت)، مع أنه لا يهمز موضع العين، وإنما يهمز ما كان من هذا زائدًا، ولكن هنا إنما هو لالتقاء الحروف المعتلة، وقرب آخرها من الطرف، فالألف بين واوين أو ياءين أو ياء وواو، فالتقت ثلاثة أحرف كلها لينة، فكانت على لفظة واحدة، وقربت من الطرف، وهو موضع لا تثبت فيه واو ولا ياء بعد ألف، وإنما تقلب كل واحدة منهما همزة، ففعلوا هذا لما قبلها ولقربها من الطرف، ومن ذلك: (غزاء وسقاء) وإنما هما من: (غزوت وسقيت)، وأما إن وقع بينها وبين الطرف حرف صحيح لم تهمز، كما في: (طاووس: طواويس) وفي: (بياع: بيايع)، ولا تكون إلا ذلك لبعدهما من الطرف⁽⁵⁾.

1. انظر: المبرد، المقتضب، 91/1، 155/1، 211/1، 240/1، 42/3، 46/3، 47/3، 51/3.

2. انظر: المبرد، المقتضب، 46/3-47.

3. انظر: المبرد، المقتضب، 193/1.

4. انظر: المبرد، المقتضب، 126/1، 128/1، 146/1، 180/1، 230/2، 250/2.

5. انظر: المبرد، المقتضب، 125/1-126.

وظهرت بدلالة نحوية ثمانية عشرة مرة بالتعبير: (أقرب)، و(أبعد، وبعيد، وتباعد، ولبعده، ولتباعد)⁽¹⁾، فقد كان القرب المكاني بارزاً عنده في توجيه مسائل من النحو، فيما يتصل بإعمال الفعلين المعطوف أحدهما على الآخر، فالعرب تختار إعمال الآخر؛ لأنه أقرب، فقولك: (ضربت وضربني زيداً)، إذا أعلمت الآخر، فاللفظ معرّى من المفعول في الفعل الأول، وهو في المعنى عاملٌ، فالسامع يعلم أن الأول قد عمل كما عمل الثاني فحذف لعلم المخاطب، وكان في التقدير: (ضربت زيداً، وضربني زيداً)، ونظير ذلك في الحذف قوله عز وجل: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ (الأحزاب: 35)، فالفعلان فارغان في اللفظ، مُعملان في المعنى⁽²⁾. ومن المهم أن أُشير إلى أنها نادرة الظهور في كتابه (الكامل في اللغة والأدب)، فقد ظهرت بدلالة صوتية أربع مرات بتعبير (لُقرب) في تعليل ما يتعلق باللهجات، مثل الكشكشة، وذلك أن بني تميم لما أرادوا البيان في الموقف أبدلوا من كاف المؤنث شيئاً؛ لُقرب الشين من الكاف في المخرج، وأنها مهموسة مثلاً، فيقولون للمرأة: (جعل الله لك البركة في دارش)⁽³⁾، إلى جانب ذلك، تُبدل بعض القبائل العربية من الحاء هاءً لُقرب المخرج، نحو: (مدهته في مدحته)⁽⁴⁾.

2.2 ثنائية القرب والبعد عند علماء القرن الرابع الهجري

أول من يطالعنا في هذا العصر الزجاج (311هـ) في كتابه (معاني القرآن)، فقد كانت هذه الثنائية نادرة الظهور عنده، إذ تركزت على الجوانب الصوتية المتصلة بالإدغام ومخارج الأصوات، وقد تكررت ثمانية عشرة مرة بالتعبير الآتية: (قريبة،

1. انظر: المبرد، المقتضب، 112/3، 73/4، 151/4، 156/4، 281/4.

2. انظر: المبرد، المقتضب، 112/3، 72/4.

3. انظر: المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، (285هـ)، (1997م)، الكامل في اللغة والأدب،

تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط3، القاهرة: دار الفكر العربي، 166/2.

4. انظر: المبرد، الكامل في اللغة والأدب، 108/3.

وتَقَرَّبَ، وَلَقُرَّبَ، وَلَقُرَّبَهَا) ⁽¹⁾، ففي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زُوجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (المجادلة: 1) تُدْغَمُ الدَّالُّ فِي السِّينِ فِي: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ) لِقُرْبِ الْمَخْرَجِينَ، وَإِنَّمَا حَسُنَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ السِّينَ وَالْدَّالَّ مِنْ حُرُوفِ طَرَفِ اللِّسَانِ، فإِدْغَامُ الدَّالِّ فِي السِّينِ تَقْوِيَةٌ لِلْحَرْفِ ⁽²⁾.

وَوُرِدَتْ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ بِدَلَالَةٍ نَحْوِيَّةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (تَقَرَّبَ)، و(أَبْعَدَ، وَبَعِيدَ، وَبَعِيدَةً) ⁽³⁾، فَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ، (لَأُقْسِمُ بِهِذَا الْبَلَدِ)، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهِذَا الْبَلَدِ﴾ (البلد: 1)، إِذْ يَقُولُ: "فَتَكُونُ اللَّامُ لَامُ الْقَسَمِ وَالتَّوَكُّيدِ، وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ قَلِيلَةٌ، وَهِيَ فِي الْعَرَبِيَّةِ بَعِيدَةٌ؛ لِأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ إِلَّا مَعَهُ النُّونُ، حَيْثُ تَقُولُ: لَأَضْرِبَنَّ زَيْدًا، وَلَا يَجُوزُ لَأَضْرِبُ، تُرِيدُ الْحَالُ" ⁽⁴⁾.

وَإِذَا مَا انْتَقَلْنَا إِلَى ابْنِ السَّرَاجِ (316هـ)، فَسَنَلَا حِظُّ أَنَّهَا بَرَزَتْ عِنْدَهُ فِي تَفْسِيرِ مَسَائِلَ مَمْتَوَعَةٍ، فَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةٍ صَوْتِيَّةٍ تَتَّصِلُ بِالإِدْغَامِ، وَمَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ وَصِفَاتِهَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ الْآتِيَةِ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبَ، وَقَرِيبَ، وَقَرِيبَةً، وَلَقُرَّبَ، وَلَقُرَّبَهَا، وَمُنْتَقَارِبَانِ، وَيَقْرَبُ)، و(أَبْعَدَ، وَبَعِيدَةً، وَلُبُعْدَهَا) ⁽⁵⁾، كَمَا ظَهَرَتْ بِدَلَالَةٍ صَرْفِيَّةٍ تَسَعُ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبَ، وَلَنْتَقَارِبَ، وَلَقُرَّبَهَا)، و(أَبْعَدَ، وَلُبُعْدَهَا)، فِي تَوْجِيهِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالصَّحَةِ وَالْإِعْتِلَالِ ⁽⁶⁾، فَقَدْ اسْتَدَدَ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ إِبْدَالِ الضَّمَةِ كَسْرَةً لَتَصَحَّ النِّاءُ لِقُرْبِهَا مِنَ الطَّرْفِ فِي بِنَاءِ (مَعِيشَةٍ، وَصِيٍّ)، يَقُولُ: "فَتَقُولُ (مَعِيشَةً) إِذَا أَرَدْتَ (مَفْعَلَةً) مِنَ الْعَيْشِ، وَلَوْ أَرَدْتَ أَيْضًا (مَفْعَلَةً)، لَكَانَ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ (فَمَعِيشَةً)

1. انظر: الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل، (311هـ)، (1988م)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط1، بيروت: عالم الكتب، 155/1، 234/1، 129/2، 290/2، 237/3.

2. انظر: الزجاج، معاني القرآن، 133/5.

3. انظر: الزجاج، معاني القرآن، 114/2، 329/2، 396/4، 327/5.

4. الزجاج، معاني القرآن، 327/5.

5. انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، 365/1، 399/2، 403/2، 413/3-414، 421/3، 428/3.

6. انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، 89/3، 256/3، 284/3-285، 318/3.

على وزن: (يَعِيشُ)، وَيَعِيشُ لو جازَ أن تُريدَ به (يَفْعُلُ) ما كانَ بُدُّ من إبدالِ الضمةِ كسرةً لِتصحَّ الياءُ لُقربها منَ الطَّرَفِ... وليؤكِّدوا البَدَلَ قالوا: (صَيِّمٌ، وَقَيِّمٌ)؛ لُقربهما منَ الطَّرَفِ، ولأنَّها جَمْعٌ، وَلَمْ يَقولوا في: (دَوَّارٌ، وَصَوَّامٌ) لُبُعِها منَ الطَّرَفِ⁽¹⁾.

وظهرتُ بدلالةٌ نحوِيَّةٌ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً بالتَّعابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَيَقْرَبُ)، و(أَبْعَدُ، وَتَبَاعَدُ، وَلُبُعْدُ، وَلُبُعْدُهُ، وَلُبُعْدُها، وَلِتَبَاعَدُ)، في تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِعَمَلِ الحُرُوفِ، وَعَمَلِ المُشْتَقَّاتِ⁽²⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَنَدَ إِلَى البُعْدِ المَعْنَوِيِّ في تَعْلِيلِ عَمَلِ الصِّفَةِ المُشَبَّهَةِ، إِذْ يَقولُ: "إِذَا قُلْتَ: هُوَ كَرِيمٌ حَسَبَ الأَبِ، وَهُوَ حَسَنٌ وَجْهًا، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَقولَ: هُوَ وَجْهًا حَسَنٌ، وَلَا هُوَ حَسَبُ الأَبِ كَرِيمٌ، وَمَا كَانَ مِنَ الصِّفَاتِ لَا يُشَبِّهُ أَسْمَاءَ الفَاعِلِينَ، فَهُوَ أَبْعَدُ لَهُ مِنَ العَمَلِ والنَّقْدِ، وَكُلُّ مَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى فَعْلٍ وَلَيْسَ بِفِعْلٍ وَلَا اسْمٍ فَاعِلٍ، فَلَا يَجوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ مَا عَمَلَ فِيهِ عَلَيْهِ"⁽³⁾.

ونُلاحظُ أَنَّها نَادِرَةٌ الظُّهورِ عِنْدَ ابنِ الأنباري (328هـ) في كِتَابِهِ (إيضاحُ الوقفِ والابتداءِ)، فَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةٍ صَوْتِيَّةٍ عَشْرَ مَرَّاتٍ، تَتَّصِلُ بِالمَخارجِ والصِّفَاتِ، وَقَدْ دَلَّتْ عَلَيْهَا التَّعابِيرُ: (تَقْرَبُ، وَلُقْرَبُ، وَلُقْرَبُها، وَلُبُعْدُ)⁽⁴⁾، وَوَرَدَتْ بِدَلَالَةٍ نَحْوِيَّةٍ وَاحِدَةٍ في مَسْأَلَةِ جَزَمِ جَوَابِ الشَّرْطِ، إِذْ يَرى بِأَنَّهُ مَجْزومٌ؛ لِمُجاوَرَتِهِ فِعْلَ الشَّرْطِ، فَقَدْ ذَهَبَ في قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ (النساء: 130)، إِلَى القَوْلِ: "فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَ صَارَ جَوَابُ الجَزَاءِ مَجْزومًا؟ فَقِيلَ: لِمُجاوَرَتِهِ الفِعْلِ الأوَّلِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: (وَإِنْ تَفَرَّقَا) فَمَوْضِعُ (يَتَفَرَّقَا) جُزَمَ بِ(إِنْ)، وَعَلَامَةُ الجَزَمِ فِيهِ سُقُوطُ النُّونِ، وَمَوْضِعُ (يُغْنِ) جُزَمَ عَلَى المُجاوَرَةِ لـ(يَتَفَرَّقَا)"⁽⁵⁾.

1. ابن السراج، الأصول في النحو، 284/3-285.

2. انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، 128/1، 130/1، 210/1، 168/2.

3. ابن السراج، الأصول في النحو، 229/2.

4. انظر: ابن الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم (328هـ)، (1971م)، إِيضاحُ الوقفِ والابتداءِ، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط1، دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية،

220/1، 221/1، 146/1، 167/1، 177/1، 417/1.

5. ابن الأنباري، إِيضاحُ الوقفِ والابتداءِ، 229/1.

وَعَطْفًا عَلَى مَا سَبَقَ، فَإِنَّهَا كَذَلِكَ نَادِرَةٌ الظُّهُورِ عِنْدَ ابْنِ وَلاَدٍ (332هـ)، إِذْ ظَهَرَتْ
بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ سِتِّ مَرَّاتٍ، بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبَ، قَرِيبَ، وَقَرِيبَةً، وَيَقْرَبُ)⁽¹⁾، فَقَدْ اسْتَنَدَ إِلَى
الْقُرْبِ الْمَوْضِعِيِّ أَوْ الْمَكَانِيِّ فِي قَوْلِهِ: "إِنَّ الْأَلْفَ أَقْرَبُ الْحُرُوفِ إِلَى الْهَمْزَةِ، يَعْنِي
فِي الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ لَا فِي الشِّدَّةِ وَالثَّقَلِ"⁽²⁾، وَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ
نَحْوِيَّةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبَ)، (وَأَبْعَدَ، وَتَبَاعَدَ، وَبَعِيدَ)⁽³⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ ظُرُوفَ
الزَّمَانِ أَشَدُّ تَمَكُّنًا مِنْ ظُرُوفِ الْمَكَانِ؛ بِسَبَبِ الْقُرْبِ الزَّمَانِيِّ بَيْنَ ظُرُوفِ الزَّمَانِ
وَالْأَفْعَالِ⁽⁴⁾.

وَجَاءَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ نَادِرَةً جِدًّا عِنْدَ الرَّجَاجِيِّ (337هـ)، إِذْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ فِي
مَسْأَلَةِ الْإِدْغَامِ بِتَعْبِيرٍ (لِقُرْبِ) فِي كِتَابِهِ (الْلَّامَاتِ)⁽⁵⁾، وَظَهَرَتْ كَذَلِكَ بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ فِي
مَوْضِعِينَ بِتَعْبِيرٍ (أَقْرَبَ) فِي كِتَابِهِ (الْإِيضَاحُ فِي عِلَلِ النَّحْوِ) كَمَا فِي قَوْلِهِ: "وَمَعَ ذَلِكَ
إِنَّ الْمَفْتُوحَ إِلَى الْمَخْفُوضِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ الضُّمَّةَ أَثْقَلُ الْحَرَكَاتِ، وَالْفَتْحَةَ
أَخْفُهَا فَهِيَ إِلَى الْكَسْرِ أَقْرَبُ"⁽⁶⁾.

إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ، نَجَدُ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ مُتَقَاوِمَةً عِنْدَ النَّحَّاسِ (338هـ)، فِي كِتَابِهِ (مَعَانِي
الْقُرْآنِ) وَرَدَتْ مَرَّتَيْنِ: مَرَّةً بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ تَتَّصِلُ بِقُرْبِ مَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ بِتَعْبِيرٍ

-
1. انظر: ابن ولاة، أبو العباس، أحمد بن أحمد (332هـ)، (1996)، الانتصار لسيبويه على
المبرد، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط1، مؤسسة الرسالة، ص237، 238.
 2. المصدر السابق، ص238.
 3. انظر، ابن الولاد، الانتصار لسيبويه على المبرد، ص105، 115، 189.
 4. انظر: ابن الولاد، الانتصار لسيبويه على المبرد، ص115.
 5. انظر: الرجّاجي، أبو القاسم (337هـ)، (1985م)، اللامات، تحقيق: مازن المبارك، ط2،
دمشق: دار الفكر، ص153-154.
 6. الرجّاجي، أبو القاسم (337هـ)، (1986م)، الإيضاح في علل النحو، تحقيق: مازن المبارك،
ط5، بيروت: دار النفائس، ص128.

(القرب)⁽¹⁾، ومرةً بدلالةٍ نحويةٍ، تتصلُّ بالقُربِ المعنوي بين حُرُوفِ الجرِّ، بتعبيرٍ (لتقارب)⁽²⁾.

وفي المُقابلِ كانتْ هذه الثَّنائيةُ حاضرةً في كتابه (إعرابِ القرآن) في تعليلِ المسائلِ الصَّوتيةِ المُتصلةِ بالإدغامِ، والإبدالِ، ومَخارجِ الأصواتِ، فَقَدْ تَكَرَّرَتْ بِهذهِ الدَّلالةِ سَبْعًا وخمسينَ مرَّةً، تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ الآتِيَةُ: (أقرب، وتَقريبًا، وقَريبة، ولُقرب، ولُقربها)، و(أبعد، وبَعيدة، ولُبعد)⁽³⁾، ففي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ (القلم: 11)، مَشَاءُ اسْمٌ مَمْدُودٌ؛ لَوُقُوعِ هَمْزَةٍ بَعْدَ أَلِفٍ، وَالْأَلِفُ خَفِيَّةٌ، وَالْهَمْزَةُ لِبُعْدِ مَخْرَجِهَا تَخْفِي، فَقُوِيَتْ بِالْمَدَّةِ⁽⁴⁾.

وظَهَرَتْ بِدَلالةِ نَحْوِيَّةٍ فِي أَرْبَعَةٍ وَأَرْبَعِينَ مَوْضِعًا بِالتَّعَابِيرِ: (أقرب، ولُقرب، ولُقربه)، و(بَعيد، وبَعيدة، وبَعِيدًا، وتَباعد، ولُبعد، وَيَبعد)⁽⁵⁾، فَقَدْ كَانَ الْقُرْبُ الْمَكَانِيُّ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ الْعَمَلِ النَّحْوِيِّ، وَمِنْ ذَلِكَ عِنْدَهُ أَنَّهُ إِذَا تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ الْمَخْفُوضِ وَمَا بَعْدَهُ لَمْ يَعْطِفُوهُ عَلَيْهِ وَنَصَبُوهُ⁽⁶⁾، كَمَا فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (هود: 60)، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا، وَعَادًا وَنُحُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ (الفرقان: 37-38)، وَيَكُونُ هَذَا كُلُّهُ مَعْطُوفًا عَلَى (قَوْمِ نُوحٍ) إِذَا كَانَ (قَوْمِ نُوحٍ) مَنْصُوبًا عَلَى الْعَطْفِ، أَوْ بِمَعْنَى وَ(انكُرْ)، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ هَذَا كُلُّهُ

1. انظر: النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، (338هـ)، (1409هـ)، معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 371/3.

2. انظر: النحاس، معاني القرآن، 405/1.

3. انظر: النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، (338هـ)، (1421م)، إعراب القرآن، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 15/1، 28/1، 36/1، 64/1، 166/1، 249/1، 204/2، 209/2، 170/4.

4. انظر: النحاس، إعراب القرآن، 6/5.

5. انظر: النحاس، إعراب القرآن، 18/1، 272/1، 23/2، 219/2، 295/2، 112/3، 166/4، 243/4، 86/5.

6. انظر: النحاس، إعراب القرآن، 166/4.

مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمُضْمَرِ فِي (وَجَعَلْنَاهُمْ) وَهُوَ أَوْلَى لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ⁽¹⁾. وَقَدْ كَانَتْ حَاضِرَةً بِقُوَّةٍ عِنْدَ السِّيرَافِيِّ (368هـ)، وَبِاسْتِعْمَالِ نَاضِجَةٍ، لَا سِيَّمًا أَنَّ السِّيرَافِيَّ شَرَحَ الْكِتَابَ لِسِيْبُوِيهِ، وَبِالتَّالِي لَا بُدَّ أَنْ يُلْقِيَ مِنْهُجُ سِيْبُوِيهِ بِضِلَالِهِ عَلَى السِّيرَافِيِّ، فَقَدْ وَرَدَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ مِثَّةً وَسَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً بِدَلَالَةٍ صَوْتِيَّةٍ بِالتَّعَابِيرِ الْآتِيَةِ: (الأقرب، وأقرب، وتَقارب، وتَقرب، وقريبة، وتَقارب، ولتَقارب، ولتَقرب، ولتَقربها، ويَقرب)، و(أبعد، وبَعيدة، وتَباعد، ولُبُعد، ولُبُعدُها)، وَعَلَّلَ بِهَا مَا يَطْرَأُ عَلَى الْأَصْوَاتِ مِنْ تَغْيِرَاتٍ كَالِإِدْغَامِ، وَالْإِمَالَةِ، وَالْحَذْفِ، نَتِيجَةَ الْقُرْبِ أَوْ الْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ أَوْ الْمَعْنَوِيِّ بَيْنَهَا⁽²⁾، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: "لَعَلِّي لَيْسَتْ فِيهَا نُونٌ؛ لِأَنَّ اللَّامَ قَرِيبٌ مِنَ النُّونِ، وَهُوَ أَقْرَبُ الْحُرُوفِ مِنَ النُّونِ، أَلَا تَرَى أَنَّ النُّونَ تُدْغَمُ مَعَ اللَّامِ حَتَّى تُبَدَّلَ مَكَانَهَا لَامٌ؛ وَذَلِكَ لِقُرْبِهَا مِنْهَا، فَحَذَفُوا هَذِهِ النُّونَ كَمَا يَحْذِفُونَ مَا يَكْثُرُ اسْتِعْمَالُهُمْ إِيَّاهُ"⁽³⁾.

وَعِنْدَهُ أَنَّ الْإِمَالَةَ فِي (دِرْهَمَانٍ) شَاذَّةٌ لِبُعْدِ كَسْرَةِ الدَّالِ مِنَ الْأَلْفِ، وَالَّذِينَ أَمَالُوا لَمْ يَحْفَلُوا بِالْهَاءِ لَخَفَائِهَا، فَيَصِيرُ كَأَنَّهُمْ قَالُوا: (دِرْهَمَانٍ)⁽⁴⁾.

وَفِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ ظَهَرَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً، بِالتَّعَابِيرِ الْآتِيَةِ: (أقرب، تقرب، وقريب، وقريبًا، وقريبة، ولقربها)، و(أبعد، وبَعيدة، ولُبُعد، ولُبُعدُها)، تَتَّصِلُ بِالتَّصْحِيحِ وَالْإِعْلَالِ⁽⁵⁾، كَتَّصْحِيحِ جَمْعِ فِعْعَالٍ فِي دِيَّارٍ وَقِيَّامٍ وَدِيُورٍ وَقِيُومٍ، فَتَقُولُ: دِيَاوِيرٍ، وَمِثْلُهُ: عَوَارٍ وَعَوَاوِيرٍ، وَلَا يُهْمَزُ هَذَا؛ لِبُعْدِهِ مِنَ الطَّرْفِ⁽⁶⁾.

1. انظر: النحاس، إعراب القرآن، 112/3.

2. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 131/3، 141/4، 480/4، 494/4، 499/4، 7/5، 435/5، 427/5، 415/5، 121/5، 67/5، 48/5.

3. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 131/3.

4. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 499/4.

5. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 92/2، 120/4، 184/4، 218/4، 227/5، 250/5، 262/5، 272/5، 279/5، 283/5، 296/5، 400/5.

6. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 278/5.

عَطْفًا عَلَى ذَلِكَ، ظَهَرَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ وَاحِدًا وَخَمْسِينَ مَرَّةً
بِالتَّعَابِيرِ: (الأقرب، وأقرب، وتَقَارِب، ولُقُرب، ويُقرب)، و(الأبعد، وأبعد، ولُبُعد، ولُبُعدة،
ولُبُعدةا، ولتباعدا)، وَكَانَتْ الثَّنَائِيَّةُ الْمَكَانِيَّةُ، وَالْمَعْنَوِيَّةُ، وَالزَّمَانِيَّةُ حَاضِرَةً فِي تَعْلِيلِ
مَسَائِلَ نَحْوِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، مِنْهَا مَا يَتَّصِلُ بِالْأَفْعَالِ، أَوِ الْإِعْمَالِ لِلْقُرْبِ وَالْمُجَاوِرَةِ⁽¹⁾، فَقَدْ
اسْتَنَدَ إِلَى الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ قُرْبِ الظُّرْفِ مِنَ الْاسْمِ إِذَا جَاءَ مَنْعُوتًا، إِذْ يَقُولُ:
"يَعْنِي أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: "سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلٌ طَوِيلٌ"، فَهُوَ إِلَى الرَّفْعِ وَإِقَامَتِهِ مَقَامَ الْفَاعِلِ أَقْرَبُ؛
لَأَنَّهُ كَلَّمَا نُعِيتَ قُرْبَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَبَعُدَ مِنَ الظُّرُوفِ، وَإِذَا قُلْتَ: "سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلٌ"، وَأَنْتَ
تُرِيدُ هَذَا الْمَعْنَى رَفَعْتَ أَيْضًا، إِلَّا أَنْ ذَكَرَ النَّعْتَ أَجُودُ؛ لَأَنَّهُ يُبَيِّنُ بِهَا قُرْبَهُ مِنَ الْاسْمِ،
وَإِنْ نَصَبْتَ جَارَ أَيْضًا، فَقُلْتَ: "سِيرَ عَلَيْهِ لَيْلًا طَوِيلًا"، كَمَا تَقُولُ: "سِيرَ عَلَيْهِ
الذَّهْرُ"⁽²⁾.

إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ الْعِلَّةَ فِي دُخُولِ النُّونِ قَبْلَ الْيَاءِ فِي ضَمِيرِ الْمَنْصُوبِ، أَنَّهُمْ
أَرَادُوا أَنْ يَحْرُسُوا آخِرَ الْفِعْلِ مِنْ دُخُولِ الْكَسْرِ، وَآثَرُوا سَلَامَةَ لَفْظِهِ، لِتَبَاعُدِ الْأَفْعَالِ مِنَ
الْجَرِّ، نَحْوُ: أَكْرَمَنِي، وَيُكْرِمَنِي⁽³⁾.

وَكَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ عِنْدَ ابْنِ خَالَوَيْهِ (370هـ) قَلِيلَةً الظُّهُورِ فِي كِتَابِهِ: (الْحُجَّةُ فِي
الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ)، فَقَدْ وَرَدَتْ سَبْعَ مَرَّاتٍ فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ، بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ،
وَلُقُرب)، و(أَبْعَدُ، وَلُبُعد، وَمُتَبَاعِدُ)، فِيمَا يَتَّصِلُ بِالْإِدْغَامِ وَالْإِمَالَةِ وَتَقَارُبِ الْمَخَارِجِ⁽⁴⁾،
وَوَرَدَتْ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَقَرِيبُ، وَلُقُربُهُ، وَلُقُربُهَا)⁽⁵⁾،

1. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 18/1-19، 363/1-364، 387/1، 3/2، 7/2،

54/2، 126/3، 133/3، 210/3، 256/5.

2. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 115/2.

3. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 133/3.

4. انظر: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص 156، 173، 240، 285، 314، 318.
318.

5. انظر: المصدر السابق، ص 115، 165، 358.

وَمِنْ ذَلِكَ إِرْجَاعُ الضَّمِيرِ عَلَى أَقْرَبِ اللَّفْظَيْنِ بِسَبَبِ الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ وَالْمُجَاوِرَةِ⁽¹⁾، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا﴾ (التوبة: 34).

وَتَرَى الْبَاحِثَةَ أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ ظَهَرَتْ عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (377هـ) بِنِسْبِ مُتَفَاوِتَةٍ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ، فَكَانَتْ أَكْثَرَ حُضُورًا فِي كِتَابِهِ (التَّعْلِيقَةُ عَلَى كِتَابِ سَيَبَوِيهِ)، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ امْتَدَّادٌ لِكِتَابِ سَيَبَوِيهِ الَّذِي اكْتَنَزَ بِالثَّنَائِيَّةِ، إِذْ ظَهَرَتْ فِي مَجَالِ الْأَصْوَاتِ ثَلَاثًا وَخَمْسِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَتَقَرَّبُ، وَتَقَرَّبَ، وَتَقَرَّبَ، وَتَقَرَّبَ، وَتَقَرَّبَ، وَتَقَرَّبَ، وَلِتَقَارَبُ، وَلِقُرْبُ، وَلِقُرْبِهِ، وَلِقُرْبِهَا، وَيَقْرُبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَتَبَاعَدُ، وَلِبُعْدُ) فِي تَفْسِيرِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالْمَخَارِجِ، وَالصِّفَاتِ، وَالتَّغْيِيرَاتِ الصَّوْتِيَّةِ⁽²⁾، وَمِنْ ذَلِكَ، نَرَاهُ يُعَلِّلُ بِالْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ عَدَمَ جَوَازِ إِدْغَامِ النَّاءِ فِي (ثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ) فِي الدَّالِّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ النَّاءَ إِذَا أُسْكِنَتْ انْقَلَبَتْ هَاءً، وَإِذَا انْقَلَبَتْ هَاءً لَمْ يَجْزِ إِدْغَامُهَا فِي الدَّالِّ؛ لِبُعْدِ الْمَخْرَجَيْنِ⁽³⁾، وَوَرَدَتْ فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ بِدَلَالَتِهَا الْمَعْنَوِيَّةِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، قَرِيبَةٌ، وَلِقُرْبِهَا، وَلِقُرْبِهَا)، وَ(لِبُعْدِهَا)⁽⁴⁾، وَمِنْ ذَلِكَ: "أَنَّ تَاءَ الْجَمِيعِ أَقْرَبُ إِلَى النَّاءِ الَّتِي هِيَ بِمَنْزِلَةِ مَا هُوَ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ مِنْ تَاءٍ طَلْحَةٍ؛ لِأَنَّ تَاءَ (طَلْحَةٍ) كَأَنَّهَا مُنْفَصِلَةٌ مِنَ الصَّدْرِ، كَمَا أَنَّ الْاسْمَ الثَّانِي مِنَ الْمَضْمُومِ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخِرِ مُنْفَصِلٌ مِنْهُ، فَأَمَّا تَاءُ الْجَمِيعِ، فَإِنَّمَا صَارَتْ أَقْرَبَ إِلَى مَا هُوَ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ؛ لِسُكُونِ مَا قَبْلِهَا، وَالْأَسْمَانِ الْمَضْمُومُ أَحَدُهُمَا إِلَى آخِرِ الصَّدْرِ مَفْتُوحٌ، فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ تَاءَ (طَلْحَةٍ) أَبْعَدُ مِمَّا هُوَ مِنْ نَفْسِ الْحَرْفِ، وَأَشَدُّ مُوَافَقَةً (لِخَمْسَةِ عَشَرَ) وَبَابِهِ"⁽⁵⁾.

وَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَلِقُرْبِهَا)، وَ(أَبْعَدُ، وَتَبْعَدُ، وَلِبُعْدِهَا) فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِالْأَفْعَالِ، وَالتَّنْثِيَةِ، وَالْحَالِ،

1. انظر: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص 115.

2. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 15/2، 16/2، 174/2، 90/3، 163/4، 9/5، 58/5، 184/5، 191/5، 214/5.

3. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 195/5.

4. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 180/4، 20/5، 40/5، 63/5، 64/5، 72/5، 78/5.

5. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 212/4.

والحُرُوفِ⁽¹⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَنَدَ إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ عَدَمِ إِعْمَالِ الصِّفَةِ عَمَلِ الْفِعْلِ إِذَا كَانَتْ مُثَنَّاةً أَوْ مَجْمُوعَةً؛ لِأَنَّ تَثْنِيَةَ الصِّفَةِ أَوْ جَمْعَهَا يُبْعِدُهَا مِنْ شَبهِ الْفِعْلِ، لِذَلِكَ اخْتِيرَ فِيهَا الرَّفْعُ، فَالْأَحْسَنُ أَنْ تَقُولَ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ قُرَشِيَّانٍ أَبَوَاهُ)، وَ(مَرَرْتُ بِرَجُلٍ كَهْلُونَ أَصْحَابُهُ)⁽²⁾.

وَأَمَّا فِي كِتَابِهِ (الْحُجَّةُ لِلْقُرَاءِ السَّبْعَةِ) فَقَدْ ظَهَرَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ مَرَّةً فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَتَقَرِيبُ، وَتَقَرِيبًا، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةً، وَلِتَقَارِبُ، وَلِقُرْبُ، وَلِقُرْبَهَا، وَيَقْرُبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَلِبْعْدُهَا)، فِي تَوْجِيهِ مَسَائِلَ صَوْتِيَّةٍ كَالِإِدْغَامِ، وَتَقَارُبِ الْمَخَارِجِ⁽³⁾، وَفِي مَسْأَلَةِ عَدَمِ تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ إِذَا جَاءَتْ فِي الْبِدَايَةِ؛ لِأَنَّ التَّخْفِيفَ تَقَرِيبٌ مِنَ السَّاكِنِ، وَلَا يُبْتَدَأُ بِالسَّاكِنِ، وَقَدْ تَكَرَّرَتْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ عِنْدَهُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ⁽⁴⁾.

وظَهَرَتْ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ، بِالتَّعَابِيرِ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ)، وَ(الْأَبْعَدُ، وَلِبْعْدُ)، بِذَلَالَتِهَا الْمَكَانِيَّةِ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِالْحَمَلِ عَلَى الْأَقْرَبِ⁽⁵⁾، وَمِثْلُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ﴾ (المائدة: 57)، فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي نَصْبِ الرَّاءِ وَخَفْضِهَا، وَحُجَّةٌ مَنْ قَرَأَ بِالْجَرِّ أَنَّهُ حَمَلَ الْكَلَامَ عَلَى أَقْرَبِ الْعَامِلِينَ، فَحَمَلَ عَلَى عَامِلِ الْجَرِّ مِنْ حَيْثُ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْمَجْرُورِ مِنْ عَامِلِ النَّصْبِ⁽⁶⁾.

1. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 34/1، 55/1، 212/1، 217/1، 233/1، 242/1، 245/1، 269/2.

2. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 245-246.

3. انظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، 51/1، 60/1، 97/1، 132/1، 209/1، 398/1، 75/2، 203/5، 49/6، 17/7.

4. انظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، 284/1، 366/2، 401/4، وانظر: ابن الباذش، أحمد بن علي بن أحمد، (540هـ)، (د.ت)، الإقناع في القراءات السبع، د.ط، دار الصحابة للتراث، ص 211.

5. انظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، 43/1، 214/3، 234/3.

6. انظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، 234/3.

وأشِيرُ إِلَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ الْأُخْرَى كَانَ قَلِيلًا، فَفِي كِتَابِهِ (المَسَائِلُ الْعَسْكَرِيَّاتِ) وَرَدَتْ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي كُلِّ مِنَ الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ بِتَعْبِيرٍ (قَرِيبَةٍ)⁽¹⁾، وَكَذَلِكَ فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ بِتَعْبِيرٍ (لِتَبَاعَدِ)⁽²⁾، وَوَرَدَتْ سِتَّ مَرَّاتٍ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ بِالتَّعْبِيرَيْنِ: (الْأَقْرَبُ، وَالْأَبْعَدُ)⁽³⁾، وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي كِتَابِهِ (المَسَائِلُ الْحَلِيبِيَّاتِ) فَقَدْ وَرَدَتْ مَرَّةً وَاحِدَةً بِتَعْبِيرٍ (لِقُرْبِهَا)؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْأَصْوَاتِ⁽⁴⁾، وَثَلَاثَ مَرَّاتٍ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الصَّرْفِ، بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَتَبَاعَدُ)، فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلٍ تَتَّصِلُ بِالتَّصْحِيحِ وَالْإِعْلَالِ⁽⁵⁾، وَفِي كِتَابِهِ (المَسَائِلُ الْبَصْرِيَّاتِ) كَانَتْ نَادِرَةً جِدًّا، إِذْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ بِدَلَالَةِ (أَقْرَبُ) فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْإِعْلَالِ⁽⁶⁾، وَفِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ لِلدَّلَالَةِ عَلَى النَّحْوِ بِالتَّعْبِيرِ: (بَعِيدَةٍ)⁽⁷⁾.

وَنَجِدُهَا عِنْدَ ابْنِ الْوَرَّاقِ (381هـ) قَلِيلَةً الدَّوْرَانِ، إِذَا ظَهَرَتْ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلٍ تَتَّصِلُ بِمَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ، تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ: (أَقْرَبُ، وَتَقَرَّبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلِقُرْبِهَا)⁽⁸⁾، وَفِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ تَكَرَّرَتْ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، يَدُلُّ عَلَيْهَا: (أَقْرَبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلِتَقَارِبِ)⁽⁹⁾، وَقَدْ اسْتَنَدَ إِلَيْهَا فِي تَعْلِيلِ الْحَذْفِ الصَّرْفِيِّ، إِذْ يَقُولُ: "فَإِنْ كَانَ فِيهِ زَائِدَةٌ وَاحِدَةٌ حَذَفْتُهَا، كَقَوْلِكَ فِي (جَحْنَفَلٍ): (جَحَافِلُ، وَجَحَافِيلُ)، إِذَا عَوِضْتَ؛ لِأَنَّ

1. انظر: الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد (377هـ)، (2002م) المسائل العسكرية، تحقيق: علي جابر المنصوري، د.ط، عمان: الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، ص82.

2. انظر: الفارسي، المسائل العسكرية، ص128.

3. انظر: الفارسي، المسائل العسكرية، ص60.

4. انظر: الفارسي، المسائل الحلبيات، ص122.

5. انظر: الفارسي، المسائل الحلبيات، ص56، 355، 366.

6. انظر: الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد (377هـ)، (1985م)، المسائل البصريّات، تحقيق: تحقيق: محمد الشاطر أحمد، ط1، مطبعة المدني، 317/1.

7. انظر: الفارسي، المسائل البصريّات، 710/1.

8. انظر: ابن الوراق، علل النحو، ص181، 291، 324، 533، 535.

9. انظر: ابن الوراق، علل النحو، ص480، 520، 524.

الرَّيَاذَةُ أَضْعَفُ مِنَ الْأَصْلِيِّ، فَإِنْ كَانَتْ فِيهِ زَائِدَتَانِ كِلْتَاهُمَا لِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَإِحْدَاهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الطَّرْفِ حُذِفَتِ الْقَرِيبَةُ مِنَ الطَّرْفِ، كَقَوْلِكَ فِي (مُغْتَسَلٍ): (مَغَاسِلٍ)، وَفِي (مُنْطَلِقٍ): (مَطَالِقٍ)؛ لِأَنَّ التَّاءَ وَالنُّونَ أَقْرَبُ إِلَى الطَّرْفِ، وَأَمَّا (قَلَنْسَوَةٌ): فَفِيهَا زَائِدَتَانِ: النُّونُ وَالْوَاوُ، وَلَيْسَتْا لِلْفِظِ وَلَا لِمَعْنَى، بَلْ كَثُرَتِ الْكَلِمَةُ بِهِمَا، فَأَنْتَ مُخَيَّرٌ فِي حَذْفِ أَيْهَمَا شِئْتَ، فَإِنْ حَذَفْتَ الْوَاوَ قُلْتَ: (قَلَانِسَ، وَقَلَانِيسَ)، إِذَا عَوَضْتَ، وَإِنْ حَذَفْتَ النُّونَ قُلْتَ: (قَلَّاسَ، وَقَلَّاسِي) إِذَا عَوَضْتَ، وَإِنَّمَا شَدَّدْتَ الْيَاءَ إِذَا عَوَضْتَ، لِاجْتِمَاعِ يَاءِ الْعَوَضِ مَعَ الْيَاءِ الْمُتَقَلِّبَةِ مِنَ وَاوٍ (قَلَنْسَوَةٌ)" (1).

وَفِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ تَكَرَّرَتْ خَمْسَ مَرَّاتٍ، تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ: (تَقَرَّبَ، وَلَقَرَّبَهُ، وَلَقَرَّبَهَا، وَلُبَّعِدَ) (2)، فَقَدْ اسْتَدَدَ إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ إِعْطَاءِ الْفِعْلِ الْجَزْمَ دُونَ الْاسْمِ، يَقُولُ: "وَلَمَّا كَانَ الْاسْمُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْإِعْرَابِ، كَانَ وَقُوعُ الْفِعْلِ فِي مَوْضِعِهِ أَقْوَى أَحْوَالِهِ، فَوَجَبَ أَنْ يُعْطَى أَقْوَى الْحَرَكَاتِ، وَهُوَ الرَّفْعُ، وَلَمَّا كَانَ وَقُوعُهُ مَعَ غَيْرِهِ مَوْقِعَ الْاسْمِ دُونَ ذَلِكَ فِي الرُّتَبَةِ، جُعِلَ لَهُ النَّصَبُ، وَلَمَّا كَانَ وَقُوعُهُ فِي مَوْضِعٍ لَا يَصِحُّ وَقُوعُ الْاسْمِ فِيهِ، فَبُعِدَ بِذَلِكَ مِنْ شَبْهِ الْاسْمِ بُعْدًا شَدِيدًا، أُعْطِيَ مِنَ الْإِعْرَابِ مَا لَا يَصِحُّ دُخُولُهُ عَلَى الْاسْمِ، لِبُعْدِ شَبْهِهِ مِنْهُ، وَهُوَ الْجَزْمُ" (3).

وَجَاءَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَةُ عِنْدَ الرُّمَانِيِّ (384هـ) فِي نِطَاقٍ مَحْدُودٍ، فَقَدْ ظَهَرَتْ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ بِتَعْبِيرٍ (تَقَارِبَ)، إِذْ اسْتَدَدَ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَفْسِيرِ إِبْدَالِ الْيَاءِ مِنَ الْعَيْنِ، فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ (4):

وَمَنْهَلٍ لَيْسَ لَهُ حَوَازِقُ وَلِضَفَادِي جَمِّهِ نَقَائِقُ

1. ابن الوراق، علل النحو، ص524.

2. انظر: ابن الوراق، علل النحو، ص188، 194، 495، 564.

3. ابن الوراق، علل النحو، ص188.

4. انظر: شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، (2007م)، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، النحوية، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 189/2.

ففي كلمة (ضفادي) لا يصلح من حروف المد واللين التي هي أحق بالزيادة إلا الياء، لأنه احتيج إلى حرف لا تدخله الحركة وقبله كسرة، والياء في المد الذي فيها تقارب الاتصال بمخرج العين⁽¹⁾.

وأما في المجال النحوي فقد وردت إحدى وعشرين مرة بالتعابير: (الأقرب، وأقرب، ولقربه)، و(الأبعد، ولبعد، ولبعده)⁽²⁾، فقد علل بالقرب والبعد المكانيين مسألة عمل المصدر، إذ يقول: "تقول: عجبْتُ من ضربي إياك، ويجوز: عجبْتُ من ضربك؛ لأن المصدر في أوسط المراتب من العمل، ولم تستحكم علامات الإضمار فيه، كما تستحكم فيما له أقرب المراتب في العمل، وهو الفعل؛ ولذلك جاز في الفعل أن يبدأ بالأبعد، فتقول: ضربتني، وضربك، وضربني، وأكرموني، فتبدأ بالأبعد، وهو الغائب، ولم يجز مثل ذلك في المصدر، إذا قلت: عجبْتُ من ضربك، وضربيه؛ لم يجز أن تبدأ بالأبعد، فتقول: عجبْتُ من ضربكي، ولا ضربيهك"⁽³⁾.

أما عند ابن جني (392هـ) فقد كانت حاضرة بقوة، وقد استثمرها بشكل ناضج يدل على عمقها ورُسوخها في الفكر النحوي، وقد تباينت من حيث الشيوخ في مؤلفاته، فكانت بارزة في كتابه (الخصائص)، إذ وردت بدلالة صوتية عشرين مرة بالتعابير: (أقرب، وتقارب، وتقرب، وتقريب، ولتقارب، ولقرب، ولقربها) و(أبعد)، وقد اتكأ عليها في توجيه مسائل تتعلق بالإبدال والإدغام والحركات⁽⁴⁾، إلى جانب ذلك تتقاطع هذه الثنائية مع ثنائية القوة والضعف، إذ يرى ابن جني أنه إذا تقارب الحرفان، لم يجمع بينهما إلا بتقديم الأقوى، فحروف الحلق من الائتلاف أبعد؛ لتقارب مخرجها عن

1. انظر: الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى، (384)، (1998م)، شرح كتاب سيبويه، جزء من الكتاب (من باب الندبة إلى نهاية باب الأفعال) حقق كرسالة دكتوراة، ل: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي إشراف: د تركي بن سهو العتيبي، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 133/1، 336/1-337.

2. انظر: الرماني، شرح كتاب سيبويه، 602/1، 619/1، 620/1، 622/1، 623/1، 650/1.

3. الرماني، شرح كتاب سيبويه، 601/1-602.

4. انظر: ابن جني، الخصائص، 55/1، 70/1، 94/1، 97/1، 366/1، 142/2.

مُعْظَمِ الحُرُوفِ، فَإِذَا جُمِعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنْهَا قُدِّمَ الْأَقْوَى عَلَى الْأَضْعَفِ، نَحْوُ: (أَهْلٍ، وَأَحَدٍ، وَأَخٍ، وَعَهْدٍ)⁽¹⁾.

وَفِيمَا يَتَّصِلُ بِالْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ وَرَدَتْ تِسْعَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَلِتَقَارِبُ، وَلِقُرْبِهِ)، و(لِبُعْدِ، وَلِبُعْدِهَا)⁽²⁾، فَقَدْ عَلَّلَ بِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ حَمَلَ فَعَلَ عَلَى أَفْعَلٍ؛ لِشَبْهِ بَيْنَهُمَا فِي الْمَعْنَى، إِذْ يَقُولُ: "فَأَمَّا كَسَى زَيْدٌ ثَوْبًا، وَكَسَوْتُهُ ثَوْبًا، فَإِنَّهُ وَإِنْ لَمْ يُنْقَلْ بِالْهَمْزَةِ، فَإِنَّهُ نُقِلَ بِالْمِثَالِ، أَلَا تَرَاهُ نُقِلَ مِنْ فَعَلَ إِلَى فَعِلٍ، وَإِنَّمَا جَارَ نَقْلُهُ بِفَعَلَ لَمَّا كَانَ فَعَلَ وَأَفْعَلَ كَثِيرًا مَا يَعْتَقِبَانِ عَلَى الْمَعْنَى الْوَاحِدِ، نَحْوُ: (جَدَّ فِي الْأَمْرِ وَأَجَدَّ)، و(صَدَدْتُهُ عَنْ كَذَا وَأَصَدَدْتُهُ)، (وَقَصَرَ عَنِ الشَّيْءِ وَأَقْصَرَ)، و(سَحَتَهُ اللَّهُ وَأَسَحَتُهُ)، وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَ (فَعَلَ وَأَفْعَلَ) عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِعْتِقَابِ، وَالتَّعَاوُضِ نُقِلَ بِأَفْعَلَ، وَنُقِلَ أَيْضًا فَعَلَ بِفَعَلَ، نَحْوُ: كَسَى، وَكَسَوْتُهُ"⁽³⁾.

إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ وَرَدَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ، بِالتَّعَابِيرِ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَلِقُرْبِهِ)، و(الْأَبْعَدُ، وَأَبْعَدُ، وَبَعِيدَةً، وَلِبُعْدِهِ)⁽⁴⁾، فَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ نَجِدُهُ قَدْ اسْتَدَدَ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ مَسْأَلَةِ تَتَّصِلُ بِإِعْمَالِ الْمَصْدَرِ، فابْنُ جَنِّي (392هـ) يُجِيزُ إِعْمَالَ الْمَصْدَرِ مَجْمُوعًا، وَقَدْ سَوَّاهُ بِالْفِعْلِ، فِي حِينَ يَرَى النُّحَاةَ الْمُتَأَخَّرُونَ أَنَّهُ إِذَا أَعْمَلَ شَاذًّا⁽⁵⁾، فَفِي قَوْلِ الْأَعْشَى⁽⁶⁾:

وَجَرَّبُوهُ فَمَا زَادَتْ تَجَارِبُهُمْ أَبَا قُدَامَةَ إِلَّا الْحَزَمَ وَالْفَنَاءَ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (أَبَا قُدَامَةَ) مَنْصُوبًا بـ(زَادَتْ)، أَيْ: (فَمَا زَادَتْ أَبَا قُدَامَةَ تَجَارِبُهُمْ إِيَّاهُ إِلَّا الْحَزَمَ)، وَلَكِنَّ الْوَجْهَ أَنْ يُنْصَبَ بـ(تَجَارِبُهُمْ)؛ لِأَنَّهُ الْعَامِلُ الْأَقْرَبُ، وَلِأَنَّهُ لَوْ أُريدَ إِعْمَالُ الْأَوَّلِ لَكَانَ حَرِيًّا أَنْ يُعْمَلَ الثَّانِي أَيْضًا، فَيُقَالُ: (فَمَا زَادَتْ تَجَارِبُهُمْ إِيَّاهُ أَبَا قُدَامَةَ

1. انظر: ابن جني، الخصائص، 55/1.

2. انظر: ابن جني، الخصائص، 65/1، 125/1، 109/2، 348/2، 114/3، 188/3.

3. ابن جني، الخصائص، 216/2.

4. انظر: ابن جني، الخصائص، 104/1، 188/1، 172/2، 211/2، 356/2، 49/3.

5. انظر: ابن جني، الخصائص، 211/2.

6. الأعشى، ميمون بن قيس، (د.ت)، ديوانه، شرح وتعليق: محمد حسين، د.ط، مكتبة الآداب،

إِلَّا كَذَا)، كَمَا: (ضَرَبْتُ فَأَوْجَعْتُهُ زَيْدًا)، وَتَضَعُفُ: (ضَرَبْتُ فَأَوْجَعْتُ زَيْدًا) عَلَى إِعْمَالِ الْأَوَّلِ، فَإِذَا أَعْمِلَ الْأَوَّلُ عَلَى بُعْدِهِ، وَجَبَ إِعْمَالُ الثَّانِي أَيْضًا لِقُرْبِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الْأَبْعَدُ أَقْوَى حَالًا مِنَ الْأَقْرَبِ⁽¹⁾.

وكَانَتْ أَكْثَرُ بُرُورًا فِي كِتَابِهِ (سِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ) وَخَاصَّةً فِي مَجَالِ الْأَصْوَاتِ، فَقَدْ وَرَدَتْ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَتَقَرِيبُ، وَالْقُرْبُ، وَقَرِيبَةُ، وَلِقُرْبُ، وَلِقُرْبُهَا)⁽²⁾، وَمِنْ ذَلِكَ التَّقَرُّيبُ فِي الصَّوْتِ نَحْوُ قَوْلِهِمْ فِي (سَبَقْتُ): (صَبَقْتُ)، وَفِي (سَقْتُ: صُقْتُ)، وَفِي (سَمَلَقَ: صَمَلَقَ)، وَفِي (سُويِقَ: صُويِقَ)؛ لِأَنَّ الْقَافَ حَرْفٌ مُسْتَعِلٌّ، وَالسِّينَ غَيْرُ مُسْتَعِلٍّ، وَهِيَ أُخْتُ الصَّادِ الْمُسْتَعْلِيَّةِ، فَقَرَّبُوا السِّينَ مِنَ الْقَافِ، بِأَنْ قَلَّبُوهَا إِلَى أَقْرَبِ الْحُرُوفِ إِلَى الْقَافِ مِنْ مَخْرَجِ السِّينِ، وَهُوَ الصَّادُ⁽³⁾.

وَفِي الْمُقَابِلِ ظَهَرَتْ بَدَلَالَةُ صَرْفِيَّةٍ مَرَّتَيْنِ بِالتَّعْبِيرَيْنِ: (قَرِيبَةُ، وَبَعِيدَةُ) فِي تَوْجِيهِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِالْإِعْلَالِ⁽⁴⁾، وَظَهَرَتْ بَدَلَالَةُ نَحْوِيَّةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (تَقَرَّبُ)، وَ(أَبْعَدُ)⁽⁵⁾، فَقَدْ كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ وَالْمَكَانِيُّ حَاضِرَيْنِ فِي تَعْلِيلِ رَفْدِ الْأَفْعَالِ بِحُرُوفِ الْجَرِّ، رَابِطًا ذَلِكَ بِثَنَائِيَّةِ الْقُوَّةِ وَالضَّعْفِ، يَقُولُ: "فَلَمَّا ضَعُفَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْأَسْمَاءِ رُفِدَتْ بِحُرُوفِ الْإِضَافَةِ، فَقَالُوا: (عَجِبْتُ مِنْ زَيْدٍ)، وَ(نَظَرْتُ إِلَى عَمْرٍو)، وَخُصَّ كُلُّ قَبِيلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ بِقَبِيلٍ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَقَدْ جُعِلَتْ تِلْكَ الْحُرُوفُ جَارَةً، وَلَمْ تُفْضَ إِلَى الْأَسْمَاءِ النَّصَبِ مِنَ الْأَفْعَالِ قَبْلَهَا؛ لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا الْفَصْلَ بَيْنَ الْفِعْلِ الْوَاصِلِ بِنَفْسِهِ وَبَيْنَ الْفِعْلِ الْوَاصِلِ بغيرِهِ؛ لِيَمْتَازَ السَّبَبُ الْأَقْوَى مِنَ السَّبَبِ الْأَضْعَفِ، وَجُعِلَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ جَارَةً؛ لِيُخَالَفَ لَفْظُ مَا بَعْدَهَا لَفْظَ مَا بَعْدَ الْفِعْلِ الْقَوِيِّ، وَلَمَّا امْتَنَعَ النَّصَبُ، لَمْ يَبْقَ إِلَّا الْجَرُّ؛ لِأَنَّ الرِّفْعَ قَدْ اسْتَبَدَّ بِهِ الْفَاعِلُ، فَلِذَلِكَ عَدِلُوا إِلَى الْجَرِّ؛ لِأَنَّ

1. انظر: ابن جني، الخصائص، 210/2-211.

2. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 60/1، 69/1، 79/1، 88/1، 158/1، 198/1، 90/2، 431/2.

3. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 198/1.

4. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 364/2، 417/2.

5. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 122/2، 134/2.

الْجَرَّ أَقْرَبُ إِلَى النَّصَبِ مِنَ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ الْجَرَ مِنْ مَخْرَجِ الْيَاءِ، وَالنَّصَبَ مِنْ مَخْرَجِ الْأَلْفِ، وَالْأَلْفُ أَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنَ الْوَاوِ⁽¹⁾.

وَيُحْسِنُ بِنَا أَنْ نُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ، أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ حَاضِرَةٌ فِي كِتَابِهِ (الْمُحْتَسِبِ فِي تَبْيِينَ وُجُوهِ شَوَازِ الْقِرَاءَاتِ وَالْإِيضَاحِ عَنْهَا)، فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَاتِ قُرْآنِيَّةٍ مُتَنَوِّعَةٍ، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِي سَبْعَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (تَقْرِب، وَقَرِيبَة، وَلَقْرِب، وَلَقْرِبَهَا)⁽²⁾، فَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ (الكهف: 22) قَرَأَ ابْنُ مُحْيِصِنٍ: (ثَلَاثٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ)، بِإِدْغَامِ ثَاءٍ ثَلَاثَةٍ فِي الثَّاءِ الَّتِي تُبْدَلُ فِي الْوَقْفِ هَاءً مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَالثَّاءُ لَقْرِبَهَا مِنْ الثَّاءِ تُدْغَمُ فِيهَا، وَقَدْ جَازَ الْإِدْغَامُ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَ الْأَوَّلِ سَاكِنٌ لِأَنَّهُ أَلْفٌ، فَصَارَتْ كَ(شَابَّةٍ وَدَائِيَّةٍ)، وَلَمْ يُدْغَمْ فِيهَا إِلَّا ابْنُ مُحْيِصِنٍ وَحْدَهُ⁽³⁾.

وَفِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ وَرَدَتْ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (الْقُرْب، وَلَقْرِبَة)، وَ(أَبْعَد، وَلَبُعْدَهَا)⁽⁴⁾، وَبِالْقُرْبِ الْمُعْنَوِيِّ يُعْلَلُ إِنْابَةُ فَاعِلٍ عَنْ فَعِيلٍ، إِذْ يَقُولُ: "وَيُؤَكِّدُ هَذَا أَنَّ غَائِطًا إِلَى غَيْطِ أَقْرَبُ مِنْ ذَكَرٍ وَلَمْحَةٍ إِلَى مِذْكَارٍ وَمَلْمَحَةٍ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ثَانِي فَاعِلٍ أَلْفٌ زَائِدَةٌ، كَمَا أَنَّ ثَانِي فَعِيلٍ يَاءٌ زَائِدَةٌ، وَالْعَيْنُ فِيهِمَا كِلَاهُمَا مَكْسُورَةٌ، وَاللَّامُ تَلِي الْعَيْنِ فِيهِمَا جَمِيعًا، وَالْيَاءُ أَيْضًا أُخْتُ الْأَلْفِ، فَكَأَنَّهُمَا مِثَالٌ وَاحِدٌ مِنْ حَيْثُ ذَكَرْنَا، فَيَقْدِرُ هَذَا الْقُرْبُ بَيْنَهُمَا مَا حَسَنْتُ إِنْابَةُ فَاعِلٍ عَنْ فَعِيلٍ، لَا سِيَّما وَكَأَنَّ غَيْطًا فِي اللَّفْظِ غَيْطٌ؛ لَقُرْبِهِ مِنْهُ وَرُتْبًا"⁽⁵⁾.

وَبَوْسَعْنَا الْقَوْلَ إِنَّهَا ظَهَرَتْ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ ثَمَانِي مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (الْأَقْرَب، وَأَقْرَب، وَلَقْرِبَة)، وَ(أَبْعَد، وَبَعِيد، وَلَبُعْدَهَا)⁽⁶⁾، وَقَدْ اسْتَدَّ إِلَى الْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ﴾ (البقرة: 126)، إِذْ يَقُولُ: "وَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى

1. ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/136.

2. انظر: ابن جني، المحتسب، 2/137، 2/269، 2/283، 2/386.

3. انظر: ابن جني، المحتسب، 2/26.

4. انظر: ابن جني، المحتسب، 1/69، 1/190، 2/299.

5. انظر: ابن جني، المحتسب، 1/190.

6. انظر: ابن جني، المحتسب، 1/105، 1/211، 1/301، 2/220، 2/352.

عَذَابِ النَّارِ"، فَيَحْتَمِلُ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: وَهُوَ الظَّاهِرُ، أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ فِي "قَالَ" ضَمِيرُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ أَيْ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ أَيْضًا: وَمَنْ كَفَرَ فَأَمْتَعَهُ يَا رَبُّ ثُمَّ اضْطَرَّهُ يَا رَبُّ"، وَحَسُنَ عَلَى هَذَا إِعَادَةُ "قَالَ" لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: طُولُ الْكَلَامِ، فَلَمَّا تَبَاعَدَ آخِرُهُ مِنْ أَوَّلِهِ أُعِيدَتْ "قَالَ"؛ لِبُعْدِهَا، كَمَا قَدْ يَجُوزُ مَعَ طُولِ الْكَلَامِ مَا لَا يَجُوزُ مَعَ قُصْرِهِ⁽¹⁾.

إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ، جَاءَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ فِي كِتَابِهِ (الْمُنْصَفِ) فِي تَوْجِيهِهِ مَسَائِلَ مُتَوَعِّعَةٍ فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ وَالصَّرْفِيِّ، فَقَدْ وَرَدَتْ بِدَلَالَةٍ صَوْتِيَّةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (قَرِيبَةً، وَلَقُرْبًا، وَلَقُرْبَهَا)، فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِقُرْبِ الْمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ⁽²⁾، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: "إِنَّمَا كَانَتْ الْيَاءُ أَخْفَ مِنَ الْوَاوِ؛ لِقُرْبِهَا مِنَ الْأَلْفِ، وَالْوَاوُ لَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ تَحْتَاجُ فِي إِخْرَاجِهَا إِلَى تَحْرِيكِ شَفْتَيْكَ"⁽³⁾، وَوَرَدَتْ بِدَلَالَةٍ صَرْفِيَّةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (القرب، وقريبًا، ولقرب)، و(أبعد، ولبعد، ولبعدها)⁽⁴⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَدَّ إِلَى الثَّنَائِيَّةِ الْمَكَانِيَّةِ فِي تَعْلِيلِ التَّغْيِيرِ إِلَى الْأَطْرَافِ، فَهُوَ أَسْبَقُ مِنْهُ إِلَى الْأَوْسَاطِ، فَقَدْ هَمَزُوا (أَوَائِلَ) لِقُرْبِ الْوَاوِ مِنَ الطَّرْفِ، وَلَمْ يَهْمَزُوهَا فِي (طَوَاوِيَسَ) لِبُعْدِهَا مِنْهُ⁽⁵⁾.

وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي مِمَّا سَبَقَ أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ أَكْثَرُ جَلَاءً وَبُرُورًا عِنْدَ ابْنِ جَنِّي (392هـ)، وَأَنَّهَا كَانَتْ حَاضِرَةً بِقُوَّةٍ عِنْدَهُ فِي تَفْسِيرِ الْإِسْتِعْمَالِ اللَّغَوِيَّةِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ أَصْبَحَتْ مُتَجَدِّدَةً فِي التَّفَكِيرِ النَّحْوِيِّ فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ.

3.2 ثَنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنَيْنِ الْخَامِسِ وَالسَّادِسِ الْهَجْرَيْنِ

وَإِذَا مَا انْتَقَلْنَا إِلَى الْقَرْنِ الْخَامِسِ، نَرَى أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ اسْتُعْمِلَتْ مِنْ حَيْثُ التَّعْلِيلُ اللَّغَوِيُّ بِتَقْلُوتِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ حَيْثُ الْقِلَّةُ وَالْكَثَرَةُ، فَهِيَ عِنْدَ الْهَرَوِيِّ (433هـ) نَادِرَةٌ الظُّهُورِ فِي كِتَابِهِ (إِسْفَارِ الْفَصِيحِ)، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ تَتَعَلَّقُ بِمَسَائِلَ صَوْتِيَّةٍ

1. ابن جني، المحتسب، 104/1-105.

2. انظر: ابن جني، المنصف، ص 159، 161، 196، 228، 342.

3. ابن جني، المنصف، ص 196.

4. انظر: ابن جني، المنصف، ص 16، 29، 57، 187، 215، 273.

5. انظر: ابن جني، المنصف، ص 215.

كالإدغام، بالتعبيرين: (لتقارب، ولقرب)⁽¹⁾، فقد أدغمت التاء في الطاء لتقارب مخرجيهما⁽²⁾، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ﴾ (التوبة: 79).

وهي كذلك نادرة الظهور عند الثمانيني (442هـ)؛ فقد ظهرت في المجال الصوتي ثلاث مرّات بالتعبيرات: (أقرب، وقريبة، ولقربها)⁽³⁾، ومن ذلك أن القرب بين بعض الأصوات أحياناً يُسبّب ثقلاً في النطق، وتجنباً لذلك لا يحدث تفاعل بينها، فمثلاً إذا بُني (ضرب) مثال: (قنرب) لأصبح (ضنرب) وهذا لا يجوز؛ لأنّ النون قريبة من الرّاء، وإن أظهرت ثقل النطق، وإن أدغمت جاء (ضرب) فالتبس، ولو بُني من: (علم) مثال: (قنلم) فمثاله: (عنلم) وهذا أيضاً لا يجوز؛ لأنّ إدغام النون في اللام لقربها منها جاء (علم) فالتبس، وإن أظهرت ثقل النطق بها⁽⁴⁾.

كما ظهرت خمس مرّات في المجال الصرفي، بالتعبيرات: (قريباً، ولقرب، ولبعدها)⁽⁵⁾، فقد استند إلى القرب المكاني في تعليل بناء (معيشة) على (مفعلة)، يقول: "ويجوز أن تكون (مفعلة) أصلها (معيشة) فنقل ضمة الياء إلى العين، فسكنت الياء وقبلها ضمة فقلب من الضمة كسرة؛ لقرب الياء من الطرف، لأنّه لا يُعتدّ بتاء التانيث، فقال: (معيشة)"⁽⁶⁾.

ويُعْلَل بالبعد الموضعي من الطرف تصحيح العين: إذ يقول: "وإذا كانت لام الكلمة وعينها مُعتلتين وجب أن تُعلّ اللام؛ لأنها موضع الإعلال، وتصحّح العين؛ لبعدها من

1. انظر: الهروي، محمد بن علي بن محمد، (433هـ)، (1420هـ) إسفار الفصيح، تحقيق: أحمد بن

سعيد بن محمد قشاش، ط1، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المملكة

العربية السعودية، 196/1-197، 749/2، 879/2.

2. انظر: الهروي، إسفار الفصيح، 879/2.

3. انظر: الثمانيني، شرح التصريف، ص322، 485، 549.

4. انظر: الثمانيني، شرح التصريف، ص549.

5. انظر: الثمانيني، شرح التصريف، ص466، 467، 521.

6. الثمانيني، شرح التصريف، ص466.

الطَّرَفِ، كَمَا قَالُوا: (عَيَّيْتُ) و(حَيَّيْتُ)، و(يَعَيَّى)، و(يَحْيَى) أَجْرُوهُ مَجْرَى (عَبَّيْتُ) و(شَقَّيْتُ)، فَصَحَّحُوا الْعَيْنَ، كَمَا صَحَّحُوا الْقَافَ فِي (شَقَّيْتُ)، وَالْبَاءَ مِنْ (عَبَّيْتُ)" (1).

وَيُحْسِنُ بِنَا أَيْضًا أَنْ نُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ، أَنَّ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ ابْنِ سِيدِهِ (458هـ) كَانَتْ مُتَفَاوِتَةً مِنْ حَيْثُ الظُّهُورُ، فِي كِتَابِهِ (الْعَدَدُ فِي اللُّغَةِ) وَرَدَتْ بِدَلَالَةٍ صَرْفِيَّةٍ بِالتَّعْبِيرِ (أَقْرَبُ)، فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي قَوْلِهِ: "وَأَعْلَمُ أَنَّ عِشْرِينَ وَنَحْوَهَا رُبَّمَا جُعِلَ إِعْرَابُهَا فِي النُّونِ، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيئُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ، فَإِذَا جُعِلَ كَذَلِكَ لَزِمَتِ الْيَاءُ؛ لِأَنَّهَا أَخْفُ مِنَ الْوَاوِ، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي سِنِينَ، إِذْ جَعَلُوا إِعْرَابَهَا فِي النُّونِ، فَقَالُوا: (أَتَتْ عَلَيْهِ سِنِينَ)... هَذَا عَامَّةُ قَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ، إِنَّهُ مَتَى لَزِمَ النُّونَ الْإِعْرَابُ لَزِمَ الْيَاءُ، وَصَارَ بِمَنْزِلَةِ (قَنَسْرِينَ، وَغَسْلِينَ)، وَقَدْ رَعِمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَلْزَمَ الْوَاوُ، وَإِنْ كَانَ الْإِعْرَابُ فِي النُّونِ، وَرَعِمَ أَنَّ (زَيْتُونًا) يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (فَيْعُولًا)، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (فَعُولًا)، وَهُوَ إِلَى (فَعُولٍ) أَقْرَبُ؛ لِأَنَّهُ مِنَ (الزَّيْتِ) وَقَدْ لَزِمَ الْوَاوُ" (2).

وَإِذَا مَا انْتَقَلْنَا إِلَى كِتَابِهِ (الْمُخَصَّصِ)، فَسَنَجِدُ أَنَّهَا ظَهَرَتْ فِيهِ بِشَكْلٍ وَاضِحٍ، وَلَا سِيَّامًا فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ وَالصَّرْفِيِّ، فَقَدْ وَرَدَتْ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَنْصُلُ بِالْإِبْدَالِ الصَّوْتِيِّ وَالْحَرَكَاتِ وَمَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ وَصِفَاتِهَا تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (أَقْرَبُ، وَتَقْرِبُ، وَتَقْرِيْبُ، وَقَرِيبُ، وَلَقْرِبُ، وَلَقْرَبُ، وَلَقْرَبُهُ، وَمُتَقَارِبُ)، (وَأَبْعَدُ، وَبَعِيدَةٌ) (3)، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ بَنِي الْعَنْبَرِ قَدْ قَالُوا: (صَاطِعُ) فِي (سَاطِعُ)؛ لِأَنَّهَا فِي التَّصْعُدِ مِثْلُ الْقَافِ، وَهِيَ أَوْلَى بِهَذَا مِنَ الْقَافِ لِقُرْبِ الْمَخْرَجَيْنِ وَالْإِطْبَاقِ، عَلَى أَنَّ الْأَجُودَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ تَرُكُّ السِّنِينَ عَلَى حَالِهَا (4).

1. الثمانيني، شرح التصريف، ص 521.

2. ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل (458هـ)، (1993م)، العدد في اللغة، تحقيق: عبد الله بن الحسين الناصر، وعدنان بن محمد الظاهر، ط1، د.د، ص 31.

3. انظر: ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل (458هـ)، (1996م)، المخصص، تحقيق:

خليل إبراهيم جفال، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 325/1، 421/3، 183/4،

222/4، 331/4، 430/4، 19/5.

4. انظر: ابن سيدة، المخصص، 183/4.

وَأَمَّا فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ فَقَدْ وَرَدَتْ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (أَقْرَبُ، وَتَقْرِبُ، وَتَقْرِيْبُ، وَقَرِيْبَةٌ، وَلَقْرِبَهَا، وَيَقْرِبُ)، و(أَبْعَدُ، وَلُبْعُدهَا، وَلِتَبَاعِدُ) فِيمَا يَتَّصِلُ بِالْإِبْدَالِ وَالصِّحَةِ وَالْإِعْتِلَالِ وَالْقَلْبِ⁽¹⁾، نَحْوُ قَوْلِهِ: "فَالْأَلْفُ فِي (سَمَاء) يَجِبُ أَنْ تُقْلَبَ هَمْزَةً فِي الْجَمْعِ، كَمَا قُلِبَتِ الَّتِي فِي (سَحَاب) فِي الْجَمْعِ، فَإِذَا قُلِبَتْ هَمْزَةً صَارَتْ (سَمَائِي) عَلَى وَزْنِ (سَحَائِب) فَوَقَعَتْ فِي الطَّرْفِ يَاءٌ مَكْسُورٌ مَا قَبْلَهَا، فَيَلْزَمُ أَنْ تُقْلَبَ أَلْفًا، إِذْ قُلِبَتْ فِيمَا لَيْسَ قَبْلَهُ حَرْفُ إِعْتِلَالٍ فِي هَذَا الْجَمْعِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (مَدَارِي) وَحُرُوفُ الْإِعْتِلَالِ فِي (مَطَائِي، وَسَمَائِي) أَكْثَرُ مِنْهَا فِي (مَدَارِي)، فَلَمَّا قُلِبَتْ فِي (مَدَارِي) وَجَبَ أَنْ يَلْزَمَ هَذَا الضَّرْبُ الْقَلْبُ، فَيَقَالُ: (مَطَاءَا، وَسَمَاءَا)، فَتَقَعُ الْهَمْزَةُ بَيْنَ الْفَيْنِ وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنَ الْأَلْفِ، فَتَجْتَمِعُ حُرُوفٌ مُتَشَابِهَةٌ يُسْتَنْقَلُ اجْتِمَاعُهُنَّ كَمَا اسْتَنْقَلَ اجْتِمَاعُ الْمُثَلِّينِ وَالْمُتَقَارِبِي الْمَخَارِجِ، فَأُدْغِمَا، وَأُبْدِلَتْ مِنَ الْهَمْزَةِ يَاءٌ فَصَارَا: (سَمَايَا، وَمَطَايَا)"⁽²⁾.

وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ نَادِرَةً الظُّهُورِ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ، إِذْ وَرَدَتْ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَتَقْرِبُ)⁽³⁾، فَقَدْ اسْتَنْدَ إِلَى الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ الْقَائِمِ عَلَى الشَّبهِ فِي رَدِّ الْقَوْلِ بِإِبْدَالِ التَّاءِ مِنَ الْيَاءِ فِي كَلِمَةِ (بِنْتٍ) حَمَلًا عَلَى: (كَيْتَةٍ، وَذَيْتَةٍ)، الَّتِي أَصْبَحَتْ: (كَيْتٍ، وَذَيْتٍ)، لِأَنَّ هَذِهِ أَسْمَاءَ لَيْسَتْ مُتَمَكِّنَةً، وَإِنَّمَا الْقِيَاسُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَلَا شَيْءَ يَمْنَعُ فِي (بِنْتٍ) مِنْ حَمْلِ لَامِهِ عَلَى أَنَّهُ وَآوُ، بَلْ قَوَاهُ قَوْلُهُمْ: (أُخْتُ، وَهْنْتُ، وَكِلْتَا)؛ فَحَمَلُ الْمُتَمَكِّنِ عَلَى الْمُتَمَكِّنِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى غَيْرِ الْمُتَمَكِّنِ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ وَأَشْبَهُ بِهِ⁽⁴⁾.

وَيُسْتَنْدُ إِلَى الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ الزَّمَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ مَجِيءِ (قَدْ) بِمَعْنَى (رُبَّمَا)، فَمَعْنَى (قَدْ): جَوَابُ التَّوَقُّعِ لِأَمْرٍ يَكُونُ مَعَ التَّقْرِيبِ مِنَ الْحَالِ، وَقَدْ تَكُونُ بِمَنْزِلَةِ (رُبَّمَا)، وَإِنَّمَا

1. انظر: ابن سيده، المخصص، 50/1، 130/1، 493/1، 495/1، 391/2، 363/2، 378/3، 179/4، 268/4، 484/4، 5/5، 197/5.

2. ابن سيده، المخصص، 363/2.

3. انظر: ابن سيده، المخصص، 128/4، 232/4، 189/5.

4. انظر: ابن سيده، المخصص، 128/4.

خَرَجْتُ إِلَى مَعْنَى (رُبَّمَا)؛ لِأَنَّهَا تَقْرِبُ مِنَ الْحَالِ، وَالتَّقْرِيبُ تَقْلِيلُ مَا بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ (1)،
كَمَا فِي قَوْلِ عَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ (2):

قَدْ أَتْرَكَ الْقَرْنَ مُصْفَرًّا أَنَامِلُهُ كَأَنَّ أَثْوَابَهُ مُجَّتْ بِفِرْصَادِ

وَيَجْرِي اسْتِعْمَالُهَا كَثِيرًا عِنْدَ ابْنِ سِيدِهِ (458هـ) فِي كِتَابِهِ (الْمُحْكَمِ وَالْمُحِيطِ
الْأَعْظَمِ)؛ إِذْ وَرَدَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ، وَأَكْثَرُهَا فِي تَعْلِيلِ الْإِبْدَالِ
الصَّوْتِيِّ، تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ الْآتِيَةُ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَقُرْبُ، وَلِتَقَارِبُ، وَلِقُرْبُ،
وَلِقُرْبَاهَا) (3)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ (النساء: 1) فَمَنْ
قَرَأَ (تَسَاءَلُونَ) فَالْأَصْلُ (تَتَسَاءَلُونَ) قُلِبَتِ التَّاءُ سِينًا؛ لِقُرْبِ مَكَانِ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ، ثُمَّ
أُدْغِمَتْ فِيهَا (4).

عَطْفًا عَلَى مَا سَبَقَ، كَانَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَةُ حَاضِرَةً بِقُوَّةٍ فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ، إِذْ وَرَدَتْ
سِتَّ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي تَوْجِيهِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِالْقَلْبِ وَالْإِبْدَالِ، تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ الْآتِيَةُ:
(الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَلِتَقَارِبُ، وَلِقُرْبُ، وَلِقُرْبَاهَا) (5)، وَمِنْ ذَلِكَ عِنْدَهُ أَنَّ الْأَلْفَ فِي (هَجَانِ)
الْوَاحِدِ بِمَنْزِلَةِ أَلْفٍ (نَاقَةِ كِنَازٍ، وَمَرَأَةٍ ضِنَاكٍ)، وَالْأَلْفُ فِي (هَجَانِ) فِي الْجَمْعِ بِمَنْزِلَةِ
أَلْفٍ (ظُرَافٍ وَشِرَافٍ)؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَسَرَتْ (فِعَالًا عَلَى فِعَالٍ)، كَمَا كَسَرَتْ (فَعِيلًا
عَلَى فِعَالٍ)، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَلَاثِي الْأَصْلِ، وَثَالِثُهُ حَرْفُ لَيْنٍ، وَقَدْ اعْتَقَبَا أَيْضًا عَلَى

1. انظر: ابن سيدة، المخصص، 232/4.

2. الأبرص، عبيد، (1994م)، ديوانه، شرح: أشرف أحمد عدرة، ط1، بيروت: دار الكتاب العربي، ص56.

3. انظر: ابن سيدة، أبو الحسن علي بن إسماعيل (458هـ)، (2000م)، المحكم والمحيط
الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هندائي، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 152/1، 287/2،
305/2، 355/2، 13/4، 427/4، 289/5، 41/6، 568/6، 153/8، 571/8، 621/8،
433/9، 85/10، 505/10.

4. انظر: ابن سيدة، المحكم والمحيط لأعظم، 546/8.

5. انظر: ابن سيدة، المحكم والمحيط لأعظم، 322/1، 355/1، 251/2، 257/2، 270/2،
267/3، 170/4، 267/3، 170/4، 373/4، 427/4، 300/5، 43/8، 390/8،
438/10، 525/10.

المَعْنَى الْوَاحِدِ، نَحْوُ: (كُلَيْبٌ وَكِلَابٌ)، و(عُبِيدٌ وَعِبَادٌ)، فَلَمَّا اخْتَلَفَا فِي حَرْفِ اللَّيْنِ لَا غَيْرَ، وَمَعْلُومٌ قُرْبُ الْيَاءِ مِنَ الْأَلْفِ، وَأَنَّهَا إِلَى الْيَاءِ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى الْوَاوِ، كُسِرَ أَحَدُهُمَا عَلَى مَا كُسِرَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، فَقِيلَ: (نَاقَةٌ هِجَانٌ)، و(أَيْنُقُ هِجَانٌ)، كَمَا قِيلَ: (ظَرِيفٌ وَظِرَافٌ، وَشَرِيفٌ وَشِرَافٌ)⁽¹⁾.

وَوُرِدَتْ عِنْدَهُ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ ثَمَانِي مَرَّاتٍ بِالتَّعْبِيرَاتِ: (الأقرب، وتَقَرَّبَ، وقرب، ولقُربَه)، و(الأبعد)⁽²⁾، فَفِي قَوْلِ الشَّاعِرِ⁽³⁾:

إِذَا فَاقَدُ خُطْبَاءُ فَرَخَيْنِ رَجَعَتْ ذَكَرْتُ سُلَيْمَى فِي الْخَلِيطِ الْمُرَايِلِ

قَدَّمَ (خُطْبَاءَ) عَلَى (فَرَخَيْنِ)، مُقَوِّيًا بِذَلِكَ أَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ يَعْمَلُ مَوْصُوفًا، أَمَّا عِنْدَ ابْنِ سِيدِهِ (458هـ)، فَإِنَّهُ: (إِذَا فَاقَدُ فَرَخَيْنِ خُطْبَاءُ)؛ لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ إِذَا وُصِفَ قُرْبَ مِنَ الْأَسْمِ، وَفَارَقَ شَبَهَ الْفِعْلِ⁽⁴⁾.

وَهِيَ عِنْدَ ابْنِ بَابِشَادَ (469هـ) فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ الْمُقَدِّمَةِ الْمُحَسَّبَةِ) تَكَادُ تَكُونُ غَائِبَةً، إِذْ وَرَدَتْ بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ وَاحِدَةٍ بِتَعْبِيرٍ (تَقْرِيبًا)، فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ عَنْ عَدَمِ جَوَازِ تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ إِذَا كَانَتْ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ؛ لِأَنَّ تَخْفِيفَهَا تَقْرِيبًا لَهَا مِنَ السَّاكِنِ، الَّذِي لَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِهِ⁽⁵⁾.

1. انظر: ابن سيدة، المحكم والمحيط الأعظم، 4/170.

2. انظر: ابن سيدة، المحكم والمحيط الأعظم، 6/320، 7/319، 7/403.

3. البيت من الطويل، وينسب لبشر بن أبي خازم، وليس في ديوانه، انظر: العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى، (855هـ)، (2010م)، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ(شرح الشواهد الكبرى)، تحقيق: علي محمد فاخر، وأحمد محمد توفيق السوداني، وعبد العزيز محمد فاخر، ط1، مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، 1436/3.

4. انظر: ابن سيدة، المحكم والمحيط الأعظم، 6/320.

5. انظر: ابن بابشاد، طاهر بن أحمد، (469هـ)، (1977م)، شرح المقدمة المحسبة، تحقيق: خالد عبد الكريم، ط1، الكويت: المطبعة العصرية، 2/449.

وَوَرَدَتْ مَرَّتَيْنِ بِدَلَالَةٍ نَحْوِيَّةٍ بِالتَّعْبِيرَيْنِ: (لُقْرَب، وَلُبْعَد) فِي مَسْأَلَةِ إِعْمَالِ الْإِلْغَاءِ عِلْمٌ وَأَخَوَاتُهَا، وَخُلَاصَةُ الْقَوْلِ عِنْدَهُ، أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ إِذَا تَوَسَّطَتْ كُلُّهَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ كُنْتَ مُخَيَّرًا بَيْنَ نَصْبِهِمَا وَرَفْعِهِمَا، وَنَصْبُهُمَا أَجُودُ؛ لِقُرْبِ الْفِعْلِ مِنْ رُتْبَتِهِ، وَمِثَالُ نَصْبِهِمَا: زَيْدًا عَلِمْتُ قَائِمًا، وَإِنْ وَقَعَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ كُلُّهَا أَخِيرًا جَارَ أَيْضًا وَجِهَانِ، أَجُودُهُمَا الْإِلْغَاءُ؛ لِبُعْدِ الْفِعْلِ عَنْ رُتْبَتِهِ، وَمِثَالُ الْإِلْغَاءِ: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ عَلِمْتُ⁽¹⁾.

وَيَبْدُو أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ قَدْ غَابَتْ عَنِ الْعُلَمَاءِ فِي بَدَايَةِ الْقَرْنِ السَّادِسِ مِنْ جَانِبِ اسْتِعْمَالِهَا فِي التَّعْلِيلِ اللُّغَوِيِّ، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ عِنْدَ ابْنِ الْقَطَّاعِ الصِّقْلِيِّ (515هـ) فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ بِتَعْبِيرٍ (أَقْرَب)، فِي كِتَابِهِ (أَبْنِيَّةُ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْمَصَادِرِ)، إِذْ يَقُولُ: "(وَأَيْنُقُ): وَرُتْنُهَا (أَعْفُلُ)، وَالْأَصْلُ أُنُوقُ (أَفْعُلُ)، اسْتَنْتَقَلُوا الضِّمَّةَ عَلَى الْوَاوِ فَحَذَفُوهَا، فَسَكَنْتْ وَقَبَلَهَا سَاكِنٌ، فَأَوْجِبَتْ الْعِلَّةُ تَقْدِيمُهَا إِلَى مَوْضِعِ الْفَاءِ، فَصَارَ اللَّفْظُ أُونُقُ، فَثَقُلَ اللَّفْظُ بِالْوَاوِ؛ لَوْقُوعِهَا بَعْدَ الْهَمْزَةِ، فَأَبْدَلُوا مِنْهَا الْيَاءَ؛ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى الْهَمْزَةِ وَالْوَاوِ"⁽²⁾.

وَإِذَا مَا انْتَقَلْنَا إِلَى الزَّمْخَشَرِيِّ (538هـ) فَإِنَّا نَجِدُهَا نَادِرَةً جِدًّا فِي كِتَابِهِ (الْمُفَصَّلِ فِي صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ)؛ لِأَنَّ كِتَابَهُ مُخْتَصَرٌ، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي مَجَالِ الصَّوْتِ مَرَّةً وَاحِدَةً بِدَلَالَةِ (لُقْرَب)⁽³⁾، وَفِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ ظَهَرَتْ ثَلَاثُ مَرَاتٍ بِدَلَالَةِ: (الْأَقْرَبِ، وَتَقْرَبِ)⁽⁴⁾، وَمِنْ ذَلِكَ، أَنَّهُ اسْتَدَّ إِلَى الْقُرْبِ الزَّمْنِيِّ فِي تَقْرِيبِ حَرْفٍ (قَدْ) الْفِعْلَ الْمَاضِي مِنَ الْحَالِ⁽⁵⁾.

1. انظر: ابن بابشاذ، شرح المقدمة المحسبة، 357/2.

2. الصقلي، ابن القطاع (515هـ)، (1999م)، أبنية الأسماء والأفعال والمصادر، تحقيق ودراسة: أحمد محمد عبد الدايم، الناشر، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية، ص363.

3. انظر: الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ)، (1993م)، المفصل في صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ، تحقيق: علي بو ملحم، ط1، بيروت: مكتبة الهلال، ص384.

4. انظر: الزمخشري، المفصل في صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ، ص39، 433.

5. انظر: الزمخشري، المفصل في صِنْعَةِ الْإِعْرَابِ، ص433.

وفي كتابه (الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل) وردت مرة واحدة في المجال الصوتي فيما يتصل بالإدغام بتعبير (قريبة)⁽¹⁾، وفي المجال النحوي وردت مرتين بالتعبيرين: (أقرب، وتقريباً)⁽²⁾، ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ (آل عمران: 62) جاز دخول اللام على ضمير الفصل؛ لأنه أقرب إلى المبتدأ من الخبر، والأصل أن تدخل على المبتدأ⁽³⁾.

ونجدها كذلك قليلة الظهور عند ابن الخشاب (567هـ)، فقد وردت ثلاث مرات في المجال الصوتي، بالتعبير: (أقرب، وتقرب، ولتقارب) تتعلق بالإبدال⁽⁴⁾، وتقارب المخرج⁽⁵⁾، وثلاث مرات في المجال الصرفي بالتعبيرين: (قريب وقريبة)، فبسبب القرب المعنوي بين بعض صيغ الجموع وصيغ المفردات، صُرِفَتْ صِيغُ الْجُمُوعِ، ف(أَصْحَابٌ) قَرِيبٌ مِنْ (إِصْحَابٍ) وَهُوَ مُفْرَدٌ⁽⁶⁾.

وأما في المسائل النحوية فقد ظهرت اثنتي عشرة مرة بالتعبير: (أقرب، وتقرب، وقريب، وقريبة، ولقرب، ويقرب)، و(أبعد، ويبعد)⁽⁷⁾، كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ حَاضِرًا فِي تَفْسِيرِهَا، وَمِنْهَا عَمَلُ الْحُرُوفِ، فَقَدْ عَمِلَتْ أَخَوَاتُ إِنَّ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ حُرُوفِ الْمَعْنَايِ إِلَّا الْأَقْلَ؛ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْأَفْعَالَ شَبْهًا قَوِيًّا، فَمَعَانِيهَا مَعَانِي الْأَفْعَالِ، وَأَلْفَاظُهَا مُقَابِلَةٌ لِأَلْفَاظِهَا⁽⁸⁾.

1. انظر: الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو (538هـ)، (1407هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط3، بيروت: دار الكتاب العربي، 748/2.
2. انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 1/370، 1/653.
3. انظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، 1/370.
4. انظر: ابن الخشاب، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد (567هـ)، (1972م)، المرتجل في شرح الجمل، تحقيق ودراسة: علي حيدر، ط1، دمشق: د.د، ص38.
5. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص333.
6. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص85.
7. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص69، 74، 166، 133، 184، 327.
8. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص169.

وكانت هذه الثنائية محدودة الظهور عند أبي البركات الأنباري (577هـ)، ففي كتابه (أسرار العربية)، وردت في مجال الأصوات في تسعة مواضع، بالتعبير: (أقرب، وقريبة، ولقرب)، و(أبعد)، في مسائل تتصل بإبدال الأصوات لقرب المخارج⁽¹⁾. ووردت عنده في المجال الصرفي بتعبير (أقرب)، فقد فسّر بالقرّب المكاني والمعنوي علة زيادة الياء في التصغير، ولم كانت ساكنة، ولم كانت تالفة؟ "لأنهم لما زادوا الألف في التّكسير والتّصغير، والتّكسير من وادٍ واحد زادوا فيه الياء؛ لأنها أقرب إلى الألف من الواو، وإنما كانت ساكنة تالفة؛ لأنّ ألف التّكسير لا تكون إلّا كذلك"⁽²⁾.

وظهرت في المجال النحوي مرة واحدة بتعبير (أقرب)، ومن ذلك أنّ حرف الشرط يعمل في فعل الشرط، وفعل الشرط يعمل في الجواب؛ لأنّ فعل الشرط يقتضي الجواب، وهو أقرب إليه من الحرف، لذلك كان عمله فيه أولى من الحرف⁽³⁾. وهي قليلة الاستعمال في كتابه (الإنصاف في مسائل الخلاف)، فقد وردت في المجال الصوتي أربع مرّات بالتعبير: (أقرب، وتقارب، وقريبة) في مسائل تتصل بإبدال الأصوات⁽⁴⁾، وتكررت مرّتين في المجال الصرفي بالتعبيرين: (يقرب، وأبعد)، وذلك أنّه لما كثر استعمال بعض الكلمات في الكلام، مثل: (رعن، وعن، وعنّ، ولعلّ، وغلّ) حذفوا اللام، وكان حذف اللام أولى من العين، وإن كان أبعد من الطّرف؛ لأنّه لو حذفت العين لأدّى ذلك إلى اجتماع الأمثال، أي ثلاث لامات، فيؤدّي ذلك إلى الاستتقال⁽⁵⁾.

-
1. انظر: الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، (577هـ)، (1999م)، أسرار العربية، ط1، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم، ص37، 47، 69.
 2. الأنباري، أسرار العربية، 253-254.
 3. انظر: الأنباري، أسرار العربية، 239/1.
 4. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 14/1، 663/2، 670/2.
 5. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 182/1.

وَأَمَّا فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ، فَقَدْ ظَهَرَتْ تِسْعَ مَرَّاتٍ، بِالتَّعْبِيرَاتِ: (أَقْرَبُ، وَتَقَرَّبَ، وَيَقْرُبُ)، و(أَبْعَدُ، وَيَبْعُدُ)⁽¹⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَدَدَ إِلَى الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ عَدَمِ تَصْغِيرِ (بِئْسَ، وَنِعَمَ)، فَهُمَا يُشْبِهَانِ الْأَفْعَالِ الْمُتَصَرِّفَةَ، "وَذَلِكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ أَحَدُهَا: اتِّصَالُ الضَّمِيرِ بِهِمَا عَلَى حَدِّ اتِّصَالِهِ بِالْفِعْلِ الْمُتَصَرِّفِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: (نَعْمَا رَجُلَيْنِ، وَنِعْمَا رِجَالًا) وَالثَّانِي: اتِّصَالُ تَاءِ التَّأْنِيثِ السَّائِكَةِ بِهِمَا، نَحْوُ: (نَعِمْتَ الْمَرْأَةُ، وَبَسَّتِ الْجَارِيَةُ)، وَالثَّلَاثُ: أَنَّهَا يَرْفَعَانِ الظَّاهَرَ وَالْمُضْمَرَ كَالْفِعْلِ الْمُتَصَرِّفِ، فَلَمَّا قَرَّبَا مِنْ الْفِعْلِ الْمُتَصَرِّفِ هَذَا الْقُرْبَ، بَعْدًا مِنَ الْأَسْمِ؛ فَلِهَذَا لَمْ يَجْزُ تَصْغِيرُهُمَا"⁽²⁾.

إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ، فَقَدْ ظَهَرَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ عِنْدَ السُّهَيْلِيِّ (581هـ) فِي مَجَالِ الْأَصْوَاتِ، فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ بِالتَّعْبِيرَيْنِ: (قَرِيبًا، لُقْرِبَهَا) لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّقَارُبِ فِي الْمَخَارِجِ⁽³⁾، فِي حِينِ أَنَّهَا وَرَدَتْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ الْآتِيَةُ: (أَقْرَبُ، الْقُرْبُ، تَقَرَّبَ، لُقْرَبَ، لُقْرَبَهُ، لُقْرِبَهَا، يَقْرُبُ)، و(أَبْعَدُ، تَبَاعَدُ، لُبْعُدُ)⁽⁴⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ اسْتَدَدَ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ جَزْمِ الْفِعْلِ بِالْأَدَاةِ الْأَقْرَبِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ آدَاتَانِ، يَقُولُ فِي ذَلِكَ: "جَازَ وَقَوْعُ (لَمْ) الْجَازِمَةُ بَعْدَ (إِنْ) وَهُمَا جَازِمَتَانِ، وَلَا يَجْتَمِعُ جَازِمَانِ، كَمَا لَا يَجْتَمِعُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَلَامِ عَامِلَانِ فِي مَعْمُولٍ وَاحِدٍ مِنْ خَفْضٍ وَلَا نَصْبٍ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الْفِعْلُ بَعْدَهَا مَاضِيًّا فِي الْمَعْنَى، وَكَانَتْ مُنْصَلَةً بِهِ حَتَّى كَانَتْ صِيغَتُهُ صِيغَةَ الْمَاضِي، لِقُوَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِ(لَمْ)، جَازَ وَقَوْعُهُ بَعْدَ (إِنْ)، فَكَانَ الْعَمَلُ وَالْجَزْمُ بِحَرْفِ (لَمْ)؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْفِعْلِ وَاللَّصِقُ، وَكَانَ الْمَعْنَى فِي الْاسْتِقْبَالِ بِحَرْفِ (إِنْ)؛ لِأَنَّهَا أُولَى وَأَسْبَقُ"⁽⁵⁾.

1. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 77/1، 116/1، 182/1، 206/1، 298/1، 357/2، 373/2.

2. الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 116/1.

3. السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (581هـ)، (1992م)، نتائج الفكر في النحو، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، ص171، 173، 175.

4. انظر: السهيلي، نتائج الفكر في النحو، ص56، 61، 81، 83، 143، 145، 146، 173، 260.

5. السهيلي، نتائج الفكر في النحو، 115-116.

4.2 ثنائِيَةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ

يُطَالِعُنَا ابْنُ الْأَثِيرِ أَبُو السَّعَادَاتِ (606هـ) فِي كِتَابِهِ (الْبَدِيعِ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ) بِاسْتِعْمَالَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ لِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ بِدَلَالَةٍ: (أَقْرَبُ، وَلَقُرْبٍ) وَ(لِبُعْدِهَا) تَتَّصِلُ بِالْإِدْغَامِ، وَتَقَارِبُ الْمَخَارِجِ⁽¹⁾، وَالْإِمَالَةِ، فَعِنْدَهُ أَنَّهُ كُلَّمَا كَانَتِ الْكَسْرَةُ أَقْرَبَ إِلَى الْأَلْفِ كَانَتِ الْإِمَالَةُ أَوْلَى⁽²⁾، وَظَهَرَتْ فِي سِنَةِ مَوَاضِعَ فِي الْمَجَالِ الصَّرْفِيِّ بِدَلَالَةٍ: (أَقْرَبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةٌ)، وَ(بَعِيدَةٌ)⁽³⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ مَا جُمِعَ عَلَى قَوَاعِلَ وَفَعَائِلَ مِنَ الْمُعْتَلِّ، فَإِنَّ الْحَرْفَ الْوَاقِعَ بَعْدَ أَلِفِ الْجَمْعِ يُبَدِّلُ هَمْزَةً، يَقُولُ: "وَإِذَا اكْتَتَفَ أَلْفَ هَذَا الْجَمْعِ وَآوِنَ، أَوْ يَاءَانِ، أَوْ وَآوٍ وَيَاءٌ قَرِيبَةٌ مِنَ الطَّرَفِ، فَإِنَّ الَّتِي بَعْدَ الْأَلْفِ تُقَلِّبُ هَمْزَةً، نَحْوُ: (أَوَائِلَ، وَخَيَائِرَ، وَسَيَائِدَ)، جَمْعُ: (أَوَّلٍ، وَخَيْرٍ، وَسَيِّدٍ)، وَكَانَ الْأَصْلُ: (أَوَّلُ، وَخَيَائِرَ وَسَيَائِدَ)"⁽⁴⁾.

وَفِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ وَرَدَتْ فِي اثْنَيْنِ وَعَشْرِينَ مَوْضِعًا يَدُلُّ عَلَيْهَا: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَتَقَرُّبُ، وَقَرِيبُ، وَلِتَقَارِبِ، وَيَقْرَبُ)، وَ(الْأَبْعَدُ، وَالْبُعْدُ، وَلِبُعْدِهَا، وَلِبُعْدِهَا، وَيَبْعُدُ)⁽⁵⁾، إِذْ كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ حَاضِرًا عِنْدَهُ فِي التَّعْلِيلِ فِي مَسْأَلَةِ عَمَلِ الْمُشْتَقَّاتِ، وَبَاخْتِصَارٍ، إِذَا صُغِرَ اسْمُ الْفَاعِلِ أَوْ وُصِفَ لَمْ يَعْمَلْ؛ لِأَنَّهُ يَبْعُدُ بِذَلِكَ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي عَمِلَ بِمُشَابَهَتِهِ، وَمَا جَاءَ مِنْهُ فِي الشَّعْرِ فَمُؤَوَّلٌ، وَقَدْ جَوَّزَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُمْ: هَذَا ضَارِبٌ زَيْدًا ظَرِيفٌ، فَوُصِفَ بَعْدَ الْعَمَلِ⁽⁶⁾.

وَقَدْ ظَهَرَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بِقُوَّةٍ عِنْدَ الْعُكْبَرِيِّ (616هـ)، وَتَحْدِيدًا فِي كِتَابِهِ (الْأَلْبَابِ فِي عِلْلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ)، إِذْ وَرَدَتْ فِي مَجَالِ الْأَصْوَاتِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَتَقَرُّبُ، وَتَقَرِّبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلَقُرْبِ، وَلَقُرْبِهَا، وَيَقْرَبُ)، وَ(أَبْعَدُ،

1. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 629/2.

2. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 336/2.

3. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 148/2، 161/2، 408/2، 597/2.

4. ابن الأثير، البديع في علم العربية، 597/2.

5. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 63/1، 198/1، 516/1، 716/1، 2/2، 25/2.

6. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 507/1.

وَبَعِيدَة، وَلِبُعْد)، تَتَّصِلُ بِالْإِبْدَالِ وَالْإِدْغَامِ⁽¹⁾، يَقُولُ: "لَا تُعْرِفُ فِي اللُّغَةِ كَلِمَةً فِيهَا نُونٌ سَاكِنَةٌ بَعْدَهَا رَاءٌ، وَلَا لَامٌ فَلَمْ يَقُولُوا مِثْلَ: (قُنْر) وَلَا (عِنْل)؛ وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ فِيهَا غُنَّةٌ، وَهِيَ تُقَارِبُ الْحَرْفَيْنِ جِدًّا، فَلَمَّا تَقَارَبَتْ فِي الْمَخْرَجِ، وَاخْتَلَفَتْ فِي الصِّفَةِ ثَقُلَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا"⁽²⁾.

كَمَا ظَهَرَتْ فِي الْمُقَابِلِ بِدَلَالَةِ صَرْفِيَّةٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَب، وَقَرِيب وَلَقُرْبَهَا)، و(البعد، وَبَعِيد، وَبَعِيدَة، وَلِبُعْدِهِ)⁽³⁾، فَقَدْ عَلَّلَ قِلَّةَ زِيَادَةِ اللَامِ بِالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ؛ لِأَنَّهَا أَبْعَدُ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ شَبَهًا بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ، مُسْتَأْنِفًا كَلَامَهُ بِأَنَّهَا زِيدَتْ فِي مَوَاضِعَ مُحَدَّدَةٍ، مِثْلَ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ، نَحْوُ: ذَلِكَ، وَهُنَاكَ، وَأَلَا لَكَ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ ذَلِكَ، وَهُنَاكَ، وَأَلَاكَ، وَزِيدَتْ فِي عِبْدَلٍ وَزَيْدَلٍ، وَأَصْلُهُمَا: عَبْدٌ وَزَيْدٌ⁽⁴⁾، وَإِلَى جَانِبِ الدَّلَالَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ، ظَهَرَتْ أَيْضًا بِدَلَالَةِ نَحْوِيَّةٍ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً، تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ: (أَقْرَب، وَتَقَرَّب، وَتَقَرِيب، وَقَرِيبًا، وَلِتَقَارَب، وَيَقَرَّب)، فَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ زَمَانِيَّةٍ فِي قَوْلِهِ: "أَمَّا خَبْرٌ كَادَ، فَالْأَصْلُ أَنْ يَكُونَ اسْمًا لِمَا ذَكَرْنَا فِي بَابِهِ، وَإِنَّمَا أُقِيمَ الْفِعْلُ مَقَامَهُ؛ لِيَدُلَّ عَلَى قُرْبِ الزَّمَانِ"⁽⁵⁾.

وَفِي الْمُقَابِلِ، نَجَدُهَا قَلِيلَةً الظُّهُورِ فِي كِتَابِهِ (التَّبْيِينِ عَنْ مَذَاهِبِ النُّحَوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ)، إِذْ وَرَدَتْ فِي الْمَجَالِ النُّحَوِيِّ تِسْعَ مَرَّاتٍ بِالتَّعْبِيرَاتِ: (أَقْرَب، وَالْقُرْب، وَتَقَرَّب، وَلَقُرْب)، و(أَبْعَد، وَبَعِيد)⁽⁶⁾، بِدَلَالَةِ مَكَانِيَّةٍ فِي تَعْلِيلِ عَمَلِ الْمُبْتَدَأِ،

1. انظر: العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (616هـ)، (1995م)، الباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: عبد الإله النبهان، ط1، دمشق: دار الفكر، 102/1، 301/2، 330/2-333/2، 348/2.

2. العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 475/2-476.

3. انظر: العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 82/1، 318/2، 349/2، 406/2.

4. انظر: العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 279/2.

5. العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 26/2.

6. انظر: العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (616هـ)، (1986م)، التبیین عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، ط1، دار الغرب الإسلامي، 254/1، 280/1، 348/1، 390/1.

فَحُجَّةُ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ هُوَ الْعَامِلُ؛ أَنَّهُ أَحَدُ جُزْأَيِ الْجُمْلَةِ، فَعَمِلَ فِيهَا يُلَازِمُهُ كَالْفِعْلِ
مَعَ الْفَاعِلِ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ أَقْوَى مِنَ الْمَعْنَى، وَلِأَنَّ الْإِبْتِدَاءَ، يَقْتَضِي الْمُبْتَدَأَ، وَالْمُبْتَدَأُ يَقْتَضِي
الْخَبَرَ، فَأُضِيفَ الْعَمَلُ إِلَى أَقْرَبِ الْمُقْتَضِيَيْنِ وَأَقْوَاهُمَا⁽¹⁾.

وَقَدْ بَرَزَتْ بَدَلَالَتُهَا الزَّمَانِيَّةُ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلٍ تَتَعَلَّقُ بِالْأَفْعَالِ، يَقُولُ: "وَأَمَّا وَقُوعُ
الْمُسْتَقْبَلِ حَالًا، وَإِنْ كَانَ مَعْدُومًا فِي الْحَالِ، وَلَكِنَّ الْمُسْتَقْبَلَ مَارًّا إِلَى الْوُجُودِ مُنْتَظَرٌ
الْوُقُوعِ، فَكَانَ لِقُرْبِ وَقُوعِهِ كَالْوَاقِعِ فِي الْحَالِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّكَ تُوقِعُ اسْمَ الْفَاعِلِ
مَوْقِعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ حَتَّى تَعْطِفَ عَلَيْهِ الْمُضَارِعَ، كَقَوْلِهِمْ: الطَّائِرُ الدُّبَابُ فَيَغْضَبُ
زَيْدٌ، فَعْطِفَ (يَغْضَبُ) عَلَى (الطَّائِرِ) لَمَّا كَانَ أَصْلُهُ (يَطِيرُ)، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْمَاضِي؛ إِذْ
لَا يُنْتَظَرُ عَوْدُ عَيْنِهِ"⁽²⁾.

وَجَاءَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ نَادِرَةً الْإِسْتِعْمَالِ عِنْدَ ابْنِ الْخَبَّازِ (639هـ)، فَقَدْ ظَهَرَتْ بَدَلَالَةُ
صَوْتِيَّةٍ ثَمَانِي مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَقَرِيبُ)، وَ(بَعِيدَةٌ، وَبَعِيدًا، وَلُبْعَدُ، وَلُبْعَدَهَا) فِيْمَا
يَتَعَلَّقُ بِالْإِمَالَةِ وَتَقَارُبِ الْمَخَارِجِ⁽³⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْفِعْلِ الْمَاضِي أَنْ يُبْنَى
عَلَى السُّكُونِ، فَلَمَّا تَعَذَّرَ لِمُضَارَعَةِ الْأَسْمَاءِ بُنِيَ عَلَى أَقْرَبِ الْحَرَكَاتِ إِلَى السُّكُونِ وَهِيَ
الْفَتْحَةُ⁽⁴⁾.

وظَهَرَتْ بَدَلَالَةُ صَرْفِيَّةٍ مَرَّةً وَاحِدَةً بِالتَّعْبِيرِ (بَعِيدَةٌ)، فِي قَوْلِهِ: "وَلَمْ يُجِزُوا أَنْ يُقَالَ فِي
(جَحْمَرِش): (جُحْرِش) فَيَحْذِفُوا الْمِيمَ؛ لِأَنَّهَا بَعِيدَةٌ مِنَ الطَّرْفِ"⁽⁵⁾، وَظَهَرَتْ فِي الْمَجَالِ
الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ كَذَلِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، وَيَدُلُّ عَلَيْهَا: (أَبْعَدُ، وَبَعِيدُ، وَبَعِيدًا)⁽⁶⁾، فَقَدْ اسْتَدَّ إِلَى
إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ أَنَّ اللَّامَ لَا تَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي، وَتَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ

1. انظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، 231/1.

2. العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، 387/1.

3. انظر: ابن الخباز أحمد بن الحسين، (639هـ)، (2007م)، توجيه اللمع، دراسة وتحقيق:
فايز زكي محمد دياب، ط2، مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ص66، 75،
87، 91، 545، 603، 609.

4. انظر: ابن الخباز، توجيه اللمع، ص71.

5. ابن الخباز، توجيه اللمع، ص560.

6. انظر: ابن الخباز، توجيه اللمع، ص 152، 262، 414، 499.

المُضَارِع، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ (النحل: 124)؛ لِأَنَّهُ مُضَارِعٌ لِلَّاسِمِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَتِهِ، وَأَمَّا الْمَاضِي فَلَمْ يَجْزْ دُخُولُهَا عَلَيْهِ، فَلَا نَقُولُ: إِنَّ زَيْدًا لِقَامَ؛ لِأَنَّهُ بَعِيدٌ مِنَ الْاسْمِ⁽¹⁾.

وَأَكْثَرُ مَا بَرَزَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ فِي هَذَا الْعَصْرِ عِنْدَ ابْنِ يَعِيشَ (643هـ)، فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ الْمُفَصَّلِ)؛ إِذْ كَانَتْ اسْتِعْمَالَاتُهُ نَاضِجَةً فِي التَّعْلِيلِ بِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي مَجَالِ الْأَصْوَاتِ مِئَةً وَخَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً بِدَلَالَةِ التَّعَابِيرِ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَتَقَرَّبُ، وَتَقَرَّبَ، وَتَقَرَّبًا، وَالْقُرْبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلِتَقَارِبُ، وَلَقُرْبُ، وَلَقُرْبَهَا، وَيَقْرَبُ)، وَ(الْأَبْعَدُ، وَأَبْعَدُ، وَبَعِيدُ، وَبَعِيدَةٌ، وَتَبَاعَدُ، وَلُبُعْدُ، وَلُبُعْدَهَا، وَلِتَبَاعَدُ)، مُعْلَلًا بِهَا مَسَائِلُ تَتَّصِلُ بِالْإِبْدَالِ الصَّوْتِيِّ وَالْإِدْغَامِ، وَمَا يَتَّصِلُ بِقُرْبِ الْمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ⁽²⁾، نَحْوُ قَوْلِهِ: "وَقَدْ قَالُوا أَيْضًا: "لَعَنَّ"، وَ"عَنَّ"، كَأَنَّهُمْ أَبْدَلُوا مِنَ اللَّامِ الْآخِرَةِ نُونًا؛ لِأَنَّ النُّونَ أَخْفُ مِنَ اللَّامِ، وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، وَاللَّامُ أَبْعَدُ"⁽³⁾.

زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّهَا ظَهَرَتْ فِي مَجَالِ الصَّرْفِ فِي عِشْرِينَ مَوْضِعًا تَدُلُّ عَلَيْهِ التَّعَابِيرُ: (أَقْرَبُ، وَالْقُرْبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلَقُرْبُ، وَلَقُرْبَهَا)، وَ(بَعِيدُ، وَبَعِيدَةٌ، وَتَبَاعَدُ، وَلُبُعْدُ، وَلُبُعْدَهَا، وَلِتَبَاعَدُ)⁽⁴⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ أَبْنِيَةَ الْقَلَّةِ أَقْرَبُ إِلَى الْوَاحِدِ مِنْ أَبْنِيَةِ أَبْنِيَةِ الْكَثْرَةِ، وَلِذَلِكَ تَجَرِي عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ أَحْكَامِ الْمُفْرَدِ، كَجَوَازِ تَصْغِيرِهِ عَلَى لَفْظِهِ خِلَافًا لِلْجَمْعِ الْكَثِيرِ، وَجَوَازِ وَصْفِ الْمُفْرَدِ بِهَا، نَحْوُ: (ثَوْبٌ أَسْمَالٌ)، وَ(بُرْمَةٌ أَعْشَارٌ)، وَجَوَازِ عَوْدِ الضَّمِيرِ إِلَيْهَا بِلَفْظِ الْإِفْرَادِ⁽⁵⁾، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَمِ لَعِبْرَةً نُنَسِّقُكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ (النحل: 66).

1. انظر: ابن الخباز، توجيه اللمع، ص 152.

2. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 300/2، 347/2، 429/4، 192/5، 391/5، 417/5، 542/5، 533/5.

3. ابن يعيش، شرح المفصل، 573/4.

4. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 226/3، 273/3، 369/3، 400/3، 153/4، 468/5، 468/5.

5. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 226/3.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّ الْإِبْدَالَ فِي (صِيَمٍ) وَ(قِيَمٍ) نَظِيرُ الْهَمْزِ فِي (أَوَائِلَ) وَ(عَيَائِلَ) فِي كَوْنِ الْإِعْلَالِ فِيهِمَا لِلْقُرْبِ مِنَ الطَّرْفِ، وَبَوْسَعِنَا الْقَوْلُ: إِنَّ الْقَلْبَ فِي (صِيَمٍ) يَدُلُّ عَلَى مُجَاوِرَةِ حَرْفِ الْعَلَّةِ، وَهَذَا يَعْنِي، أَنَّهُ إِذَا تَبَاعَدَ عَنِ الطَّرْفِ لَمْ يَجْزِ الْقَلْبُ، نَحْوُ: (صُؤَامٍ)، وَرُبَّمَا قَلْبُوا مَعَ تَبَاعُدِهِ مِنَ الطَّرْفِ (1).

وَوَرَدَتْ فِي مَجَالِ النَّحْوِ بَقُوَّةٌ فِي سِتْنِ مَوَاضِعًا تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، وَتَقَرَّبَ، وَتَقَرَّبَ، وَقَرِيبًا، وَلِتَقَارَبَ، وَلَقُرْبِهِ، وَلَقُرْبِهَا)، وَ(الْأَبْعَدُ، وَأَبْعَدُ، وَبَعِيدُ، وَتَبَاعَدَ، وَلُبُعْدَ، وَلُبُعْدِهِ، وَلِتَبَاعَدَ) (2)، إِذْ كَانَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَّةُ حَاضِرَةً فِي تَفْسِيرِ اتِّصَالِ خَبَرِ كَادَ بـ(أَنْ)، وَقَدْ عَلَّلَ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ)، ذَلِكَ، بِقَوْلِهِ: "وَقَدْ تُشَبَّهُ (كَادَ) بـ(عَسَى)، فَيُشْفَعُ خَبَرُهَا بـ(أَنْ)، فَيُقَالُ: "كَادَ زَيْدٌ أَنْ يَقُومَ... فَحَمَلُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْفِعْلَيْنِ عَلَى الْآخَرِ؛ لِقَرَابٍ مَعْنِيَّتِهِمَا، وَطَرِيقِ الْحَمْلِ وَالْمُقَارَبَةِ أَنَّ (عَسَى) مَعْنَاهَا الْاسْتِقْبَالُ، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ الْمُسْتَقْبَلِ أَقْرَبَ إِلَى الْحَالِ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا قَالَ: "عَسَى زَيْدٌ"، فَكَأَنَّهُ قَرَّبَ حَتَّى أَشْبَهَ قُرْبَ (كَادَ)، وَإِذَا أَدْخَلُوا (أَنْ) فِي خَبَرِ (كَادَ)، فَكَأَنَّهُ بَعُدَ عَنِ الْحَالِ حَتَّى أَشْبَهَ (عَسَى)، وَمَنْ قَالَ: "عَسَى زَيْدٌ يَفْعَلُ"، فَقَدْ أَجْرَى (عَسَى) مَجْرَى "كَانَ يَفْعَلُ"، فَقَدْ أَجْرَى (عَسَى) مَجْرَى (كَانَ)، وَيَجْعَلُ الْفِعْلَ فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: "عَسَى زَيْدٌ فَاعِلًا" (3)، فَضْلًا عَنِ اسْتِنَادِهِ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ مَسْأَلَةِ التَّنَازُعِ (4)، كَمَا أَنَّهُ اسْتَدَّ إِلَى الْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ ضَعْفِ عَمَلِ الْفِعْلِ، فَكَلَّمَا تَبَاعَدَ الْفِعْلُ عَنِ الصَّدْرِ، ضَعُفَ عَمَلُهُ، فَقَوْلُنَا: "زَيْدًا حَسِبْتُ قَائِمًا" أَقْوَى مِنْ قَوْلِنَا: "زَيْدًا قَائِمًا حَسِبْتُ"، وَ"زَيْدًا قَائِمًا حَسِبْتُ" أَقْوَى مِنْ قَوْلِنَا: "زَيْدًا قَائِمًا الْيَوْمَ حَسِبْتُ"؛ لِأَنَّهُ كُلَّمَا طَالَ الْكَلَامُ ضَعُفَ الْإِعْمَالُ مَعَ التَّأَخُّرِ (5).

1. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 469/5.

2. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 208/1، 211/1، 322/1، 324/1، 299/2، 375/2، 107/4، 211/4، 220/4، 505/4.

3. ابن يعيش، شرح المفصل، 380/4.

4. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 211/1.

5. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 329/4.

وَنَجَدُهَا قَلِيلَةً الظُّهُورِ عِنْدَ ابْنِ الْحَاجِبِ (646هـ)، فَقَدْ وَرَدَتْ فِي أَمَالِيهِ بَدَلَالَةً صَرْفِيَّةً فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ بِالتَّعْبِيرِ (أَبْعَدُ)⁽¹⁾، وَبَدَلَالَةً نَحْوِيَّةً سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعَابِيرُ: (الْأَقْرَبُ، وَأَقْرَبُ، تَقَرَّبَ، وَلَقَرَّبَهُ) وَ(أَبْعَدُ، وَابْعَدَ، وَلِبْعَدَهَا)⁽²⁾، فَقَدْ كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ جَوَازِ وَقُوعِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ (إِذَا) مَوْقِعِ الْاسْمِ؛ لِمُشَابَهَتِهِ لَهُ، فَقَدْ اسْتَقْبَحُوا: (إِذَا زَيْدٌ قَامَ)، وَلَمْ يَسْتَقْبَحُوا (إِذَا زَيْدٌ يَقُومُ)؛ لِأَنَّ (إِذَا) لَا يَقَعُ بَعْدَهَا إِلَّا الْفِعْلُ، فَزَيْدٌ فَاعِلٌ وَلَيْسَ بِمُبْتَدَأٍ، وَيَقُومُ مُفَسِّرٌ لِلْفِعْلِ الْمَحْذُوفِ، فَإِنْ قِيلَ إِنَّ (زَيْدًا) بَعْدَ (إِذَا) مُبْتَدَأٌ، وَمَا بَعْدَهُ خَبَرٌ، فَكَيْفَ اسْتَقَامَ ذَلِكَ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ، وَلَمْ يَسْتَقِمَ: (إِذَا زَيْدٌ قَامَ)، وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَإِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ أَقْرَبُ إِلَى الْاسْمِ مِنَ الْمَاضِي، فَجَازَ وَقُوعُهُ مَوْقِعَهُ؛ لِقُرْبِهِ وَمُشَابَهَتِهِ لَهُ، وَالَّذِي يُؤَكِّدُهُ (جَاءَ زَيْدٌ يَضْرِبُ)، مَوْضِعَ (ضَارِبًا)، وَلَيْسَ (جَاءَ زَيْدٌ ضَرَبَ)⁽³⁾، أَمَّا فِي كِتَابِهِ (الشَّافِيَّةُ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ) فَقَدْ وَرَدَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ بِتَعْبِيرِ (لِبْعَدِ)، فِي مَسْأَلَةٍ تَتَعَلَّقُ بِالْإِعْلَالِ⁽⁴⁾.

وَيَجْرِي اسْتِعْمَالُهَا كَثِيرًا عِنْدَ ابْنِ عُصْفُورٍ (669هـ) فِي كِتَابِهِ (الْمُمْتَعِ الْكَبِيرِ فِي التَّصْرِيفِ) فِي مَجَالِ الْأَصْوَاتِ، إِذْ وَرَدَتْ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ مَرَّةً تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ الْآتِيَةُ: (أَقْرَبُ، وَالْقُرْبُ، وَقَرِيبَةٌ، وَلَقَرَّبَ، وَلَقَرَّبَهُ، وَلَقَرَّبَهَا، وَيَقَرَّبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَالْبُعْدُ، وَبَعِيدَةٌ، وَلِبْعَدَ، وَلِتَبَاعَدَ، وَيُبْعَدُ)⁽⁵⁾، فَالْمِيمُ مَثَلًا أَبْدَلَتْ مِنَ الْوَاوِ فِي كَلِمَةِ (فَمَ)، وَالْأَصْلُ

1. انظر: ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر، (646هـ)، (1989م)، أمالي ابن الحاجب،

دراسة وتحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، الأردن: دار عمار، بيروت: دار الجيل، 767/2.

2. انظر: ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، 293/1، 402/1، 413/1، 212/2، 510/2، 711/2.

3. انظر: ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، 293/11-294.

4. انظر: ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر، (646هـ)، (1995م)، الشافية في علم التصريف، تحقيق: حسن أحمد العثمان، ط1، مكة: المكتبة المكية، 95-96.

5. انظر: ابن عصفور، علي بن مؤمن بن محمد، (669هـ)، (1996م)، الممتع الكبير في التصريف، ط1، مكتبة لبنان، ص217، 299، 329، 348، 422، 432، 439، 446، 453.

والأصل (فَوْه)، فحذفت الهاء تخفيفاً، فصار الاسم على حرفين، الثاني منهما حرف لين، فكَرِهوا حَذْفَه للتَّوِينِ فُجِحِفُوا بِهِ، فَأَبْدَلُوا مِنَ الْوَائِ مِيمًا لِقُرْبِ الْمِيمِ مِنَ الْوَائِ⁽¹⁾. كما ظهرت في مجال الصَّرفِ ثمانِي عَشْرَةَ مَرَّةً بالتَّعْبِيرَاتِ: (أَقْرَب، والقُرْب، وقَرِيبَة)، و(بَعِيدَة، ولُبُعد، ولُبُعدها)⁽²⁾، والتي غالباً ما وردت في سياق البُعدِ المَكَانِيِّ مِنَ الطَّرَفِ، نحو قولهِ: "وَذَلِكَ أَنَّكَ كُنْتَ تَقُولُ فِي جَمْعِ عَاتٍ: (عُتَيَّ)، فَتَقْلُبُ فِي الْجَمْعِ لَا غَيْرَ، لِلْعَلَّةِ الَّتِي تَذَكُرُ فِي مَوْضِعِهَا، فَلَمَّا كَانَتْ قَرِيبَةً مِنَ الطَّرَفِ شُبِّهَتْ بِاللَّامِ، وَلَكَ أَيْضًا أَنْ تَقْلُبَ الضَّمَّةَ كَسْرَةً، إِذَا قَلَبْتَ الْوَائَ يَاءً، فَتَقُولُ: (صَيِّمٌ)، كَمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فِي عَصِيٍّ وَلَا يَلِزُ ذَلِكَ، كَمَا لَزِمَ فِي عَصِيٍّ لِبُعدِ الْعَيْنِ مِنَ الطَّرَفِ"⁽³⁾.

لقد شهد الدرس النحوي تطوراً نوعياً على يد ابن مالك (672هـ)، لا سيما أن ألفيته حظيت من الشرح بمُتُونٍ طَوِيلَةٍ فِيهَا تَفَاصِيلُ أَوْسَعُ مِمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ الْمُصَنَّفَاتُ السَّابِقَةُ، وَقَدْ تَقَاوَمَتْ ثُنَائِيَةُ الْقُرْبِ وَالْبُعدِ مِنْ حَيْثُ الظُّهُورُ فِي مُصَنَّفَاتِهِ، فَتَكَادُ تَكُونُ غَائِبَةً فِي كِتَابِهِ (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد)؛ إذ ظهرت بدلالة نحوية في موضعين بتعبير (الأقرب) في مسألة التنازع⁽⁴⁾، وفي المقابل نجدُها حاضرة في كتابه (شرح تسهيل الفوائد)، إذ وردت بدلالة صوتية في ثلاثة مواضع بالتعبير: (أقرب، ولقربها، وأبعد)⁽⁵⁾، ومن ذلك أن لام الأمر مبنية على الكسر، لأنه أقرب إلى الجزم، فهي حركة مُقَابِلِ مُقَابِلِهِ وَهُوَ الْجَزُّ⁽⁶⁾.

1. انظر: ابن عصفور، الممتع الكبير في التصريف، ص 259.

2. انظر: ابن عصفور، الممتع الكبير في التصريف، ص 228، 297، 299، 318، 320، 482.

3. ابن عصفور، الممتع الكبير في التصريف، 320.

4. انظر: ابن مالك، جمال الدين، محمد بن عبد الله، (672هـ)، (1967م)، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمد كامل بركات، د.ط، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، 86/1.

5. انظر: ابن مالك، شرح تسهيل الفوائد، 93/1.

6. انظر: ابن مالك، شرح تسهيل الفوائد، 58/4.

وتَظْهَرُ بِدَلَالَةِ نَحْوِيَّةٍ فِي خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ مَوْضِعًا تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (الأقرب، وأقرب، وتقريب، وقريباً، ولقُربه، ولقُربها)، و(الأبعد، وأبعد، ولبعد، ولبعده)، وأكثرُها يَتَّصِلُ بِمَسْأَلَةِ التَّنَازُعِ والجَوَارِ (1).

وهذه الثَّنَائِيَّةُ عَلَى قِلَّتِهَا عِنْدَ ابْنِ إِيَازٍ (681هـ)، إِلَّا أَنَّهَا تَظْهَرُ بَعْمَقٍ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ فِي مَجَالَاتٍ لُغَوِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ دَلَّتْ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (الأقرب، وقريب، وقريبة، ويقرب)، تَتَّصِلُ بِمَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ وَصِفَاتِهَا (2)، وَوَرَدَتْ بِدَلَالَةِ صَرْفِيَّةٍ سِتَّ مَرَّاتٍ بِالتَّعَابِيرِ: (القرب، وقريبة، ولقرب)، و(أبعد، ولبعده) (3)، فَقَدْ عُلِّلَ بِهَا مَسْأَلَةُ الْإِعْلَالِ وَالتَّصْحِيحِ، فِي قَوْلِهِ: "وَلَقَائِلٍ أَنْ يُجِيبَ عَنِ الْأَوَّلِ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ قِلَّةِ التَّغْيِيرِ، وَعَنِ الثَّانِي بِالْبُعْدِ عَنِ الطَّرْفِ، وَغَيْرِ خَفِيِّ أَنَّ الْقُرْبَ مِنْهُ لَهُ أَثَرٌ فِي الْإِعْلَالِ، وَالْبُعْدُ عَنْهُ لَهُ أَثَرٌ فِي التَّصْحِيحِ، دَلِيلُهُ إِعْلَالُ (صِيَمٍ) وَصِحَّةُ (صَوَامٍ) إِلَّا شَاذًا" (4)، فَالْصَّوَامُ أَوْلَى بِالتَّصْحِيحِ؛ لِبُعْدِ الْوَاوِ عَنِ الطَّرْفِ؛ لِأَنَّهَا عَيْنُ الْفِعْلِ، وَعَيْنُ الْفِعْلِ أَوْلَى بِالصَّحَةِ مِنْ لَامِهِ وَأَقْوَى، وَأَيْضًا يَقُولُ فِي السِّيَاقِ ذَاتَهُ: "وَذَلِكَ أَنَّهُ جَازَ فِي الْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ، وَذَلِكَ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ فَرَعِيَّةِ الْأِسْمِ فِي الْإِعْلَالِ، وَأَصَالَةِ الْفِعْلِ فِيهِ، وَجَازَ فِي الْعَيْنِ دُونَ اللَّامِ؛ لِقُوَّةِ الْعَيْنِ وَضَعْفِ اللَّامِ، وَكَثْرَ فِي الْوَاوِ، وَقَلَّ فِي الْيَاءِ؛ لِقُرْبِ الْيَاءِ مِنَ الْأَلْفِ وَبُعْدِ الْوَاوِ عَنْهَا" (5).

1. انظر: ابن مالك، شرح تسهيل الفوائد، 26/1، 280/1، 314/1، 55/2، 169/2،

169/2، 170/2، 90/4، 108/4.

2. انظر: ابن إياز، حسين بن بدر، (681هـ)، (2002م)، شرح التعريف بضروري التصريف،

تحقيق وشرح ودراسة وتقديم: هادي نهر وهلال ناجي المحامي، ط1، الأردن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ص 50، 51، 103، 134، 213.

3. انظر: ابن إياز، شرح التعريف بضروري التصريف، ص 88، 106، 117، 118، 155، 208.

4. ابن إياز، شرح التعريف بضروري التصريف، ص 155.

5. ابن إياز، شرح التعريف بضروري التصريف، ص 208.

وَتَحْضُرُ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بِقُوَّةٍ عِنْدَ الْأُسْتَرَابَازِيِّ (686هـ) فِي كِتَابِهِ (شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ)، فِي الْمَجَالِ الصَّوْتِيِّ، إِذْ وَرَدَتْ ثَلَاثًا وَسَتِينَ مَرَّةً بِالتَّعَابِيرِ: (أَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبًا، وَقَرِيبَةٌ، وَلِتَقَارِبُ، وَلَقُرْبُ، وَلَقُرْبُهُ، وَلَقُرْبُهَا، وَيَقْرَبُ)، وَ(أَبْعَدُ، وَبَعِيدَةٌ، وَتَبَاعَدُ، وَتَبْعَدُ)، فِي تَفْسِيرِ مَسَائِلِ تَتَّصِلُ بِالْإِدْغَامِ وَتَقَارِبِ الْمَخَارِجِ ⁽¹⁾، إِذْ يُعْلَلُ بِالْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ بَيْنَ الْأَصْوَاتِ أَصْلَ كَلِمَةٍ (سِتٌّ)، الَّذِي هُوَ (سِدْسٌ) ⁽²⁾.

وَتَظْهَرُ بِدَلَالَةِ صَرْفِيَّةٍ فِي أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا تَدُلُّ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (أَقْرَبُ، وَتَقَارِبُ، وَقَرِيبُ، وَقَرِيبًا)، وَ(أَبْعَدُ، وَبَعِيدَةٌ، وَلِبُعْدُ، وَلِبُعْدُهَا) ⁽³⁾، كَقَوْلِهِ فِي زِيَادَةِ اللَّامِ: "فَإِنْ زَادَتْ الْأُصُولُ عَلَى الثَّلَاثَةِ كَرَّرَتْ اللَّامَ دُونَ الْفَاءِ وَالْعَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بُدٌّ فِي الْوِزْنِ مِنْ زِيَادَةِ حَرْفٍ بَعْدَ اللَّامِ؛ لِأَنَّ الْفَاءَ وَالْعَيْنَ وَاللَّامَ تَكْفِي فِي التَّعْبِيرِ بِهَا عَنْ أَوَّلِ الْأُصُولِ وَثَانِيهَا وَثَالِثُهَا، كَانَتْ الزِّيَادَةُ بِتَكَرُّرِ أَحَدِ الْحُرُوفِ الَّتِي فِي مُقَابَلَةِ الْأُصُولِ بَعْدَ اللَّامِ أَوْلَى، وَلَمَّا كَانَتْ اللَّامُ أَقْرَبَ كُرِّرَتْ هِيَ دُونَ الْبَعِيدِ" ⁽⁴⁾.

وَفِي الْخِتَامِ، بَقِيَ أَنْ أُشِيرَ إِلَى بَدْرِ الدِّينِ بْنِ مَالِكٍ (686هـ) صَاحِبِ كِتَابِ (شَرْحِ ابْنِ النَّازِمِ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ)، فَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ نَادِرَةً عِنْدَهُ، إِذْ وَرَدَتْ بِدَلَالَةِ صَوْتِيَّةٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ بِتَعْبِيرِ (لِبُعْدُ) فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْإِمَالَةِ، فَمِنْ أَسْبَابِ الْإِمَالَةِ، وَقُوعُ الْأَلْفِ قَبْلَ الْيَاءِ كـ(بَايَعُ) أَوْ بَعْدَهَا مُتَّصِلَةً كـ(بَيَانُ)، أَوْ مُنْفَصِلَةً بِحَرْفٍ كـ(يَسَارُ) وَ(ضُرِبَتْ يَدَاهُ) أَوْ بِحَرْفَيْنِ: أَحَدُهُمَا هَاءُ كـ(بَيْتُهَا) وَ(أَدْرَجَيْتُهَا)، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا هَاءً اِمْتَنَعَتْ الْإِمَالَةُ، لِبُعْدِ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا اغْتَفَرُوا الْبُعْدَ مَعَ الْهَاءِ، لَخَفَائِهَا ⁽⁵⁾، كَمَا ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ صَرْفِيَّةٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ دَلَّ عَلَيْهِ تَعْبِيرُ (يَبْعَدُ)، فِي قَوْلِهِ: "يَمْتَنِعُ مِنْ قَلْبِ الْوَاوِ

1. انظر: الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، 41/1، 6/3، 23/3، 30/3، 185/3، 266/3، 279/3، 298/3، 320/3.

2. انظر: الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، 266/3.

3. انظر: الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، 28/1، 94/1، 205/1، 253/1، 145/2، 85/3، 189/3، 374/4.

4. الأستراباذي، شرح شافية ابن الحاجب، 13/1.

5. انظر: ابن مالك، بدر الدين محمد (686هـ)، (2000هـ)، شرح ابن النازم على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، ص 579.

والياءِ أَلْفًا لَتَحْرُكِيهَما وانْفِتَاحِ ما قَبْلَهُما كَوْنُهُما عَيْنًا فِيمَا آخِرُهُ زِيَادَةُ تَخْصُ الأَسْمَاءَ، لِأَنَّهُ بِتِلْكَ الزِّيَادَةِ يَبْعُدُ شَبَهُهُ بِمَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الإِعْلَالِ وَهُوَ الْفِعْلُ، فَيُصَحِّحُ لَذَلِكَ نَحْوُ: (جولان، وهيمان، وصوري، وحيدى)، وَلَا يَجِيءُ مِنْهُ مُعَلًّا إِلَّا ما شَذَّ مِنْ نَحْوِ: (ماهان، وداران)، وَأَمَّا نَحْوُ: (حوكة، وخونة) فَتَصَحِيحُهُ شاذٌّ شُدُوذٌ: (روح، وغيب، وعفوة)؛ لِأَنَّ تَاءَ التَّأْنِيثِ مُخْتَصَّةٌ بِالأَسْمَاءِ" (1).

وَجَاءَتْ بِدَلَالَةٍ نَحْوِيَّةٍ فِي تِسْعَةِ مَوَاضِعَ دَلَّتْ عَلَيْهَا التَّعْبِيرَاتُ: (أقرب، وقريبة، ولتقارب، ولقرب)، و(أبعد ويبعد) (2)، وَمِنْ ذَلِكَ عِنْدَهُ أَنَّ النِّكَرَةَ لَا تُنْعَتُ إِلَّا بِنِكَرَةٍ مِثْلَهَا، نَحْوُ: (امرؤ بقوم كرماء)، وَلَا تُنْعَتُ الْمَعْرِفَةُ بِنِكَرَةٍ، وَإِنَّمَا تُنْعَتُ بِالْمَعْرِفَةِ، نَحْوُ: (امرؤ بالقوم الكرماء)، إِلَّا إِذَا كَانَ التَّعْرِيفُ بِلَامِ الْجِنْسِ، فَلِقُرْبِ مَسَافَتِهِ مِنَ التَّكْثِيرِ، يَجُوزُ نَعْتُهَا حِينَئِذٍ بِالنِّكَرَةِ الْمَخْصُوصَةِ (3)، فَالْنَّحْوِيُّونَ يَقُولُونَ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ (4):

وَلَقَدْ أَمْرٌ عَلَى اللَّئِيمِ يَسْبُنِي فَأَعَفْ ثُمَّ أَقُولُ مَا يَغْنِينِي

"ولو أردنا أن نجمل لقلنا: بأن (يسبني) صفة لا حال؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: وَلَقَدْ أَمْرٌ عَلَى لَئِيمٍ مِنَ اللَّئَامِ" (5).

وبالاستنتاج، وبناءً عَلَى ما تَمَّ تَفْصِيلُهُ فِيمَا سَبَقَ، يَتَّضِحُ أَنَّ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ ظَهَرَتْ فِي الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ مَعَ نَشَأَتِهِ، وَتَطَوَّرَ اسْتِعْمَالُهَا عَبْرَ الْعُصُورِ، وَكَانَتْ مُتَفَاوِتَةً مِنْ حَيْثُ الاسْتِعْمَالُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي نَجَدُهَا حَاضِرَةً بِقُوَّةٍ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ، نَجَدُهَا غَائِبَةً عِنْدَ بَعْضِهِمْ، فَقَدْ كَانَتْ حَاضِرَةً عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنَيْنِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ الْهَجْرِيَيْنِ بِتَقَاوُتٍ، فِيمَا كَانَتْ بَارِزَةً عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، وَمُتَفَاوِتَةً عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ السَّادِسِ وَالسَّابِعِ الْهَجْرِيَيْنِ، وَكَانَتْ شَبَهُ غَائِبَةٍ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الْخَامِسِ

1. ابن مالك، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص 609.

2. انظر: ابن مالك، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص 44، 186، 391، 443، 464، 467.

3. انظر: ابن مالك، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص 351.

4. انظر: الأصمعي، أبو سعيد عبد الملك بن قريب، (216هـ)، (1993م)، الأصمعيات، تحقيق:

أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، ط7، مصر: دار المعارف، ص 126.

5. ابن مالك، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص 351.

الهجري، وربما هذا يعود إلى اختلاف منهجيتهم في الدراسة والتعليل، وقد ظهرت بنسبة كبيرة في تعليل المسائل الصوتية المتصلة بالإدغام والإبدال والحذف والقلب، تليها المسائل النحوية فيما يتصل بالمجاورة والتتازع، وكان التعليل بها في المسائل الصرفية أقل نسبة من سابقتها.

إن هذا التفاوت يرجع إلى اختلاف المصنّفات النحوية من حيث المنهج والأهداف، والاختصار والإطناب في موضوعاتها، ناهيك على تفاوتها في مسائل التعليل والتوسّع فيها أو عدمه.

الفصل الثالث

ثنائية القرب والبعد في المسائل الصوتية

يَصُغُبُ في كَثِيرٍ من الأحيان فَصْلُ الْقَضَايا الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ في الْبَحْثِ اللُّغَوِيِّ، وَغَالِبًا مَا يَلْتَقِيَانِ وَيَتَدَاخِلَانِ في التَّفْكِيرِ اللُّغَوِيِّ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، وَعَلَى ضَوْءِ ذَلِكَ، حَاولَتِ الْبَاحِثَةُ حَصْرَ الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ وَالصَّرْفِيَّةِ في ثَنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، مُتَّبِعَةً مَظَاهِرَهَا، وَاسْتِعْرَاضَ حَيَثِيَّاتِهَا في الدَّرْسِ اللُّغَوِيِّ، وَتَعْلِيلَ أَبْعَادِهَا.

يَقُومُ النِّظَامُ الصَّوْتِيُّ بِدِرَاسَةِ تَأْلِفِ الْأَصْوَاتِ، وَتَشْكِيلِهَا في الْكَلِمَاتِ وَالْمَقَاطِعِ الصَّوْتِيَّةِ، وَقَدْ حَظِيَّتِ الدِّرَاسَاتُ الصَّوْتِيَّةُ بِعِنَايَةِ الدَّارِسِينَ وَالْعُلَمَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَتَجَدُّرُ الْإِشَارَةُ أَيْضًا إِلَى أَنَّ الْمَسَائِلَ الصَّوْتِيَّةَ في الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ نَاشِئَةٌ عَنِ اخْتِلَافِ الْقِرَاءَاتِ، وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ، فَإِنَّ ثَنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ ظَهَرَتْ جَلِيًّا في تَوْجِيهِ الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ في مَوَاضِعَ عِدَّةٍ، وَمِنْهَا: الْإِدْغَامُ، وَالْإِبْدَالُ، وَالْإِمَالَةُ، وَغَيْرُهَا، وَمِنْ هُنَا، سَأُحَاوِلُ اسْتِجْلَاءَ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ في كُتُبِ الْعُلَمَاءِ.

1.3 القرب والبعد في باب الإدغام

مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّ الْإِدْغَامَ في اللُّغَةِ يُقْصَدُ بِهِ: إِدْخَالُ شَيْءٍ في شَيْءٍ آخَرَ، وَفي الْإِصْطِلَاحِ: إِدْخَالُ حَرْفٍ سَاكِنٍ في حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ آخَرَ مِثْلَهُ أَوْ يَشْبَهُهُ، وَاحْتِرَازًا، وَبَشْيءٍ مِنَ الدِّقَّةِ، فَإِنَّ الْإِدْغَامَ تَقْرِيبُ صَوْتٍ مِنْ صَوْتٍ، وَهُوَ في الْكَلَامِ عَلَى ضَرْبَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَلْتَقِيَ الْمِثْلَانِ عَلَى الْأَحْكَامِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْإِدْغَامُ، فَيُدْغَمُ الْأَوَّلُ في الْآخِرِ، وَالْآخَرُ أَنْ يَلْتَقِيَ الْمُتَقَارِبَانِ عَلَى الْأَحْكَامِ الَّتِي يُسَوِّغُ مَعَهَا الْإِدْغَامُ، فَيُقْلَبُ أَحَدُهُمَا إِلَى لَفْظٍ صَاحِبِهِ، فَيُدْغَمُ فِيهِ، وَالْمَعْنَى الْجَامِعُ لِهَذَا كُلِّهِ تَقْرِيبُ الصَّوْتِ مِنَ الصَّوْتِ⁽¹⁾.

وَهَذَا الْآخِرُ، هُوَ بِالضَّبْطِ مَا يَعْنِينَا مِنَ الْإِدْغَامِ، وَمِنْ هَذَا الْمُنْطَلَقِ، فَإِنَّ ثَنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وُظِّفَتْ في تَعْلِيلِ مَسْأَلَةِ الْإِدْغَامِ في أَصْوَاتِ اللُّغَةِ، وَمِنْهَا:

1. انظر: ابن جني، الخصائص، 141/2-142.

1.1.3 الأصوات الحَلَقِيَّةُ

إِنَّ الأصواتَ الحَلَقِيَّةَ، هِيَ الأصواتُ الَّتِي يُلامِسُ فِيهِ جِدَارُ اللِّسَانِ الغِشَاءَ الخَلْفِيَّ للبلعومِ، فالهَاءُ مَثَلًا تُدْغَمُ فِي الحَاءِ؛ لِأَنَّهُمَا صَوْتَانِ اجْتَمَعَ فِيهِمَا قُرْبُ المَخْرَجِ والصِّفَةِ، مِنْ حَيْثُ الهمسُ والرَّخَاوَةُ، وَفِي المُقَابِلِ، لَا تُدْغَمُ الحَاءُ فِي الهَاءِ؛ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى اللِّسَانِ، وَذَلِيلُنَا عَلَى ذَلِكَ، قَوْلُ المُبَرِّدِ (285هـ): "وَأَمَّا الهَاءُ فَتُدْغَمُ فِي الحَاءِ، نَحْوُ قَوْلِكَ: اجْبَحَمِيدَا (تُرِيدُ اجِبْهَ حَمِيدَا)؛ لِأَنَّهُمَا مُتَقَارِبَتَانِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنَّ الحَاءَ مِنْ وَسْطِ الحَلْقِ، والهَاءُ مِنْ أَوَّلِهِ، وَهُمَا مَهْمُوسَتَانِ رِخْوَتَانِ، وَلَا تُدْغَمُ الحَاءُ فِي الهَاءِ؛ لِأَنَّ الحَاءَ أَقْرَبُ إِلَى اللِّسَانِ، وَلِأَنَّ حُرُوفَ الحَلْقِ لَيْسَتْ بِأَصْلٍ لِلإِدْغَامِ؛ لِبُعْدِهَا مِنْ مَخْرَجِ الحُرُوفِ وَقِلَّتِهَا، وَلَكِنْ إِنْ شَنَنْتَ قَلْبَتِ الهَاءَ حَاءً إِذَا كَانَتْ بَعْدَ الحَاءِ، وَأَدْغَمْتَ؛ لِيَكُونَ الإِدْغَامُ فِيمَا قَرُبَ مِنَ الفَمِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: أَصْلَحَيْتُمَا تُرِيدُ: أَصْلَحَ هَيْثُمَا"⁽¹⁾.

وَعَلَى المِنْوَالِ ذَاتِهِ، تُدْغَمُ الْعَيْنُ فِي الحَاءِ وَتُصْبِحُ خَائِنِ نَحْوُ: (اقْطَعْ خَلَالًا)؛ لِأَنَّ الحَاءَ أَقْرَبُ إِلَى الْعَيْنِ فِي مَخْرَجِهَا وَصِفَتِهَا، وَتُدْغَمُ فِي الهَاءِ؛ لِقُرْبِهَا مِنْهَا، إِذْ قَالَ بَنُو تَمِيمٍ: كُنْتُ (مَحْمٌ)، يُرِيدُونَ: (مَعْمٌ)⁽²⁾، وَ(مَحَاوِلَاءِ) فِي (مَعَ هَوْلَاءِ)، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ بَنِي تَمِيمٍ⁽³⁾.

وَفِي المُقَابِلِ، قَدْ يَكُونُ قُرْبُ المَخْرَجِ مَانِعًا لِحُدُوثِ إِدْغَامِ بَيْنَ صَوْتَيْنِ، فَمَثَلًا الْعَيْنُ لَا تَأْتَلِفُ مَعَ الحَاءِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ لِقُرْبِ مَخْرَجَيْهِمَا، إِلَّا أَنْ يُشْتَقَّ فِعْلٌ مِنْ جَمْعٍ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مِثْلَ (حَيٍّ عَلَى) كَقَوْلِ الشَّاعِرِ⁽⁴⁾:

أَلَا رَبُّ طَيْفٍ بَاتَ مِنْكَ مُعَانِقِي إِلَى أَنْ دَعَا دَاعِي الفَّلَاحِ فَحَيَّعَلَا

وَأَمَّا الْعَيْنُ فَتُدْغَمُ فِي الحَاءِ؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الرَّخَاوَةِ، وَلِقُرْبِ المَخْرَجِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (ادْمَخَالِدَا) تُرِيدُ: (ادْمَغْ خَالِدَا)، وَالْبَيَانُ جَائِزٌ حَسَنٌ، وَتُدْغَمُ الحَاءُ فِي الْعَيْنِ، نَحْوُ: (اسْلَعَنَّكَ) تُرِيدُ: (اسْلَخْ غَنَمَكَ)⁽⁵⁾.

1. المبرد، المقتضب، 207/1.

2. انظر: العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 473/2.

3. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 534/5.

4. انظر: الفراهيدي، معجم العين، 60/1.

5. انظر: المبرد، المقتضب، 209/1.

إنَّ مسألة القُربِ والبُعدِ في المَخْرَجِ وَاحِدَةٌ مِنْ أَظْهَرِ المَعَايِرِ فِي إِجَازَةِ الإِدْغَامِ وَتَحْقِيقِ المُمَاثَلَةِ أَوْ العَكْسِ، وَقَدْ تَتَجَاوَزُ المَسْأَلَةُ حُدُودَ القُربِ المَكَانِيِّ فِي المَخْرَجِ إِلَى حُدُودِ القُربِ الفُنُولُوجِيِّ فِي صِفَاتِ الأصَوَاتِ وَخَصَائِصِهَا.

2.1.3 أصوات طَرْفِ اللِّسَانِ والنَّشَايَا

وَمِنْ ذَلِكَ، إِدْغَامُ الدَّالِ فِي التَّاءِ فِي قِرَاءَةِ: (اتَّخَمَ العِجَلُ)، (وَإِنِّي عُنْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ)؛ لِأَنَّهُمَا مُتَنَاسِبَتَانِ فِي قُربِ المَخْرَجِ⁽¹⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ﴾ (الشُّعْرَاءُ: 72)، يَقُولُ الرَّجَاجُ (311هـ): "إِنْ شِئْتَ بَيَّنْتَ الدَّالَ، وَإِنْ شِئْتَ أَدْغَمْتَهَا فِي التَّاءِ، فَجَعَلْتَهَا تَاءً، فَقُلْتَ: (إِتْدَعُونَ)، وَهُوَ أَجَوَدُ فِي العَرَبِيَّةِ؛ لِقُربِ الدَّالِ مِنَ التَّاءِ"⁽²⁾.

وَتُدْغَمُ التَّاءُ فِي الدَّالِ وَالطَّاءِ، فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ (المُؤْمِنُونَ: 68)، إِنَّمَا هُوَ "يَتَدَبَّرُونَ"، فَأَدْغَمَتِ التَّاءُ فِي الدَّالِ؛ لِقُربِهَا فِي المَخْرَجِ، فَمَخْرَجُ الدَّالِ مِنْ طَرْفِ اللِّسَانِ، وَأَطْرَافِ التَّنْيِينِ، وَمَخْرَجُ التَّاءِ مِنْ طَرْفِ اللِّسَانِ، وَأُصُولِ التَّنْيِينِ⁽³⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَكَاذُ الْبَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ (البَقَرَةُ: 20)، قَرَأَ بَعْضُهُمْ (يَخْطِفُ) مِنْ يَخْطِطُفُ، فَأَدْغَمَ التَّاءُ فِي الطَّاءِ؛ لِأَنَّهَا قَرِيبَةٌ مِنْهَا⁽⁴⁾، وَلَا يَجُوزُ إِدْغَامُ التَّاءِ فِي الدَّالِ فِي: "ثَلَاثَةٌ دَرَاهِمٌ"؛ لِأَنَّهُ إِذَا أُسْكِنَتْ هَذِهِ التَّاءُ انْقَلَبَتْ هَاءً، وَهُنَا لَمْ يَجُزْ إِدْغَامُهَا؛ لِبُعدِ المَخْرَجَيْنِ⁽⁵⁾.

1. انظر: الفراء، معاني القرآن، 1/172.

2. الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 4/93.

3. انظر: الأخفش، معاني القرآن، 1/114.

4. انظر: الأخفش، معاني القرآن، 1/55.

5. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 5/195.

وفي قوله تعالى: ﴿ثَاقِلُتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾ (التوبة: 38)، أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الثَّاءِ لِقُرْبِهَا مِنْهَا، وَاحْتَاجَتْ إِلَى أَلْفِ الْوَصْلِ لِتَصِلَ إِلَى النُّطْقِ بِالسَّكَنِ⁽¹⁾، وَلَا يَجُوزُ إِظْهَارُ الدَّالِ عِنْدَ التَّاءِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ﴾ (البقرة: 256)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَا﴾ (العنكبوت: 35)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ﴾ (آل عمران: 72)، وَقَوْلِهِ: ﴿هَمَّتْ طَائِفَتَانِ﴾ (آل عمران: 122)؛ لِأَنَّ إِظْهَارَهَا خُرُوجٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَهُوَ رَدِيءٌ جِدًّا، لِقُرْبِ الدَّالِ مِنَ التَّاءِ، وَأَنَّهُمَا بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ، فَثَقُلَ الْإِظْهَارُ⁽²⁾.

3.1.3 اللام

اللام صوت يخرج من أدنى حَافَتِي اللِّسَانِ إِلَى مُنْتَهَى طَرَفِهِ، وَهُوَ بِذَلِكَ يَقْرُبُ مِنْ صَوْتِي التَّاءِ وَالتَّاءِ اللَّذِينَ يَخْرُجَانِ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ مَعَ أَطْرَافِ الثَّنَائِيَا الْعُلْيَا، وَدَلِيلُهُ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿هَلْ تُؤِيبُ الْكَفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (المطففين: 36)، (هَتُوبَ)⁽³⁾، وَقَوْلِهِ: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ (الأعلى: 16)، (بَتُؤْثِرُونَ)⁽⁴⁾، وَمَا كَانَ ذَلِكَ إِلَّا لِنَقَارِبٍ فِي الْمَخَارِجِ.

وَيَكُونُ الْإِدْغَامُ أَقْوَى فِي الْأَصْوَاتِ الْأَقْرَبِ إِلَى اللَّامِ، وَأَقْوَاهَا الرَّاءُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ (النساء: 158)، يَقُولُ النَّحَّاسُ (338هـ): "وَالْإِدْغَامُ أَجُودُ؛ لِقُرْبِ اللَّامِ مِنَ الرَّاءِ، وَأَنَّ فِي الرَّاءِ تَكْرِيرًا، فَالْإِدْغَامُ فِيهَا حَسَنٌ"⁽⁵⁾، فَالرَّاءُ أَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنْ سَائِرِ أَخَوَاتِهَا، فَهِيَ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ لَا عَمَلٌ لِلثَّنَائِيَا لِلثَّنَائِيَا فِيهَا، وَيُؤَكِّدُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (328هـ) أَنَّ (الرَّحْمَنَ) فِيهَا رَاءَانِ: أَحَدُهُمَا هِيَ اللَّامُ

1. انظر: القرطبي، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، (671هـ)،

(1964م)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،

ط2، القاهرة: دار الكتب المصرية، 140/8.

2. انظر: ابن مجاهد، أبو بكر، أحمد بن موسى بن العباس، (324هـ)، (1400هـ)، السبعة في

القراءات، تحقيق: شوقي ضيف، ط2، مصر: دار المعارف، ص115.

3. المبرد، المقتضب، 252/1.

4. المبرد، المقتضب، 252/1.

5. النحاس، إعراب القرآن، 249/1.

الَّتِي مَعَ الْأَلْفِ، وَقَدْ اندَغَمَتْ فِي الرَّاءِ؛ لِقُرْبِ مَخْرَجِهَا مِنْهَا⁽¹⁾، وَفِي الْمُقَابِلِ، لَا تُدْغَمُ اللَّامُ فِي أَصْوَاتِ الْحَلَقِ؛ لِبُعْدِ مَخْرَجِهَا مِنْهَا، فَلَمَّا بَعْدَ الْمَخْرَجَانِ بَطُلَ الْإِدْغَامُ⁽²⁾، وَلَا تُدْغَمُ فِي الْجِيمِ لَتَبَاعُدِ الْمَخْرَجَيْنِ⁽³⁾، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ جِنَّاتِكُ﴾ (الحجر: 63)، وَ﴿بَلْ جَاءَهُمْ﴾ (المؤمنون: 70).

4.1.3 النُّونُ

يُعَدُّ صَوْتُ النُّونِ السَّاكُنُ أَكْثَرَ الْأَصْوَاتِ اللُّغَوِيَّةِ تَأَثُّرًا بِمَا يُجَاوِرُهُ مِنْ أَصْوَاتٍ لُّغَوِيَّةٍ، وَخَلَقَ هَذَا التَّأَثُّرُ أَحْكَامًا، تَبَعًا لِدَرَجَةِ قُرْبِ صَوْتِ النُّونِ مَخْرَجًا أَوْ صِفَةً مِنْ هَذِهِ الْأَصْوَاتِ وَبُعْدِهِ عَنْهَا ضِمْنَ التَّرْكِيْبِ اللُّغَوِيِّ، فَإِنْ قُرِبَ مِنْهَا اسْتُجِيبَ إِدْغَامُهُ، وَإِنْ بَعُدَ عَنْهَا لَزِمَ إِظْهَارُهُ، وَإِنْ تَوَسَّطَ بَيْنَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ كَانَ إِخْفَاؤُهُ، وَقَدْ أَشَارَ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ إِلَى وُجُوبِ إِدْغَامِ صَوْتِ النُّونِ لَدَى تَقَدُّمِهِ الْأَصْوَاتِ: (الْمِيمَ، وَاللَّامَ، وَالْيَاءَ، وَالْوَاوَ)، وَقَدْ عَلَّلَ ابْنُ يَعِيشَ الْإِدْغَامَ بِأَنَّ هَذِهِ الْأَصْوَاتِ مُقَابِلَةٌ لَهَا فِي الْمَنْزِلَةِ الدُّنْيَا مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ بِهَا⁽⁴⁾.

وَعَلَى هَذَا النَّحْوِ، يُدْغَمُ صَوْتُ النُّونِ فِي صَوْتِي اللَّامِ وَالرَّاءِ، نَحْوُ: "مِنْ رَبِّكُمْ": "مِرْبِكُمْ"، "مِنْ لَدُنَّا": "مِلْدُنَّا"، وَعَلَّلَ الْعُلَمَاءُ الْإِدْغَامَ، بِنَاءً عَلَى الْقُرْبِ الْمَخْرَجِيِّ، إِذْ يَقُولُ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ): "إِدْغَامُهَا فِي الرَّاءِ وَاللَّامِ أَحْسَنُ مِنَ الْبَيَانِ؛ لِقُرْبِ الْجَوَارِ"⁽⁵⁾، وَتُدْغَمُ كَذَلِكَ فِي الْمِيمِ، وَمِمَّا سَوَّغَ الْإِدْغَامَ رَغَمَ التَّبَاعُدِ الْمَخْرَجِيِّ، هُوَ التَّشَارُكُ فِي الْعُنَّةِ، يَقُولُ الْمُبَرِّدُ (285هـ): "فَإِنَّ النُّونَ لَوْ كَانَتْ مِنْ مَخْرَجِ الرَّاءِ وَاللَّامِ لَبُعِدَتْ مِنَ الْمِيمِ، وَلَكِنْ مَخْرَجُهَا مَعَ الْمِيمِ مِنَ الْخِيَاشِيمِ؛ لِأَنَّ الْمِيمَ تَخْرُجُ مِنَ الشَّفَةِ، وَتَصِيرُ إِلَى الْخِيَاشِيمِ لِلْعُنَّةِ الَّتِي فِيهَا، فَتُدْغَمُ فِيهَا الْمِيمُ لِتِلْكَ الْمُجَاوَرَةِ"⁽⁶⁾.

1. انظر: ابن الأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، 220/1.

2. انظر: المصدر السابق، 221/1.

3. انظر: ابن الباذش، الإقناع في القراءات السبع، ص 70.

4. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 544/5.

5. ابن يعيش، شرح المفصل، 544/5.

6. المبرد، المقتضب، 220-221/1.

إلى جَانِبِ ذَلِكَ تُدْغَمُ فِي الْوَائِ وَالْيَاءِ؛ لِمُقَارِبَتِهَا لَهُمَا فِي صِفَةِ الْجَهْرِ، وَقَدْ "تُدْغَمُ بَعْنَةً وَبِلَا غُنَّةٍ؛ إِذْ إِنَّ الْيَاءَ أَخْتُ الْوَائِ، وَقَدْ تُدْغَمُ فِيهَا الْوَائِ، فَكَأَنَّهُمَا مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَخْرَجٌ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ أَقْرَبَ إِلَى مَخْرَجِ الرَّاءِ مِنْهُ الْيَاءُ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْأَلْتَحَ بِالرَّاءِ يَجْعَلُهَا يَاءً، وَكَذَلِكَ الْأَلْتَحُ بِاللَّامِ"⁽¹⁾، فِي حِينَ يَبْطُلُ إِدْغَامُ النُّونِ مَعَ الْأَصْوَاتِ الْخَلْقِيَّةِ؛ لِتَبَاعُدِهَا مِنْهَا فِي الْمَرْتَبَةِ الْقُصْوَى، فَلَمَّا بَعُدَتْ عَنْهَا غَايَةَ الْبُعْدِ بَيَّنَّتْ مَعَهَا⁽²⁾.
يَتَّضِحُ مِمَّا سَبَقَ، أَنَّ الْقُرْبَ الْمَكَانِيَّ أَوْ الْمَوْضِعِيَّ وَالْمُتَمَثِّلَ فِي قُرْبِ مَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ وَصِفَاتِهَا، يُعَدُّ مُسَوِّغًا لِحُدُوثِ الْإِدْغَامِ بَيْنَ الْأَصْوَاتِ، فِي حِينَ أَنَّ الْبُعْدَ الْمَوْضِعِيَّ أَوْ الْوُضُيْفِيَّ أَبْطَلَهُ.

2.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِبْدَالِ

بَيَّنَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ -وخاصَّةً من أَلَفَ مِنْهُمْ فِي الْإِبْدَالِ- أَسْبَابَ حُدُوثِ الْإِبْدَالِ، وَأَنَّ مِنْ أَهْمِّهَا التَّقَارُبَ الصَّوْتِيَّ، فَحُلُولُ صَوْتٍ مَكَانَ صَوْتٍ يُؤَدِّي إِلَى الْبَدَلِ، فَكَثِيرٌ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي بَيْنَهَا تَقَارُبٌ صَوْتِيٌّ وَقَعَ فِيهَا إِبْدَالٌ، وَذَلِكَ كَأَن تَكُونَ قَبِيلَةً تَمِيلُ إِلَى التَّرْقِيقِ؛ فَتُبْدِلُ الصَّادَ سِينًا، أَوْ الْعَكْسَ كَأَن تُمِيلَ بَعْضُ الْقَبَائِلِ إِلَى التَّقْخِيمِ؛ فَتُبْدِلُ السِّينَ صَادًا، وَقَدْ فَسَّرَ الْعُلَمَاءُ بَثْنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ التَّبَدُّلَاتِ الصَّوْتِيَّةَ النَّاتِجَةَ عَنْ قُرْبِ الْمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ، فَضَلَّ عَنْ أَنَّ الْقُرْبَ الْمَعْنَوِيَّ كَانَ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ الْإِبْدَالِ، وَبَيَّانُ ذَلِكَ فِيمَا يَأْتِي:

1.2.3 إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ

الْهَمْزَةُ صَوْتُ يَتَّبَعْدُ فِي مَخْرَجِهِ عَنْ مَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ، وَلَا يَشْرُكُهُ وَلَا يُدَانِيهِ إِلَّا الْأَلْفُ وَالْهَاءُ⁽³⁾، وَهَذَا الْقُرْبُ سَوَّغَ إِبْدَالَ الْهَمْزَةِ مِنْ هَذَيْنِ الصَّوْتَيْنِ أَوْ الْعَكْسِ، يَقُولُ

1. ابن السراج، الأصول في النحو، 417/3.

2. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 184/5.

3. انظر: المبرد، المقتضب، 155/1.

سيبويه (180هـ): "وَلَيْسَ حَرْفٌ أَقْرَبَ إِلَى الْهَمْزَةِ مِنَ الْأَلْفِ"⁽¹⁾، وَقَدْ فَسَّرَ ابْنُ وَهَّابٍ (332هـ) قَوْلَ سيبويه بِالْقُرْبِ الْمَوْضِعِيِّ، فَكِلَاهُمَا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْقِ⁽²⁾، وَأَمَّا السِّيرَافِيُّ (368هـ) فَقَدْ عَلَّلَ ذَلِكَ بِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ الْقَائِمِ عَلَى الشَّبهِ، يَقُولُ: "يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّ الْأَلْفَ هِيَ شَبِيهَةٌ بِالْهَمْزَةِ، وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ أَيْضًا شَبِيهَةٌ بِالْهَمْزَةِ، مَعَ شَرَكَةِ الْوَاوِ وَالْيَاءِ لِأَقْرَبِ الْحُرُوفِ مِنْهَا، أَعْنِي مِنَ الْهَمْزَةِ وَهِيَ الْأَلْفُ، وَإِنَّمَا أَرَادَ سيبويه بِهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ تَقْرِيبَ أَمْرِ هَذِهِ الْحُرُوفِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْهَمْزَةِ؛ لِيُبَيِّنَ أَنَّهُ شَائِعٌ إِبْدَالُهُنَّ مِنْهَا"⁽³⁾.

وَمِنْ أَمْثَلَةٍ إِبْدَالِهَا مِنَ الْأَلْفِ مَا حُكِيَ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (الْفَاتِحَةُ: 7) فَهَمَزَ الْأَلْفَ، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَرِهَ اجْتِمَاعَ السَّاكِنَيْنِ: الْأَلْفِ وَاللَّامِ الْأُولَى، فَحَرَكَ الْأَلْفَ؛ لِاتِّقَائِهِمَا، فَاِنْقَلَبَتْ هَمْزَةٌ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: شَابَةٌ، وَمَادَةٌ⁽⁴⁾، إِذَنْ، فَالْقُرْبُ الْمَوْضِعِيُّ لَهُ صِلَةٌ بَعْلَةٌ التَّخْفِيفِ.

وَأُبدِلَتِ الْهَمْزَةُ هَاءً؛ لِلْقُرْبِ الْمَوْضِعِيِّ، كَمَا فِي: رَاقَ الْمَاءَ يُرِيقُ رَيْقًا، وَأَرْقُتُهُ أَنَا إِرَاقَةً، وَهَرَقْتُه، فَقَدْ دَخَلَتِ الْهَاءُ عَلَى الْأَلْفِ مِنْ قُرْبِ الْمَخْرَجِ⁽⁵⁾، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مَا قِيلَ فِي (مُهِمِّنٍ)، مِنْ أَنَّ الْأَصْلَ (مُؤَيِّنٍ)، وَقَدْ قُلِبَتِ الْهَمْزَةُ هَاءً، لِقُرْبِ مَخْرَجِيهِمَا⁽⁶⁾. كَمَا أُبدِلُوا مِنَ الْهَاءِ هَمْزَةً، فَلَفْظُهُ (شَاءَ) جَمْعُ (شَاةٍ) عَلَى اللَّفْظِ؛ لِأَنَّ (شَاةً) كَانَتْ فِي الْأَصْلِ (شَاهَةً) بِدَلِيلِ قَوْلِنَا: (شُوِيهَةٌ) وَالظَّاهِرُ هَاءُ التَّأْنِيثِ، فَلَمَّا كَرِهُوا أَنْ يَكُونَ

1. سيبويه، الكتاب، 4/480.

2. انظر: ابن وهَّاب، الانتصار لسيبويه على المبرد، ص238.

3. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 4/278.

4. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/86.

5. انظر: الفراهيدي، معجم العين، 5/209.

6. انظر: ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم، (276هـ)، (1978م)، غريب القرآن، تحقيق: أحمد صقر، د.ط، دار الكتب العلمية، ص12، وانظر: السجستاني، محمد بن عزيز، (330هـ)، (1995م)، غريب القرآن، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران، ط1، سوريا: دار قتيبة، ص437.

لَفْظُ الْجَمْعِ كَلَفَظَ الْوَاحِدِ فِي الْوَقْفِ، أَبَدَلُوا مِنَ الْهَاءِ هَمْزَةً، فَقَالُوا: (شَاءَ) لِقُرْبِ الْمَخْرَجِينَ⁽¹⁾.

وَاسْتَدَّ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (328هـ) إِلَى مَعْيَارِ الْقُرْبِ الْمَوْضِعِيِّ فِي تَعْلِيلِ إِبْدَالِ الْهَاءِ هَمْزَةً، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾ (فصلت: 39)، فَالْأَصْلُ فِي الْمَاءِ الْمَوْه، فَجَعَلُوا الْوَاوَ أَلْفًا؛ لِتَحْرُكِهَا وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَأَبَدَلُوا مِنَ الْهَاءِ هَمْزَةً؛ لِقُرْبِ مَخْرَجِهَا⁽²⁾.

2.2.3 إِبْدَالُ التَّاءِ

بَرَزَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ فِي تَعْلِيلِ التَّبْدُلَاتِ الصَّوْتِيَّةِ فِي صِيغَةِ (افْتَعَلَ)، فَصَوْتُ التَّاءِ نَوَاءٌ عَمَلِيَّةُ الْإِبْدَالِ؛ إِذْ إِنَّهَا تُبَدَّلُ بِنَاءٍ عَلَى الصَّوْتِ السَّابِقِ لَهَا، قَالَ الْفَارِسِيُّ (377هـ): "اتَّعَرَ افْتَعَلَ مِنَ الشَّعْرِ كَانَ أَصْلُهُ: اتَّعَرَ، وَالتَّاءُ قَرِيبَةٌ مِنَ التَّاءِ، فَحُوِّلَتْ تَاءً، وَأُدْغِمَتْ فِيهَا، فَصَارَتْ اتَّعَرَ، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنَ التَّاءِ الدَّالُّ؛ لِقُرْبِهَا مِنْهَا فَقِيلَ: ادَّعَرَ"⁽³⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ (القمر: 22)، وَأَصْلُ مُدَكَّرٍ: مُذْتَكَّرٌ اجْتَمَعَ ذَالٌ وَتَاءٌ وَمَخْرَجُهُمَا قَرِيبٌ مِنْ بَعْضِهَا، فَلَمَّا ازْدَحَمَتَا فِي الْمَخْرَجِ أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الدَّالِّ، فَأَعْقَبَتِ التَّشْدِيدَ، فَتَحَوَّلَتْ دَالًا⁽⁴⁾، وَكَذَلِكَ أُبْدِلَتِ التَّاءُ طَاءً؛ لِقُرْبِهَا الْمَوْضِعِيِّ الْمَوْضِعِيِّ مِنْهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ (مريم: 65)، فَأَصْلُ اصْطَبَرَ اصْتَبَرَ، وَقَدْ عُرِفَتْ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ بِالْمُضَارَعَةِ وَالتَّقْرِيبِ، أَوِ الْمُمَاثَلَةِ الصَّوْتِيَّةِ، إِذْ كَانَ تَجَاوُرُ الْأَصْوَاتِ وَتَقَارُبُهَا مَوْضِعِيًّا أَوْ وَظِيفِيًّا سَبَبًا لِحُدُوثِهَا، وَبِالطَّبَعِ يَأْتِي هَذَا تَحْقِيقًا لِلانْسِجَامِ الصَّوْتِيِّ فِي اللُّغَةِ.

1. انظر: المبرد، المقتضب، 153/1.

2. انظر: ابن الأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، 167/1.

3. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 293/4.

4. انظر: الفراهيدي، الجمل في النحو، 299/1.

وَلَا يُجِزُّ الْوَاقِعُ الصَّوْتِيَّ الْإِبْدَالَ أَوْ الْمُمَاطَّةَ بَيْنَ الصَّوْتَيْنِ الْمُتَجَاوِرَيْنِ، إِلَّا إِذَا تَقَارَبَا فِي الْمَخْرَجِ أَوْ اتَّحَدَا، أَوْ كَانَا مِنْ مَجْمُوعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ الصَّوَامَتِ أَوْ الْحَرَكَاتِ، لِذَلِكَ لَا يَجُوزُ الْقَوْلُ بِإِبْدَالِ الْوَاوِ أَوْ الْيَاءِ تَاءً؛ لِبُعْدِ مَا بَيْنَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ مِنْ جِهَةٍ، وَالتَّاءِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، فَمَا حَدَّثَ فِي: (اَنْتَبَسَ، وَاتَّصَلَ) لَيْسَ مِنْ بَابِ الْإِبْدَالِ، بَلْ هُوَ مِنْ بَابِ الْحَذْفِ وَالتَّعْوِيزِ الْمَوْقِعِيِّ، فَقَدْ حُذِفَتِ الْوَاوُ أَوْ الْيَاءُ؛ لِاسْتِثْنَائِهِمَا فِي هَذَا الْمَوْقِعِ، وَجَرَى التَّعْوِيزُ عَنْهُمَا بِتَكَرُّرِ التَّاءِ النَّبْرِيَّةِ، فَالتَّاءُ هُنَا وَسِيلَةٌ لَتَحْقِيقِ الْإِيقَاعِ اللَّازِمِ لَصِيغَةِ الْإِفْتِعَالِ لَا غَيْرَ⁽¹⁾.

3.3 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِمَالَةِ

عَرَّفَهَا السِّيرَافِيُّ (368هـ) فِي قَوْلِهِ: "اعْلَمْ أَنَّ مَعْنَى الْإِمَالَةِ أَنْ تُمِيلَ الْأَلْفَ نَحْوَ الْيَاءِ، فَتَكُونُ بَيْنَ الْأَلْفِ وَالْيَاءِ فِي اللَّفْظِ، وَالَّذِي دَعَا إِلَى ذَلِكَ، أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي الْكَلِمَةِ كَسْرَةٌ أَوْ يَاءٌ نَحْوًا بِالْأَلْفِ نَحْوَ الْيَاءِ، وَأَجْنَحُوهَا إِتْبَاعًا لِلْكَسْرِ؛ وَلِأَنَّ الْيَاءَ أَقْرَبُ إِلَى الْأَلْفِ مِنَ الْوَاوِ"⁽²⁾.

وَقَدْ وَضَّحَ ابْنُ مَالِكٍ (686هـ) أَسْبَابَ الْإِمَالَةِ وَهِيَ: "وُقُوعُ الْأَلْفِ قَبْلَ الْيَاءِ كَ(بَايَعُ)، أَوْ بَعْدَهَا مُتَّصِلَةً كَ(بَيَانُ)، أَوْ مُنْفَصِلَةً بِحَرْفٍ كَ(بِسَارُ) وَ(ضَرَبْتَ يَدَاهُ)، أَوْ بِحَرْفَيْنِ: أَحَدُهُمَا هَاءٌ كَ(بَيْتَهَا) وَ(أَدْرَ جَيْبَهَا)، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا هَاءً امْتَنَعَتِ الْإِمَالَةُ؛ لِبُعْدِ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا اغْتَفَرُوا الْبُعْدَ مَعَ الْهَاءِ؛ لَخَفَائِهَا"⁽³⁾.

وَقَدْ اسْتَنَدَ الْعُلَمَاءُ إِلَى الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ فِي إِقَامَةِ الْإِمَالَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ إِمَالَةَ الْأَلْفِ فِي كَلِمَةِ (عِيَالٍ) أَلَزَمٌ؛ لِأَنَّ مَعَ الْكَسْرِ يَاءً، فَكُلُّ مَا كَانَتْ الْيَاءُ أَقْرَبُ إِلَى أَلْفِهِ أَوْ الْكَسْرِ، فَالْإِمَالَةُ لَهُ أَلَزَمٌ⁽⁴⁾، وَكَذَلِكَ عَلَّلَ الْإِمَالَةَ فِي (صِفَافٍ وَقِفَافٍ) وَوَصَفَهَا بِالْحَسَنَةِ؛

1. انظر: الشايب فوزي، (1994م)، خواطر وآراء صرفية، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العدد 47، 20-26.

2. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 4/494.

3. ابن مالك، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، 1/579.

4. انظر: المبرد، المقتضب، 3/42.

لأنَّ الكسرة أدنى إلى الألف من المستعلى⁽¹⁾، وبهذا، يكون البعد مُبرِّراً لإقامة الإمالة، فتقول مثلاً: (هذه دنانير)، كما قلت: (كافر)، وهذا أجدُر؛ لأنَّ الرَّاء أبعد، فالإمالة في: (هذه دنانير) أقوى من: (هذا كافر)؛ لبعد الرَّاء المضمومة من الألف المُمالَة، وقد قالوا: (مناشيط)، فأمالوا؛ لبعد الطَّاء⁽²⁾.

وقد علَّل المُبرِّد (285هـ) ترك الإمالة إذا كان بين الرَّاء وبين الألف حرفٌ مكسورٌ، إذا كانت مكسورةً، نحو: (مررت بِقَادِرٍ يَا فَتَى)، وترك الإمالة هنا أحسن؛ لقرب المستعلية من الألف، وتراخي الرَّاء عنها⁽³⁾، وعلى المنوال ذاته عند السِّيرافي، فالرَّاء في (قارب) مكسورة وتلي الألف، وكسرُها لازمةٌ، أمَّا في (قادر) فهي بعيدة من الألف، وكسرُها غير لازمة، لذلك ضُعفت عن مقاومة القاف التي هي حرف الاستعلاء⁽⁴⁾، وإجمالاً، فإنَّ المُبرِّد لترك الإمالة هنا هو مجاورة الألف للقاف المستعلية، مكتسبة القوة، هذا من ناحية، ومن ناحية ثانية، ضُعف التأثير بينهما؛ لأنَّ الرَّاء بعيدة عنها.

4.3 القرب والبعد بين الصَّوامتِ

سواءً أكان القرب أو البعد موضعياً أو مكانياً، أي في المخرج، أو وظيفياً من حيث الصِّفة، فإنَّه المنطلق الأساسيُّ لحدوث الظواهر الصوتية المختلفة، وقد اتكأ العلماء عليه في تعليقاتهم، ومن ذلك أنهم قالوا: "لولا بحَّة في الحاء لأشبهت العين؛ لقرب مخرجها من العين ثمَّ الهاء، ولولا هتَّة في الهاء، وقال مرةً ههَّة لأشبهت الحاء؛ لقرب مخرج الهاء من الحاء"⁽⁵⁾، ولا تأتلف العين مع الحاء في كلمة واحدة؛ والسبب

1. انظر: المبرد، المقتضب، 46/3.

2. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 5/7.

3. انظر: المبرد، المقتضب، 48/3.

4. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 6/5.

5. الفراهيدي، معجم العين، 57/1.

رَاجِعْ إِلَى قُرْبٍ مَخْرَجِيهِمَا، إِلَّا إِذَا اشْتُقَّ فِعْلٌ مِنْ جَمْعٍ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ نَحْو: (حَيٍّ عَلَى)⁽¹⁾.

وَكَانَ الْقُرْبُ حَاضِرًا بِقُوَّةٍ فِي تَعْلِيلِ مَا يَطْرَأُ عَلَى اللَّهْجَاتِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ تَغْيِيرَاتٍ صَوْتِيَّةٍ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ قَبِيلَةَ تَمِيمٍ لَمَّا أَرَادَتْ الْبَيَانَ فِي الْوَقْفِ أَبْدَلَتْ مِنْ كَافِ الْمُؤَنَّثِ شَيْئًا؛ بِسَبَبِ قُرْبِ الشَّيْنِ مِنَ الْكَافِ فِي الْمَخْرَجِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (جَعَلَ اللَّهُ لَكَ الْبَرَكَةَ فِي دَارِشٍ، وَيَحْكُ مَالِشٍ)⁽²⁾، وَالْأَمثلةُ تَطُولُ.

وَيُجِيزُونَ حَذْفَ النُّونِ فِي كُلِّ اسْمٍ مِنْ أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ تَظْهَرُ فِيهِ لَامُ الْمَعْرِفَةِ، نَحْو: (فُلَانٌ مِنْ بَلْحَارِثٍ، وَبَلْعَنْبَرٍ، وَبَلْهَجِيمٍ)؛ لِقُرْبِ مَخْرَجِ النُّونِ مِنَ اللَّامِ⁽³⁾، وَكَوْنُ الْقُرْبِ أحيانًا مانعًا لاجتماعِ صَوْتَيْنِ بِسَبَبِ الثَّقَلِ الْحَاصِلِ، "فَلَا تُعْرَفُ فِي اللُّغَةِ كَلِمَةٌ فِيهَا نُونٌ سَاكِنَةٌ بَعْدَهَا رَاءٌ، وَلَا لَامٌ، فَلَمْ يَقُولُوا مِثْلًا: (قنر)، وَلَا (عنل)، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ فِيهَا غُنَّةٌ، وَهِيَ تَقَارِبُ الْحَرْفَيْنِ جَدًّا، فَلَمَّا تَقَارَبَتْ فِي الْمَخْرَجِ، وَاخْتَلَفَتْ فِي الصِّفَةِ ثَقُلَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا"⁽⁴⁾.

عِلَاوَةً عَلَى ذَلِكَ، لَمَّا كَانَتْ الْوَاوُ أَقْرَبُ إِلَى الْبَاءِ-مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مِنْ مَخْرَجِهَا؛ فَكِلَاهُمَا مِنَ الشَّفَتَيْنِ، وَمِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، فَالْوَاوُ لِلْجَمْعِ، وَالْبَاءُ لِلْإِلصَاقِ، فَهُمَا مُتَقَارِبَانِ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا لَاصَقَ الشَّيْءَ، فَقَدْ اجْتَمَعَ مَعَهُ-وَافَقَتْهُمَا فِي الْمَعْنَى وَالْمَخْرَجِ، حُمِلَتْ عَلَيْهَا، وَأُنْبِيتَ عَنْهَا، وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا حَتَّى غَلِبَتْهَا، فَالْوَاوُ فِي الْقَسَمِ بَدَلٌ مِنَ الْبَاءِ، وَعَامِلَةٌ عَمَلُهَا⁽⁵⁾، وَالْخُلَاصَةُ، أَنَّ الَّذِي سَوَّغَ لِلْوَاوِ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلَ الْبَاءِ هُوَ قُرْبُهَا مِنْهَا فِي الْمَوْضِعِ وَالْمَعْنَى.

1. انظر: الفراهيدي، معجم العين، 60/1.

2. انظر: المبرد، الكامل في اللغة والأدب، 166/2.

3. انظر: المبرد، الكامل في اللغة والأدب، 216/3.

4. العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 476-475/2.

5. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 254/5.

5.3 القُربُ والبُعدُ في الصَّوائتِ

تَتَمَيَّزُ الحُرُوفُ العَرَبِيَّةُ بِجَمَالِ وَقْعِهَا فِي الأَسْمَاعِ، وَاتِّسَاقِ جَرِّهَا فِي الأَذَانِ، وَتُؤَدِّي الحَرَكَاتُ وَظِيفَةُ فَنِيَّةً صَوْتِيَّةً؛ إِذْ إِنَّ هَذِهِ الحُرُوفَ تَفْسَحُ المَجَالَ لَتَنُوعِ النِّعْمَةِ المَوْسِيقِيَّةِ للكَلِمَةِ الوَاحِدَةِ، أَوِ الجُمْلَةِ الوَاحِدَةِ؛ لِسَعَةِ إِمكَانَاتِهَا الصَّوْتِيَّةِ، وَمُرُونَتِهَا. وَعَلَى ذَلِكَ، تَمِيلُ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ بِطَبِيعَتِهَا إِلَى تَحْقِيقِ الانسِجَامِ الصَّوْتِيِّ بَيْنَ الحُرُوفِ والحَرَكَاتِ، وَلَعَلَّ أَوْضَحَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ فِي هَذَا المَقَامِ، قَوْلُ ابْنِ هِشَامٍ (761هـ): "وَقَدْ أَجْرَبَ العَرَبُ السَّاكِنَ المُجَاوِرَ لِلْمُحَرَّكِ مَجْرَى المُحَرَّكِ، وَالْمُحَرَّكَ مَجْرَى السَّاكِنِ؛ إعْطَاءً لِلجَارِ حُكْمَ مُجَاوِرِهِ"⁽¹⁾، وَقَدْ وُظِّفَتْ ثُنَائِيَّةُ القُربِ والبُعدِ فِي تَفْسِيرِ التَّشْكِيلِ الصَّوْتِيِّ لِلأَلْفَاظِ، فَمَثَلًا "الأَلْفُ المَوْصُولَةُ فِي الْإِبْتِدَاءِ مَكْسُورَةٌ أَبَدًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الحَرْفُ الثَّالِثُ مَضْمُومًا، فَتَضُمُّهَا، نَحْوُ: (أَقْتُلْ، أُسْتَضْعِفُ، أُحْتَقَرُ)، وَذَلِكَ لِقُرْبِ الأَلْفِ مِنَ المَضْمُومِ، إِذْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا سَاكِنٌ، فَكَرِهُوا كَسْرَهُ بَعْدَهَا ضَمَّةً، وَأَرَادُوا أَنْ يَكُونَ العَمَلُ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ"⁽²⁾، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كُلَّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ (فُعْلَةٌ) خَفِيفٌ، وَإِذَا جُمِعَ حَرْكٌ ثَانِيَةٌ بِالضَّمِّ، نَحْوُ: (ظُلُمَاتٌ، وَغُرَفَاتٌ)، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ (النور: 21)؛ لِأَنَّ مَخْرَجَ الصَّوْتَيْنِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ إِذَا قُرْبَ أَحَدُهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ كَانَ أَيْسَرَ عَلَيْهِمْ⁽³⁾.

وَيُعَلِّلُ سَيَبُويَه (180هـ) سَبَبَ اتِّخَاذِ الفِعْلِ المُضَاعَفِ فِي حَالَةِ الجَزْمِ الفَتْحَةَ، مُسْتَدِلًّا فِي ذَلِكَ إِلَى القُربِ المَكَانِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ، حَيْثُ يَقُولُ: "أَلَا تَرَى أَنَّ المُضَاعَفَ إِذَا أُدْغِمَ فِي مَوْضِعِ الجَزْمِ حُرْكَ آخِرِ الحَرْفَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْتَقِي سَاكِنَانِ، وَجُعِلَ حَرَكَتُهُ كَحَرَكَةِ أَقْرَبِ المُتَحَرِّكَاتِ مِنْهُ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: (لَمْ يَرُدُّ، وَلَمْ يَرْتَدَّ، وَلَمْ يَفِرَّ، وَلَمْ يَعْصَ)، فَإِذَا كَانَ أَقْرَبَ مِنَ المُتَحَرِّكِ إِلَيْهِ الحَرْفُ الَّذِي مِنْهُ الحَرَكَةُ المَفْتُوحَةُ، وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهُ إِلَّا مَفْتُوحًا، كَانَ أَجْدَرَ أَنْ تَكُونَ حَرَكَتُهُ مَفْتُوحَةً، حَيْثُ قُرْبَ مِنَ الحَرْفِ الَّذِي مِنْهُ

1. ابن هشام، أبو محمد، جمال الدين، عبد الله بن يوسف، (761هـ)، (1985م)، مغني اللبيب عن

كتب الأعراب، تحقيق مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، ط6، دمشق: دار الفكر، ص 365.

2. انظر: سيبويه، الكتاب، 4/164.

3. انظر: الأخفش، معاني القرآن، 1/181.

الْفَتْحَةُ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا حَرْفٌ كَانَ مَفْتُوحًا، فَإِذَا قَرُبَ مِنْهُ هُوَ كَانَ أَجْدَرُ أَنْ تَقْتَحَهُ، وَذَلِكَ لَمْ يُضَارَّ⁽¹⁾.

أَمَّا عَنْ سَبَبِ اجْتِلَابِ الْأَصْوَاتِ الْحَلْقِيَّةِ لِلْفَتْحَةِ فِي أَبْوَابِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، فَهُوَ قُرْبُهَا مِنْهَا، مَعَ أَنَّ الْأَصْلَ هُوَ الْمُغَايِرَةُ فِي الْحَرَكَاتِ، يَقُولُ ابْنُ السَّرَاجِ (316هـ): "وَكُلَّمَا سَقَلَ الْحَرْفُ كَانَ الْفَتْحُ لَهُ أَلْزَمَ، وَالْفَتْحُ مِنَ الْأَلْفِ، وَالْأَلْفُ أَقْرَبُ إِلَى حُرُوفِ الْحَلْقِ مِنْ أُخْتَيْهَا، وَقَالُوا: نَزَعَ يَنْزِعُ، وَرَجَعَ يَرْجِعُ، وَنَضَحَ يَنْضَحُ، وَنَطَحَ يَنْطَحُ، وَرَشَحَ يَرْشَحُ، وَجَنَحَ يَجْنَحُ وَالْأَصْلُ فِي الْعَيْنِ أَقْلُ؛ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى الْهَمْزَةِ مِنَ الْحَاءِ، وَقَالُوا: صَلَحَ يَصْلَحُ، وَفَرَعَ يَفْرُعُ، وَصَبَغَ يَصْبُغُ، وَمَضَعَ يَمْضَعُ، وَنَفَخَ يَنْفُخُ، وَطَبَخَ يَطْبُخُ، وَمَرَخَ يَمْرُخُ، وَالْحَاءُ وَالغَيْنُ الْأَصْلُ فِيهِمَا أَحْسَنُ؛ لِأَنَّهُمَا أَشَدُّ ارْتِفَاعًا إِلَى الْقَمِ"⁽²⁾.

وَقَدْ عَلَّلَ الرَّجَاجِيُّ (337هـ) سَبَبَ حَمْلِ الْمَنْصُوبِ عَلَى الْمَخْفُوضِ فِي التَّنْثِيَةِ، بِأَنَّ الْمَفْتُوحَ إِلَى الْمَخْفُوضِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ أَثْقَلَ الْحَرَكَاتِ، وَالْفَتْحَةَ أَخْفَاهَا، فَهِيَ إِلَى الْكَسْرِ أَقْرَبُ⁽³⁾.

وَتَلَازَمَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَّةُ مَعَ ثُنَائِيَّةِ الْقُوَّةِ وَالضَّعْفِ فِي تَعْلِيلِ احْتِمَالِ بَعْضِ الْحُرُوفِ لِلْحَرَكَاتِ؛ يَقُولُ ابْنُ جَنِّي (392هـ): "فَالضَّمَّةُ وَإِنْ كَانَتْ أَثْقَلَ مِنَ الْكَسْرِ، فَإِنَّهَا أَقْوَى مِنْهَا، وَقَدْ يُحْتَمَلُ لِلْقُوَّةِ مَا يُحْتَمَلُ لِلضَّعْفِ، أَلَّا تَرَى إِلَى احْتِمَالِ الْهَمْزَةِ مَعَ ثِقَلِهَا لِلْحَرَكَاتِ، وَعَجَزِ الْأَلْفِ عَنْ احْتِمَالِهَا، وَإِنْ كَانَتْ خَفِيفَةً لَضَعْفِهَا وَقُوَّةِ الْهَمْزَةِ، وَإِنَّمَا ضَعُفَتِ الْكَسْرَةُ عَنِ الضَّمَّةِ؛ لِقُرْبِ الْيَاءِ مِنَ الْأَلْفِ، وَبُعْدِ الْوَاوِ عَنْهَا"⁽⁴⁾.

بِالْإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ أَصْلَ الْبِنَاءِ الْوَقْفُ، أَمَّا الْحَرَكَاتُ فَقَدْ جُلِبَتْ لِأَغْرَاضٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَقَدْ عَلَّلَ الْجَزُولِيُّ (607هـ) بِالْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ مَجِيءَ الْفَتْحَةِ فِي الْبِنَاءِ، فَهِيَ "إِمَّا لِمُجَرِّدِ طَلَبِ التَّخْفِيفِ، وَإِمَّا لِلِاتِّبَاعِ، وَإِمَّا لِأَنَّهَا حَرَكَةٌ أَقْرَبُ الْحَرَكَاتِ إِلَيْهِ،

1. سيبويه، الكتاب، 265/2.

2. ابن السراج، الأصول في النحو، 102/3-103.

3. انظر: الرَّجَّاجِي، الإيضاح في علل النحو، 128/1.

4. ابن جني، الخصائص، 70/1.

وإِذَا لَمْ جَاوِرَةً مَحَلِّهَا لِلْأَلْفِ، وَإِذَا لَشَبَّهَ مَحَلِّهَا بِمَا فِي كَنْفِ هَاءِ التَّائِيَةِ، وَإِذَا لِلْفَرْقِ بَيْنَ مَعْنَى أَدَاةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِذَا لِأَنَّهَا حَرَكَةُ الْأَصْلِ⁽¹⁾.

وَعَلَى ضَوْءِ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ، يَتَّضِحُ لِلْبَاحِثَةِ أَنَّ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي الْمَسَائِلِ الصَّوْتِيَّةِ تَرَكَّزَتْ فِي مَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ وَالصِّفَاتِ الصَّوْتِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْقُرْبَ الْمَعْنَوِيَّ الْقَائِمَ عَلَى الشَّبْهِ يَحْضُرُ فِي تَوْجِيهِهِ مَسَائِلَ صَوْتِيَّةٍ عِدَّةٍ، وَاجْتَمَعَتْ ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ مَعَ ثُنَائِيَّةِ الْقُوَّةِ وَالضَّعْفِ فِي تَفْسِيرِ التَّشْكِيلِ الصَّوْتِيِّ، زِيَادَةً عَلَى ثُنَائِيَّةِ الْخَفَّةِ وَالثَقَلِ فِي تَعْلِيلِ التَّغْيِيرَاتِ الصَّوْتِيَّةِ؛ تَحْقِيقًا لِلانْسِجَامِ الصَّوْتِيِّ.

وَالنَّتِيجَةُ، فَإِنَّ الْقُرْبَ إِذَا أَنْ يَكُونَ سَبَبًا فِي حُدُوثِ التَّغْيِيرَاتِ الصَّوْتِيَّةِ، بَلْ وَمُنْطَلَقًا أَسَاسِيًّا لَهَا، وَإِذَا أَنْ يَكُونَ مَانِعًا لِحُدُوثِهَا حَتَّى لَا يُسَبِّبَ الثَّقَلَ، وَأَمَّا الْبُعْدُ إِذَا أَنْ يَكُونَ مَانِعًا لِحُدُوثِ تَفَاعُلِ بَيْنَ الْأَصْوَاتِ، أَوْ سَبَبًا لِحُدُوثِ تَغْيِيرٍ مِثْلَ الْمُخَالَفَةِ الصَّوْتِيَّةِ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ بَابِ الْخَفَّةِ، سَعِيًّا لِلْوُصُولِ إِلَى الْانْسِجَامِ الصَّوْتِيِّ، وَبِالْمُحَصِّلَةِ، يُمَكِّنُ الْقَوْلُ إِنَّ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ تَحَقَّقَتْ فِي الْبُعْدَيْنِ: الْمَكَانِيِّ أَوْ الْمَوْضِعِيِّ مُتَمَثِّلًا فِي مَخَارِجِ الْأَصْوَاتِ، وَالْوُظَيْفِيِّ مُتَمَثِّلًا فِي الصِّفَاتِ الصَّوْتِيَّةِ، وَتَرْكُوبِهَا فِي سِيَاقَاتٍ لُغَوِيَّةٍ تَقْتَضِي حُصُولَ تَبَدُّلاتٍ صَوْتِيَّةٍ تَحْقِيقًا لِلانْسِجَامِ.

1. الجزولي، عيسى بن عبد العزيز، (607هـ)، (د.ت)، المقدمة الجزولية في النحو، تحقيق: شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: حامد أحمد نيل، وفتحي محمد أحمد جمعة، د.ط، مطبعة أم القرى، 1/241-242.

الفصل الرابع

ثنائية القرب والبعد في المسائل الصرفية والنحوية

إنَّ المستوى الصرفي، هو الذي يحكم عملية بناء الكلمة، وتصريفها، وفق نوعها، وتأسيساً على ذلك، سيتطرق موضوع الفصل إلى المسائل الصرفية، انطلاقاً من ثنائية القرب والبعد، متناولاً: الإعلال، والأبنية، والتثنية، والجمع، والتصغير، والنسب، والزيادة.

1.4 ثنائية القرب والبعد في المسائل الصرفية

1.1.4 القرب والبعد في باب الإعلال

الإعلال تغيير في أحد أحرف العلة، ويكون بالقلب، أو الحذف، أو الإسكان، وكثيراً ما نُقلب الحروف إلى الأقرب منها في الصفة والمخرج، وذلك لقصد التخفيف والمجانسة، وقد انعكس على مسألة الإعلال أنَّ فاء الكلمة أقوى من العين، والعين أقوى من اللام، وكان القرب المكاني منطلقاً لتعليل التغيرات الطارئة على بنية الكلمة، إذ يقول الفارسي (377هـ): "والمعتل العين، أقوى من المعتل اللام؛ لأنَّ العين تصحُّ حيث تعتل اللام، وإذا كان أقوى وجب أن يكون أقرب إلى الصحيح، وإذا كان أقرب إلى الصحيح وجب أن يلحقه الإعلال أقلَّ ممَّا يلحق اللام؛ لأنَّه أدخل في باب الصحيح، فكما لا يُغيَّر الصحيح يجب ألا يُغيَّر ما كان أقرب إليه، والإمالة تغيير، فيجب أن يكون أغلب على اللام منها على العين، كما أنَّ سائر الإعلالات أغلب عليها منه على العين" (1).

عطفاً على ذلك، تظهر هذه الثنائية بدلالة معنوية عند المبرِّد (285هـ) في تعليل قُرب المشتقات من الفعل، فإذا قُربت من الفعل انطبق عليها ما ينطبق على الفعل في الإعلال، وإن ابتعدت تُلزم التصحيح، ويرى المبرِّد أنَّ كلَّ اسم كان على مثال الفعل، وزيادته ليست من زوائد الأفعال، فإنَّه مُنقلب حرف اللين كما في الأفعال إذا كان

1. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 4/180.

وَزَنْهَا، وَكَانَتْ زِيَادَتُهُ فِي مَوْضِعِ زِيَادَتِهَا، وَالتَّحْوِثُونَ الْبَصْرِيُّونَ يَرَوْنَ هَذَا جَارِيًا فِي كُلِّ مَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ، إِلَّا أَنَّ الْمُبْرَدَ لَا يَرَاهُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مَصَادِرَ، فَتَجْرِي عَلَى أَفْعَالِهَا، أَوْ تَكُونَ أَسْمَاءَ الْأَزْمَنَةِ الْفِعْلِ أَوْ لَأَمَكْنَتِهِ الدَّالَّةِ عَلَى الْفِعْلِ، فَأَمَّا مَا صِيغَ مِنْهَا اسْمًا لغير ذلك، فَلَيْسَ يُلَازِمُهُ الْإِعْتِلَالُ؛ لِبُعْدِهِ مِنَ الْفِعْلِ، فَيُقَالُ فِي (مَفْعَلٍ) إِذَا أُريدَ بِهِ مَذْهَبُ الْفِعْلِ مِنْ (الْقَوْلِ، وَالْبَيْعِ)، وَمَا كَانَ مِثْلَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: (مَقَالٌ، وَمَبَاعٌ)؛ لِأَنَّهُ فِي وَزْنِ: (أَقَالَ، وَأَبَاعَ)، فَالْمِيمُ فِي أَوَّلِهِ كَالْهَمْزَةِ فِي أَوَّلِ الْفِعْلِ، وَالْمِيمُ لَا تَكُونُ مِنْ زَوَائِدِ الْأَفْعَالِ، فَإِنْ بُنِيَ مِنْهُ شَيْئًا عَلَى (مَفْعَلٍ) يُقَالُ: (مَقَالٌ، وَمُرَادٌ) مِثْلَ: (يُقَالُ، وَيُرَادُ)، فَإِنْ صِيغَ اسْمٌ لَا يُرَادُ بِهِ مَكَانًا مِنَ الْفِعْلِ، وَلَا زَمَانًا لِلْفِعْلِ وَلَا مَصَدْرًا، فَإِنَّهُ يُقَالُ فِي (مَفْعَلٍ) مِنَ الْقَوْلِ هَذَا (مَقُولٌ)، وَمِنْ الْبَيْعِ (مَبِيعٌ)⁽¹⁾.

وَتَرَى الْبَاحِثَةَ أَنَّ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ كَانَتْ مِنَ الْأَطْرَافِ حَاضِرَةً بِقُوَّةٍ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ مُتَنَوِّعَةٍ مِنَ الْإِعْلَالِ وَالتَّصْحِيحِ، فَقَدْ اسْتَنَدَ إِلَيْهَا الْمُبْرَدُ فِي تَعْلِيلِ الْإِعْلَالِ وَالتَّصْحِيحِ فِي صِيغَةِ (فُعَلٍ) وَ(فُعَالٍ)، وَمِمَّا يُدَلِّلُ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ، فَالْأَجُودُ فِيهِ أَنْ تَصِحَّ الْوَاوُ وَتَظْهَرَ، نَحْوُ قَوْلِنَا فِي جَمْعِ: (صَائِمٍ: صُومٌ)، وَ(قَائِلٍ: قَوْلٌ)، وَيَجُوزُ قَلْبُ الْوَاوِ يَاءً، وَلَيْسَ بِالْوَجْهِ، وَلَكِنَّهُ تَشْبِيهًُا بِمَا اعْتَلَّتْ لَامُهُ، وَذَلِكَ قَوْلُنَا فِي جَمْعِ (عَاتٍ: عُتَيٌّ)، وَلَا يَصْلُحُ غَيْرُهُ إِذَا كَانَ جَمْعًا، فَلَمَّا قُرِبَ هَذَا الْبَابُ مِنَ الطَّرَفِ جَازَ تَشْبِيهُُهُ بِهَذَا الَّذِي هُوَ طَرَفٌ، فَيُقَالُ فِي (صَائِمٍ: صِيَمٌ)، وَفِي (قَائِلٍ: قِيلٌ)، فَإِنْ بُنِيَ عَلَى (فُعَالٍ) ظَهَرَتِ الْوَاوُ، وَلَمْ يَجْزُ إِلَّا ذَلِكَ؛ لَتَبَاعُدِهَا مِنَ الطَّرَفِ، فَيُقَالُ فِي (صَائِمٍ: صُومًا)⁽²⁾.

وَنَجِدُ هَذَا التَّعْلِيلَ أَيْضًا عِنْدَ ابْنِ يَعِيشَ (643هـ)، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: "فَهَذَا الْإِبْدَالُ فِي (صِيَمٍ)، وَ(قِيَمٍ) نَظِيرُ الْهَمْزِ فِي (أَوَائِلٍ)، وَ(عِيَائِلٍ)، فِي كَوْنِ الْإِعْلَالِ فِيهِمَا لِلْقُرْبِ مِنَ الطَّرَفِ، وَالَّذِي يَدُلُّ أَنَّ الْقَلْبَ فِي (صِيَمٍ) لِلْمُجَاوِرَةِ، أَنَّ حَرْفَ الْعِلَّةِ إِذَا تَبَاعَدَ عَنِ

1. انظر: المبرد، المقتضب، 107/1-108.

2. انظر: المبرد، المقتضب، 128/1.

الطَّرَفِ، لم يُجْزِ القَلْبُ، نحو: (صَوَامٍ)، وربَّما قَلَبُوا مع تَبَاعُدِهِ مِنَ الطَّرَفِ⁽¹⁾، فَقُرِبُ أَوْ بُعْدُ حَرْفِ الْعِلَّةِ مِنَ الطَّرَفِ سَبَبٌ فِي صِحَّةِ أَوْ اعْتِلَالِ هَذِهِ الصِّيَغِ.

إِنَّ هَذَا التَّعْلِيلَ هُوَ مَا عَلَّلَ بِهِ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ (377هـ) إِعْلَالَ (حَوَايَا، وَشَوَايَا)، يَقُولُ: "(فَوَاعِلُ) مِنْ حَيِّثُ (حَوَايَا)، كَمَا وَافَقَتْ حَيِّثُ (حَوَايَا)، كَمَا قِيلَ فِي (فَوَاعِلِ) مِنْ شَوَيْتُ (شَوَايَا)، وَإِنَّمَا قِيلَ (حَوَايَا)؛ لِأَنَّ الْهَمْزَةَ عَرَضَتْ فِي جَمْعٍ؛ لِقُرْبِ الْيَاءِ مِنَ الطَّرَفِ، فَصَارَ مِثْلَ (مَطَايِي)، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنَ الْيَاءِ الْأَلْفُ، كَمَا فِي (فُعَلِ) فِي (مَطَايَا)، (وَهْدَايَا)، فَصَارَ (حَوَّأً)، ثُمَّ أُبْدِلَ مِنَ الْهَمْزَةِ الْيَاءُ، فَصَارَ (حَوَايَا)"⁽²⁾.

وَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ، يَرَى ابْنُ جَنِّي (392هـ) أَنَّ التَّغْيِيرَ إِلَى الْأَطْرَافِ أَسْبَقُ مِنْهُ إِلَى الْأَوْسَاطِ، وَلِذَلِكَ "هَمَزُوا (أَوَائِلَ)؛ لِقُرْبِ الْوَائِ مِنَ الطَّرَفِ، وَلَمْ يَهْمَزُوهَا فِي: (طَوَاوِيْسَ)؛ لُبُعْدِهَا مِنَ الطَّرَفِ"⁽³⁾، وَاتَّكَأ الثَّمَانِينِيُّ (442هـ) فِي تَعْلِيلِ الْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ، عَلَى أَنَّ الْقُرْبَ أَوْ الْبُعْدَ مِنَ الطَّرَفِ هُوَ مَعْيَارٌ لِهَمْزِ تِلْكَ الصِّيَغِ، فَإِذَا جَاءَتْ أَلْفُ التَّكْسِيرِ بَيْنَ وَائِيْنِ، أَوْ يَاءِيْنِ، أَوْ يَاءٍ وَوَائٍ، أَوْ وَائٍ وَيَاءٍ، وَكَانَ الْحَرْفُ الثَّانِي مُجَاوِرًا لِلطَّرَفِ فِي اللَّفْظِ، أَوْ فِي التَّقْدِيرِ، وَجَبَ أَنْ يُهْمَزَ الْحَرْفُ الَّذِي جَاوَرَ الطَّرَفَ، وَإِنَّمَا هَمْزُهُ لِأَمْرَيْنِ، الْأَوَّلِ: أَنَّ الطَّرَفَ مَوْضِعٌ يَكْثُرُ فِيهِ التَّغْيِيرُ، فَسَرَى مِنْهُ إِلَى مُجَاوِرَةِ الْإِعْلَالِ، وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَمَّا اكْتَنَفَ الْأَلْفُ حَرْفًا عِلَّةً ثَقُلَ مَجِيءُ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ مُعْتَلَّةٍ، فَفَرُّوا مِنْ أَحَدِهَا إِلَى الْهَمْزَةِ، وَكَانَ الْأَخِيرُ أَوْلَى بِالْهَمْزِ؛ لِمُجَاوِرَتِهِ الطَّرَفَ، فَإِنْ بَعْدَ حَرْفِ الْعِلَّةِ مِنَ الطَّرَفِ صَحَّحَ، وَلَمْ يَجْزُ أَنْ يُهْمَزَ، فَيُقَالُ فِي (طَاوُوسَ: طَوَاوِيْسُ)، وَفِي (نَاوُوسَ: نَوَاوِيْسُ)، وَفِي (دَاوُدَ: دَوَاوِيْدُ)⁽⁴⁾.

وَقَدْ فَسَّرَ السِّيرَافِيُّ (368هـ) التَّصْحِيحَ فِي (دَيَاوِيرَ، وَعَوَاوِيرَ)، وَأَنَّهَا خَالَفَتْ غَيْرَهَا؛ لُبُعْدِ حَرْفِ الْعِلَّةِ مِنَ الطَّرَفِ، إِذْ يَقُولُ: "(دَيَاوِيرُ، وَعَوَاوِيرُ) خَالَفَتْ (سَيَايِدَ، وَأَوَائِلَ)، وَسَائِرَ مَا تَضَمَّنَهُ الْبَابُ الَّذِي قَبْلَ هَذَا، وَإِنَّ الَّذِي يُهْمَزُ لِاجْتِمَاعِ الْوَائِيْنِ، أَوْ الْيَاءِيْنِ،

1. ابن يعيش، الأصول في النحو، 469/5.

2. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 65/5.

3. انظر: ابن جني، المنصف، ص215.

4. انظر: الثمانيني، شرح التصريف، 492/1-496.

أَوْ الْيَاءِ وَالْوَاوِ، إِنَّمَا يُحْمَلُ عَلَى اعْتِلَالٍ وَاحِدٍ (كسَيَّادٍ) حَمَلًا عَلَى (سَيِّدٍ)، أَوْ عَلَى اعْتِلَالٍ فِعْلِهِ (كقَوَائِلٍ) حَمَلًا عَلَى (قَائِلَةٍ)، إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنَ الطَّرْفِ تَشْبِيهًا بِالطَّرْفِ، وَالطَّرْفُ (سقاء، وقضاء)، وَجَعَلَ مَا قَبْلَ الطَّرْفِ كَالطَّرْفِ، كَمَا جُعِلَ صِيَمٌ كَعُتَيٍّ⁽¹⁾.

إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ، تَرَى الْبَاحِثَةُ أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ حَضَرَتْ فِي تَفْسِيرِ صِحَّةٍ وَاعْتِلَالٍ اسْمِ الْفَاعِلِ، فَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنَ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِ الْعَيْنِ الْجَارِي عَلَى فِعْلِهِ يَلْزِمُهُ مِنَ الصِّحَّةِ وَالْاعْتِلَالِ مَا يَلْزِمُ فِعْلَهُ، فَمَا كَانَ مِنْهُ عَلَى (فَاعِلٍ)، قُلِبَتْ عَيْنُهُ هَمْزَةً؛ لَوُقُوعِهَا قَرِيبَةً مِنَ الطَّرْفِ بَعْدَ أَلْفٍ زَائِدَةٍ، نَحْوُ: (قَائِمٍ)، وَ(بَائِعٍ)، وَ(خَائِفٍ)، وَهَذِهِ الْهَمْزَةُ مُبْدَلَةٌ مِنْ أَلْفٍ مُبْدَلَةٍ مِنَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ: (قَاوَلٌ، وَبَايَعٌ، وَخَاوَفٌ)، فَأُسْكِنْتَ الْوَاوُ وَالْيَاءُ، وَقُلِبَتَا أَلْفًا، فَلَمَّا اجْتَمَعَ سَاكِنَانِ، وَلَمْ يُمْكِنْ حَذْفُ أَحَدُهُمَا؛ لِلْبَسِ، قُلِبَتِ الثَّنَائِيَّةُ هَمْزَةً⁽²⁾.

يَتَبَيَّنُ مِمَّا سَبَقَ، أَنَّ مَعْيَارَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ كَانَ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ صَرْفِيَّةٍ، تَتَّصِلُ بِالتَّصْحِيحِ وَالْاعْتِلَالِ فِي الصَّيْغِ، مِنْ حَيْثُ قُرْبُ أَوْ بُعْدُ حُرُوفِ الْعِلَّةِ مِنَ الْأَطْرَافِ، كَمَا كَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ ذَاتَ أَبْعَادٍ مَعْنَوِيَّةٍ، تَقُومُ عَلَى الشَّبْهِ، فَمَثَلًا يَقُومُ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ عَلَى تَحَقُّقِ الشَّبْهِ أَوْ قُوَّتِهِ، فِي حِينِ أَنَّ الْبُعْدَ الْمَعْنَوِيَّ يَقُومُ عَلَى عَدَمِ تَحَقُّقِ الشَّبْهِ أَوْ ضَعْفِهِ، وَقَدْ اتَّكَأ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ فِي تَوْجِيهِ مَسَائِلَ صَرْفِيَّةٍ مُتَنَوِّعَةٍ.

عَطَفًا عَلَى ذَلِكَ، اسْتَدَّ ابْنُ جَنِّي (392هـ) إِلَيْهَا فِي تَعْلِيلِ تَصْحِيحِ الْعَيْنِ فِي (الْخَوْنَةِ، وَالْحَوَكَةِ)، إِذْ يَقُولُ: "وَمِمَّا وَرَدَ شَاذًا عَنِ الْقِيَاسِ وَمُطَرَّدًا فِي الْإِسْتِعْمَالِ قَوْلُهُمْ: (الْحَوَكَةُ، وَالْخَوْنَةُ)، فَهَذَا مِنَ الشُّذُوزِ عَنِ الْقِيَاسِ... وَقَدْ قَالُوا عَلَى الْقِيَاسِ: خَانَةٌ، وَلَا تَكَادُ تَجِدُ شَيْئًا مِنْ تَصْحِيحِ مِثْلِ هَذَا فِي الْيَاءِ: فَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ فِي نَحْوِ بَائِعٍ وَسَائِرِ بَيْعَةٍ وَلَا سِيرَةٍ، وَإِنَّمَا شَذَّ مِنْ هَذَا مِمَّا عَيْنُهُ وَاوٌ لَا يَاءٌ نَحْوُ: (الْحَوَكَةِ، وَالْخَوْنَةِ، وَالْخَوْلِ، وَالْدَوْلِ)، وَعِلَّتُهُ عِنْدِي قُرْبُ الْأَلْفِ مِنَ الْيَاءِ، وَبُعْدُهَا عَنِ الْوَاوِ، فَإِذَا صَحَّحْتُ نَحْوُ: (الْحَوَكَةِ)، كَانَ أَسْهَلَ مِنْ تَصْحِيحِ نَحْوِ: (الْبَيْعَةِ)، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَلْفَ لَمَّا قُرِبَتْ مِنَ الْيَاءِ أَسْرَعَ انْقِلَابُ الْيَاءِ إِلَيْهَا، فَكَانَ ذَلِكَ أَسْوَعَ مِنْ انْقِلَابِ الْوَاوِ إِلَيْهَا؛ لِبُعْدِ الْوَاوِ

1. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 278/5.

2. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 585/2.

عنها...فإذا كَانَ بَيْنَ الألفِ والياءِ هَذَا الوَصْلُ والقُرْبُ كَانَ تَصَحِيحُ نَحْوِ: بَيْعَةٍ وَسِيرَةٍ، أَشَقَّ عَلَيْهِم مِّن تَصَحِيحِ نَحْوِ: (الْحَوَكَةِ، وَالْحَوْنَةِ)؛ لِبُعْدِ الواوِ مِنَ الألفِ، وَبَقْدَرِ بُعْدِهَا عَنْهَا يَقُلُّ انْقِلَابُهَا إِلَيْهَا⁽¹⁾.

إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ، عَلَّلَ ابْنُ جَنِّي بِهَذِهِ التَّنَائِيَةِ أَيْضًا القُرْبَ المَعْنَوِيَّ القَائِمَ عَلَى الشَّبهِ بَيْنَ الألفِ والياءِ، الَّذِي سَوَّغَ إِعْلَالَ العَيْنِ فِي: (ثِيَابِ)، وَ(حِيَاضِ)، وَ(رِيَاضِ)، وَإِنَّمَا قُلِبَتِ الواوُ يَاءً، وَإِنْ كَانَتْ مُتَحَرِّكَةً مِّن قَبْلُ؛ لِاجْتِمَاعِ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، مِنْهَا: أَنَّ الكَلِمَةَ جَمْعٌ، وَالْجَمْعُ أَثْقَلُ مِنَ الْوَاحِدِ، وَأَنَّ وَاوَ الْوَاحِدِ مِنْهَا ضَعِيفَةٌ سَاكِنَةٌ فِي: (ثَوْبِ، وَحَوْضِ، وَرَوْضَةٍ)، وَأَنَّ قَبْلَ الواوِ كَسْرَةٌ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ (ثِيَوَابِ)، وَ(حِيَوَاضِ)، وَمِنْهَا أَنَّ بَعْدَ الواوِ أَلْفًا، وَالْألفُ قَرِيبَةٌ الشَّبهِ بَالِيَاءٍ، وَمِنْهَا أَنَّ اللَّامَ صَحِيحَةً، وَإِذَا صَحَّتِ اللَّامُ أَمَكْنَ إِعْلَالُ العَيْنِ⁽²⁾.

وظَهَرَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَةُ ذَاتُهَا بِأَبْعَادِهَا المَعْنَوِيَّةِ عِنْدَ السِّيرَافِيِّ (368هـ)، مُتَّصِلَةً بِالْخِفَّةِ وَالثَّقَلِ، وَذَلِكَ فِي تَعْلِيلِهِ قَلْبَ الْهَمْزَةِ يَاءً فِي (مَطَايَا)، وَ(رَكَايَا): (فمَطِيَّةً، وَمَطَايَا)، وَ(رَكِيَّةً، وَرَكَايَا)، (رَكِيَّةً فَعِيلَةً)، مِثْلُ: (صَحِيفَةٍ، وَسَفِينَةٍ)، وَإِذَا جُمِعَتْ تَدَخَّلَ أَلِفُ الْجَمْعِ بَعْدَ الْكَافِ ثَالِثَةً، فَتَقَلَّبَ الْيَاءُ الْأَوَّلَى مِنْ (رَكِيَّةٍ) هَمْزَةً بَعْدَ أَلِفِ فَتَصِيرُ (رَكَائِي)، وَالْهَمْزَةُ ثَقِيلَةٌ، وَالْيَاءُ مِنْ حُرُوفِ الْإِعْلَالِ، فَتَقَلَّبَ الْيَاءُ أَلْفًا، ثُمَّ تُعَيَّرُ الْهَمْزَةُ -لِأَنَّ بَاجْتِمَاعِهَا ثَقُلَ الْأِسْمُ- إِلَى الْأَلِفِ، إِذْ كَانَتْ أَشَبَّ حُرُوفِ الْإِعْلَالِ بِهَا، فَغَيِّرَتْ إِلَى الْيَاءِ؛ لِأَنَّ الْيَاءَ أَقْرَبُ إِلَى الْأَلِفِ مِنَ الْوَاوِ، وَالْوَجْهُ الْآخِرُ، هُوَ أَنَّ الْهَمْزَةَ وَقَعَتْ بَيْنَ أَلْفَيْنِ، فَصَارَتْ هِيَ وَالْأَلْفَانِ كَهَمْزَتَيْنِ؛ لِقُرْبِ شَبهِ الْأَلِفِ مِنْهَا، فَوَجَبَ الْإِبْدَالُ، كَمَا تُبْدَلُ مِنَ الْهَمْزَتَيْنِ، فَإِذَا اجْتَمَعَتَا أُبْدِلَتْ إِلَى أَقْرَبِ الْحُرُوفِ شَبْهًا بِالْأَلِفِ وَهُوَ الْيَاءُ⁽³⁾.

وَقَدْ اتَّصَلَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَةُ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ صَرْفِيَّةٍ بْتَّنَائِيَةِ الْأَصْلِ وَالْفَرْعِ، وَمِنْ ذَلِكَ تَصَحِيحُ عَيْنِ (الْقَوْدِ، وَالْغَيْبِ)، حَيْثُ يَقُولُ ابْنُ إِيَّازٍ (681هـ): "اعْلَمْ أَنَّ الْعَرَبَ إِذَا طَرَدُوا الْإِعْلَالَ فِي كَلَامِهِمْ أَخْرَجُوا بَعْضَ الْكَلِمَاتِ مُصَحَّحًا تَنْبِيهًا عَلَى الْأَصْلِ، وَذَلِكَ

1. ابن جني، الخصائص، 124/1-125.

2. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 364/2.

3. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 305/5-306.

كما مُثِّلَ به مِنْ: (الْقَوْد)، و(الْعَيْب)...وذلك أَنَّهُ جَازَ فِي الْأَسْمَاءِ دُونَ الْأَفْعَالِ، وَذَلِكَ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ فَرْعِيهِ الْأِسْمِ فِي الْإِعْلَالِ، وَأَصَالَةُ الْفِعْلِ فِيهِ، وَجَازَ فِي الْعَيْنِ دُونَ اللَّامِ؛ لِقُوَّةِ الْعَيْنِ وَضَعْفِ اللَّامِ، وَكَثُرُ فِي الْوَاوِ، وَقَلَّ فِي الْيَاءِ؛ لِقُرْبِ الْيَاءِ مِنَ الْأَلْفِ، وَبُعْدِ الْوَاوِ عَنْهَا⁽¹⁾.

2.1.4 القرب والبعد في باب الأبنية

بَرَزَتْ ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ بَعْمَقٍ فِي تَعْلِيلِ الْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ ذَاتِ الصِّلَةِ بِالْأَبْنِيَةِ الصَّرْفِيَّةِ، وَكَانَتْ تَقُومُ عَلَى الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ الْمَبْنِيِّ عَلَى الشَّبهِ فِي تَوْجِيهِ تِلْكَ الْمَسَائِلِ، وَتَوْضِيحُ ذَلِكَ فِيمَا هُوَ آتٍ:

1.2.1.4 أبنية المصادر

فَسَّرَ سَيَبُويَه (180هـ) بِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ مَجِيءَ بَعْضِ الْمَصَادِرِ عَلَى الْبِنَاءِ نَفْسِهِ؛ بِسَبَبِ الشَّبهِ بَيْنَهَا فِي الْمَعْنَى، إِذْ يَقُولُ: "وَالْعَرَبُ يَبْنُونَ الْأَشْيَاءَ إِذَا تَقَارَبَتْ عَلَى بِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَمِنْ كَلَامِهِمْ أَنْ يُدْخِلُوا فِي تِلْكَ الْأَشْيَاءِ غَيْرَ ذَلِكَ الْبِنَاءِ، وَذَلِكَ نَحْوُ: النُّفُورِ، وَالشُّبُوبِ، وَالشَّبِّ، فَدَخَلَ هَذَا فِي ذَا الْبَابِ، كَمَا دَخَلَ الْفُعُولُ فِي فَعْلَتِهِ، وَالْفَعْلُ فِي فَعَلْتُ"⁽²⁾، وَعَلَّلَ بِهَا كَذَلِكَ مَا جَاءَ عَلَى بِنَاءٍ (فَعَالٍ): "وَقَالُوا فِي أَشْيَاءٍ قُرْبَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، فَجَاءُوا بِهِ عَلَى (فَعَالٍ)، وَذَلِكَ نَحْوُ: الصِّرَافِ فِي الشَّاءِ؛ لِأَنَّهُ هِيَاجٌ، فَشَبَّهُ بِهِ...لَأَنَّ هَذَا الْأَصْلَ"⁽³⁾.

فَالْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ الْقَائِمُ عَلَى الشَّبهِ كَانَ حَاضِرًا عِنْدَ سَيَبُويَه بِقُوَّةٍ، إِذْ يَقُولُ: "وَمِمَّا تَقَارَبَتْ مَعَانِيهِ، فَجَاءُوا بِهِ عَلَى مِثَالٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: (الْفِرَارِ، وَالشَّرَادِ، وَالشَّمَاسِ، وَالنِّقَارِ، وَالطَّمَاحِ)، وَهَذَا كُلُّهُ مُبَاعَدَةٌ...وَقَالُوا: (الْعِضَاضُ شَبَّهَوهُ بِالْحِرَانِ وَالشَّابِ، وَلَمْ يُرِيدُوا بِهِ الْمَصْدَرَ مِنْ فَعْلَتِهِ فَعَلًا، وَنَظِيرُ هَذَا فِيمَا تَقَارَبَتْ مَعَانِيهِ قَوْلُهُمْ: جَعَلْتُهُ (رُفَاتًا، وَجُذَاذًا)،

1. ابن إِيَّاز، شرح التعريف بضروري التصريف، 207-208.

2. سيبويه، الكتاب، 4/12.

3. سيبويه، الكتاب، 4/11، 13، 17.

ومثله: (الحطام، والفُضاض، والفُتات)، فجاء هذا على مثالٍ واحدٍ حينَ تقاربَت معانيه... وقالوا في مثل: (وَجَعَ يَوْجَعُ) في بناءِ الفعلِ، والمصدرِ، وقُرِبَ المعنى: (وجلَّ يَوجَلُّ وجلاً وهو وجَلٌّ)... وقالوا: (أوجَرَ) فأدخلوا (أفعلَ) ههنا على (فعلٍ)؛ لأنَّ فعلاً وأفعلَ قد يجتمعانِ، كما يجتمعُ (فعلانٌ وفعلٌ)، وذلك قولك: (شَعِثُ وأشعثُ، وحَدِبُ وأحدبُ، وجَرِبُ وأجربُ)، وهما في المعنى من الوجدِ، وقالوا: (كَدِرَ وأكدرُ، وحمقُ وأحمقُ، وقَعِسُ وأقعسُ)، فـ(أفعلَ) دخلَ في هذا البابِ كما دخلَ (فعلٌ) في (أخشنَ وأكدرَ)، وكما دخلَ (فعلٌ) في بابِ (فعلانٍ)"⁽¹⁾.

2.2.1.4 أبنيةُ الأفعالِ

وعلى المنوالِ ذاته، يعلِّلُ ابنُ جنِّي (392هـ) حَمَلَ (فعل) على (أفعل)؛ للشَّبهِ بينهما في المعنى، إذ يقول: "فأما كَسِيَ زيدٌ ثوباً، وكسوته ثوباً، فإنه وإن لم يُنقلَ بالهمزة، فإنه نُقِلَ بالمثلِ، ألا تراه نُقِلَ مِنْ فَعَلَ إلى فَعَلْ، وإنَّما جازَ نُقْلُهُ بفعلٍ لما كانَ فَعَلَ وأفعلَ كثيراً ما يعتقبانِ على المعنى الواحدِ، نحو: (جَدَّ في الأمرِ وأجدَّ)، و(صدَدْتُهُ عن كذا وأصدَدْتُهُ)، و(وقَصَرَ عن الشيءِ وأقصرَ)، و(سَحَتَهُ اللهُ وأسحَتْهُ)، ونحو ذلك، فلما كانَ (فعلٌ وأفعلٌ) على ما ذكرنا: من الاعتقَابِ والتَّعاوُضِ، نُقِلَ بأفعلٍ، ونُقِلَ أيضاً فَعَلَ بفعلٍ، نحو: كَسِيَ، وكسوته"⁽²⁾.

3.2.1.4 أبنيةُ الصِّفاتِ

كانَ لقُرْبِ الصِّفَةِ مِنَ الاسمِ دورٌ في تنوُّعِ أبنيةِ الجَمْعِ، يقولُ سيبويه (180هـ): "وجاءَ على (فِعَالٍ) كما جاءَ فيما ضارَعَ الاسمَ حينَ أُجْرِيَ مَجْرَى (فَعِيلٍ) هو والاسمُ حينَ قالوا: (فُعلانٌ)، وقد يُجْرُونَ الاسمَ مَجْرَى الصِّفَةِ، والصِّفَةُ مَجْرَى الاسمِ، والصِّفَةُ إلى الصِّفَةِ أَقْرَبُ، وذلكَ قولُهم: (جِيعاً، ونيامٌ)، وقالوا: (فُعلانٌ) في الصِّفَةِ كما قالوا في الصِّفَةِ التي ضارَعَتِ الاسمَ، وهي إليه أَقْرَبُ مِنَ الصِّفَةِ إلى الاسمِ، وذلكَ: (زاعٍ ورُعِيانٌ، وشابٌّ وشُبَّانٌ)"⁽³⁾.

1. سيبويه، الكتاب، 18/4.

2. ابن جنِّي، الخصائص، 216/2.

3. سيبويه، الكتاب، 632/3.

واستند ابن السراج (316هـ) إلى القرب المعنوي في مجيء صيغة (فَعَالٍ) بمنزلة (فَعَالٍ)، إذ يقول: "اعلم أن (فَعَالًا) بمنزلة (فَعَالٍ) لا تدخل الهاء في مؤنثه، وجمع على (فُعِلَ) نحو: (ناقية دلائل ودلت)... وقالوا: (برع دلاص، وأدرع دلاص)، لفظ الجمع لفظ الواحد، وإنما وقع هذا؛ لأن "فَعَالٍ، وفَعُولَ، وفَعِيلَ" أخوات، فالزيادة من جميعهن في موضع واحد⁽¹⁾.

وعلى هذا النحو، وجه ابن جني (392هـ) قراءة (الأشْر) في قوله تعالى: ﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِّنَ الْكَذَّابِ الْأَشْرِ﴾ (القمر: 26)، فقد قرأها أبو قلابة بفتح الشين وتشديد الزاء (الأشْر)، وهو الأصل المرفوض، وقرأها مجاهد بضم الشين، وتخفيف الزاء، وهو من الأوصاف التي اعتقب عليها (فَعِلَ، وفَعُلَ)، ك(أشْر وأشَر، كحذر وحذر، ويقظ ويقظ)، والضم أقوى معنى من الكسر؛ لأنه أبعد عن مثال الفعل، (فأشَر من أشِر) ك(ضروب من ضارب)⁽²⁾.

4.2.1.4 أبنية المفرد

علل ابن جني بالقرب المعنوي تكسير (فَعِلَ، وفَعُلَ)، على (فَعِلانٍ)، فمما جاء من باب (فَعِلَ): (قَنُو، وقِنُونُ)، و(صِنُو، وصِنُونُ) و(خَشَفْ، وخَشَفَانُ)، و(وَرِثْ، وِرْثَانِ)، ومما جاء من باب (فَعَلْ): (شَبِثْ وشَبْثَانُ)، و(خَرَبْ وخَرِبَانِ)، ومن المعتل: (تَاجَ وتِيجَانِ)، و(قَاعٌ وقِيعَانِ)، والعلّة في مجيئهما على (فَعِلانٍ)، أن (فَعِلًا وفَعَلًا) قد اعتقبا على المعنى الواحد⁽³⁾.

3.1.4 القرب والبعد في صيغ التثنية

تجلت ثنائية القرب والبعد في باب التثنية بوضوح، فكانت علّة القرب المعنوي (الشبه) متكافئة للعلماء في مسائل عدّة منها: إبدال الهمزة واوًا للتثنية والجمع في حمراء

1. ابن السراج، الأصول في النحو، 19/3-20.

2. انظر: ابن جني، المحتسب، 299/2.

3. انظر: ابن جني، الخصائص، 103/2.

وأضرابها، يقول السيرافي (368هـ): "والَّذِي عِنْدَ أَصْحَابِنَا فِي تَثْنِيَةِ الْمَمْدُودِ الْمُؤَنَّثِ قَلْبُهَا وَآوًا، وَمَا حَكُوا غَيْرَ ذَلِكَ، كَقَوْلِهِمْ: (حَمْرَاوَن، وَعَثْرَاوَن)... قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا جَعَلُوهُ وَآوًا، دُونَ الْيَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كُرِهَ وَقُوعُ الْهَمْزَةِ بَيْنَ الْفَيْنِ، وَكَانَتِ الْيَاءُ أَقْرَبَ إِلَى الْأَلْفِ، كَرِهُوا أَيْضًا الْيَاءَ؛ لِشَبْهِهَا بِالْأَلْفِ، فَاخْتَارُوا الْوَآءَ الْبَعِيدَةَ مِنْهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: اخْتَارُوا الْوَآءَ؛ لِأَنَّهَا أَبْيَنُ فِي الصَّوْتِ مِنَ الْيَاءِ، فَهَذَا مَذْهَبُ أَصْحَابِنَا"⁽¹⁾.

وَقَدْ اسْتَنَدَ السُّهَيْلِيُّ (581هـ) فِي تَعْلِيلِهِ قِيَاسَ (ذَاتِي)، إِذْ يَقُولُ: "وَقَوْلُهُمْ فِي التَّثْنِيَةِ: (ذَوَاتِي) لَيْسَ هُوَ الْقِيَاسُ، وَإِنَّمَا الْقِيَاسُ (ذَاتِي)، وَفِي الْجَمْعِ: (ذَوِيَات)، وَالْجَمْعُ كَانَ أَحَقَّ بِالرَّدِّ إِلَى الْأَصْلِ مِنَ التَّثْنِيَةِ؛ لِأَنَّ التَّثْنِيَةَ أَقْرَبُ إِلَى لَفْظِ الْوَاحِدِ؛ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ فِي الْمَعْنَى، أَلَا تَرَاهُمْ يَقُولُونَ: (أُخْتُ، وَأُخْتَانِ)، وَيَقُولُونَ فِي الْجَمْعِ: (أُخَوَات)، كَذَلِكَ: (ابْنَةُ، وَابْنَتَانِ)، وَلَا يَقُولُونَ فِي الْجَمْعِ: (ابْنَات)، فَكَذَلِكَ كَانَ الْقِيَاسُ حِينَ قَالُوا: (ذَوَات)، فَلَمْ يَرُدُّوا لَامَ الْكَلِمَةِ إِلَّا يَرُدُّوا فِي التَّثْنِيَةِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مِنْهَا أَبْعَدُ"⁽²⁾.

وَأَمَّا عَنِ اخْتِصَاصِ (الْأَلْفِ) بِالتَّثْنِيَةِ، فَيَرَى السُّهَيْلِيُّ أَنَّهُ لَقُرْبِ التَّثْنِيَةِ مِنَ الْوَاحِدِ فِي الْمَعْنَى، لِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَقْرُبَ لَفْظُهَا مِنْ لَفْظِهِ، وَلِذَلِكَ لَا يَتَغَيَّرُ بِنَاءُ الْوَاحِدِ فِيهَا كَمَا يَتَغَيَّرُ فِي أَكْثَرِ الْجُمُوعِ⁽³⁾.

وَهُنَا يَبْرُزُ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ الْمُسْتَنَدُ إِلَى تَقَارُبِ الدَّلَالَةِ فِي التَّعْلِيلِ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ تَنَمُّ عَنِ اعْتِبَارِ الْعُلَمَاءِ لِلْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْأَبْنِيَةِ، وَعَدَمِ الْاِكْتِفَاءِ بِالشَّكْلِ الْخَارِجِيِّ وَمَوْقِعِ الْأَصْوَاتِ فِي الْبِنْيَةِ.

4.1.4 القُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي صِيغِ الْجَمْعِ

حَضَرَتِ الثَّنَائِيَّةُ الْمَكَانِيَّةُ فِي تَفْسِيرِ الْحَذْفِ الصَّرْفِيِّ فِي صِيغِ جَمْعِ الْخُمَاسِيِّ، يَقُولُ الْمُبَرِّدُ (285هـ): "اعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ جَمْعَهُ لَمْ يَكُنْ لَكَ بُدٌّ مِنْ حَذْفِ حَرْفٍ؛ لِيَكُونَ عَلَى مِثَالِ الْجَمْعِ، وَالْحَرْفُ الَّذِي تَحذفُهُ هُوَ الْحَرْفُ الْأَخِيرُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْجَمْعَ يَسْلُمُ

1. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 141/4.

2. السهيلي، نتائج الفكر في النحو، 81/1.

3. انظر: السهيلي، نتائج الفكر في النحو، 83-84/1.

حَتَّى يَنْتَهِي إِلَيْهِ، فَلَا يَكُونُ لَهُ مَوْضِعٌ وَذَلِكَ قَوْلُكَ فِي (سَفَرَجَل: سَفَارِج)، وَفِي (فَرَزْدَق: فَرَزْدَق): فَرَزْدَق، وَفِي (شَمْرَدَل: شَمَارِد)، وَكَذَلِكَ جَمِيعُ هَذَا، وَقَدْ يُقَالُ فِي (فَرَزْدَق: فَرَزْدَق)، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْجَيِّدِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الدَّالَّ مِنْ مَخْرَجِ التَّاءِ، وَالتَّاءُ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، فَلَمَّا كَانَتْ كَذَلِكَ وَقُرِبَتْ مِنَ الطَّرْفِ حَذَفُوهَا، فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ لَمْ يَقُلْ فِي (جَحْمَرَش، جَحَارَش)؛ لِنَبَاعِدِ الْمِيمِ مِنَ الطَّرْفِ، فَهَذَا يَجْرِي مَجْرَى الْغَلْظِ⁽¹⁾.

والتَّعْلِيلُ بِالْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ ذَاتُهُ عِنْدَ ابْنِ الْوَرَّاقِ (381هـ): "فَإِنْ كَانَ فِيهِ زَائِدَةٌ وَاحِدَةٌ حَذَفَتْهَا، كَقَوْلِكَ فِي (جَحْنَفَل): (جَحَافِل، وَجَحَافِل)، إِذَا عَوِضْتَ؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ أَوْضَعُ مِنَ الْأَصْلِيِّ، فَإِنْ كَانَتْ فِيهِ زَائِدَتَانِ كِلْتَاهُمَا لِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَإِحْدَاهُمَا أَقْرَبُ إِلَى الطَّرْفِ حُذِفَتِ الْقَرِيبَةُ مِنَ الطَّرْفِ، كَقَوْلِكَ فِي (مُغْتَسَل): (مَغَاسِل)، وَفِي (مُنْطَلَق): (مَطَالِق)؛ لِأَنَّ التَّاءَ وَالنُّونَ أَقْرَبُ إِلَى الطَّرْفِ"⁽²⁾.

وَتَظْهَرُ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بِدَلَالَةِ مَعْنَوِيَّةٍ فِي تَعْلِيلِ جَمْعِ (فُعَل) عَلَى (فِعْلَانِ)، يَقُولُ الْعَكْبَرِيُّ (616هـ): "وَإِنَّمَا جُمِعَ (فُعَل) نَحْوُ: (صُرِدَ وَثُعِرَ) عَلَى (فِعْلَانِ) بِالْكَسْرِ لِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّ هَذَا الْبِنَاءَ اخْتَصَّ بِضَرْبٍ مِنَ الْمُسَمِّيَّاتِ، وَهُوَ الْحَيَوَانُ وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي غَيْرِهِ، فَخَصَّوهُ فِي الْجَمْعِ بِنَاءٍ لَا يَكُونُ لغيرِهِ مِنَ الثَّلَاثِيِّ، وَالثَّانِي أَنَّ (فُعَلًا) قَدْ يَكُونُ مَقْصُورًا مِنْ: (فُعَال، وَفُعَال) يُجْمَعُ عَلَى (فِعْلَانِ) نَحْوُ: (غُرَابَ وَغُرَبَانِ)، فَلَمَّا قَرَّبَ مِنْهُ جُمِعَ جَمْعُهُ"⁽³⁾.

5.1.4 القُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِي التَّصْغِيرِ وَالنَّسَبِ

ظَهَرَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بِدَلَالَةِ مَكَانِيَّةٍ وَمَعْنَوِيَّةٍ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ فِي بَابِ التَّصْغِيرِ، فَقَدْ ظَهَرَتْ بِدَلَالَةِ مَكَانِيَّةٍ فِي تَعْلِيلِ تَصْغِيرِ (فَرَزْدَق)، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ تَصْغِيرَ (فَرَزْدَق) عَلَى (فُرِيزَق) لَيْسَ بِالْقِيَاسِ؛ "لِأَنَّ التَّاءَ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، وَالدَّالَّ مِنْ مَوْضِعِهَا، فَلَمَّا كَانَتْ طَرَفًا، وَكَانَتْ أَشْبَهَ مَا فِي الْحَرْفِ بِحُرُوفٍ تُحَذَفُ، وَالْجَيِّدُ (فَرَزْدَق) وَ(فُرِيزْدَق)؛ لِأَنَّ مَا

1. المبرد، المقتضب، 230/2.

2. ابن الوراق، علل النحو، ص 524.

3. العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 182/2.

كَانَ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا إِذَا وَقَعَ أَصْلِيًّا، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ غَيْرِهِ مِنَ الْحُرُوفِ، وَمَنْ قَالَ (فَرِيزِق) لَمْ يَقُلْ فِي (جَحْمَرَش: جَحِيرَش)، وَإِنْ كَانَتْ الْمِيمُ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ؛ لُبَعْدِهَا مِنَ الطَّرَفِ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ فِي مِثْلِ (شَمَرْدَل: شَمِيرْد)، وَإِنْ كَانَ هَذَا أَبْعَدَ أَنَّ اللَّامَ مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ"⁽¹⁾.

وظَهَرَ الْقُرْبُ بِدَلَالَتِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الشَّبهِ فِي تَصْغِيرِ (مُنْطَلِق)، إِذْ لَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ نُونِهِ، فَإِذَا حُذِفَتْ أَصْبَحَ (مُطَلِّق)، وَمِثَالُهُ (مُفْعِل)، وَهَذَا الْوَزْنُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ نَقْلِهِ إِلَى أَقْرَبِ أَمْثَلَتِهِمْ، لِيَقْرَبَ الْمَأْخُذُ، وَيَقِلَّ التَّعْسُفُ، وَهُوَ (مُفْعَل)، فَتَقُولُ: (مُطَلِّق) ⁽²⁾، وَكَذَلِكَ فِي تَصْغِيرِ (سَفَرَجَل)، فَلَا بُدَّ مِنْ حَذْفِ لَامِهِ، وَنَقْلِهِ إِلَى أَقْرَبِ مَا يُجَاوِرُهُ، وَهُوَ (سَفَرَج) كَجَعْفَرٍ، فَتَقُولُ فِي تَصْغِيرِهِ (سُفِيرَج) ⁽³⁾.

وَبِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ بَيْنَ التَّصْغِيرِ وَالصِّفَةِ يُعَلِّلُ الْأَنْبَارِيُّ (577هـ) زِيَادَةَ الْحَرْفِ فِي التَّصْغِيرِ، وَلَيْسَ حَذْفُهُ مِنْهُ، يَقُولُ: "فَإِنْ قِيلَ: فَلَمْ كَانَ التَّصْغِيرُ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ، وَلَمْ يَكُنْ بِنُقْصَانِ حَرْفٍ؟ قِيلَ: لِأَنَّ التَّصْغِيرَ قَامَ مَقَامَ الصِّفَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ فِي رَجُلٍ: رُجِيلٌ، وَفِي دِرْهَمٍ: دُرَيْهَمٌ، وَفِي دِينَارٍ: دُنَيْنِيرٌ، قَامَ رُجِيلٌ مَقَامَ: رَجُلٍ صَغِيرٍ، وَقَامَ دُرَيْهَمٌ مَقَامَ دِرْهَمٍ صَغِيرٍ، وَقَامَ دُنَيْنِيرٌ مَقَامَ: دِينَارٍ صَغِيرٍ؛ فَلَمَّا قَامَ التَّصْغِيرُ مَقَامَ الصِّفَةِ؛ وَهِيَ لَفْظٌ زَائِدٌ، جُعِلَ بِزِيَادَةِ حَرْفٍ، وَجُعِلَ ذَلِكَ الْحَرْفُ دَلِيلًا عَلَى التَّصْغِيرِ؛ لِأَنَّهُ قَامَ مَقَامَ مَا يُوجِبُ التَّصْغِيرَ" ⁽⁴⁾.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ عَدَمُ جَوَازِ تَصْغِيرِ (أَفْعِلْ بِهِ)؛ "لِأَنَّهُ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَسْمَاءِ إِلَّا (أَصْبَحَ)؛ وَهِيَ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ فِي (إِصْبَحَ)، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي كَلَامِهِمْ نَظِيرٌ سِوَى هَذَا الْحَرْفِ فِي لُغَةٍ رَدِيئَةٍ بَاعَدَهُ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمِ، فَلَمْ يَجْزُ فِيهِ التَّصْغِيرُ، أَلَا تَرَى أَنَّ وَزْنَ الْفِعْلِ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَيْهِ أَوْ يَخُصُّهُ أَحَدُ الْأَسْبَابِ الْمَانِعَةِ مِنَ الصَّرْفِ، فَإِذَا كَانَ الْأَسْمُ يَقْرُبُ مِنَ الْفِعْلِ لِمَجِيئِهِ عَلَى بَعْضِ أُنْبِيئَتِهِ، حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ عِلَّةً، وَأَمَّا مِثَالُ "أَفْعِلْ

1. المبرد، المقتضب، 249/2-250.

2. انظر: ابن جني، الخصائص، 114/3.

3. انظر: ابن جني، الخصائص، 115/3.

4. الأنباري، أسرار العربية، ص 253.

به"، فإنّما لم يَجْزُ تَصْغِيرُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْأَسْمَاءِ، وَهِيَ لُغَةٌ مَانِعَةٌ لَهُ مِنَ الصَّرْفِ، فَكَذَلِكَ الْفِعْلُ يَبْعُدُ مِنَ الْأَسْمَاءِ؛ لِمُخَالَفَتِهِ لَهُ فِي الْبِنَاءِ، هَذَا مَعَ أَنَّ لَفْظَهُ لَفْظُ الْأَمْرِ، وَالْأَمْرُ يَخْتَصُّ بِهِ الْفِعْلُ⁽¹⁾.

وَكَذَلِكَ حَضَرَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ فِي تَعْلِيلِ وَضْعِ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ عَلَى التَّصْغِيرِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: (جَمِيلٌ وَكُعَيْتٌ لِطَائِرَيْنِ)، وَ(كُمَيْتٌ لِلْفَرَسِ)، وَقَدْ نَطَقُوا بِهِذِهِ الْأَشْيَاءِ مُصَغَّرَةً؛ لِأَنَّهَا مُسْتَصْغَرَةٌ عِنْدَهُمْ، وَالصِّغَرُ مِنْ لَوَازِمِهَا، لِذَلِكَ وَضَعُوا الْأَلْفَاظَ عَلَى التَّصْغِيرِ، وَلَمْ تُسْتَعْمَلْ مُكَبَّرَاتُهَا، وَقَوْلُهُمْ فِي جَمْعِ: (جَمِيلٍ وَكُعَيْتٍ): (جَمْلَانِ وَكُعَيْتَانِ)، تَكْسِيرٌ لِمُكَبَّرِيهِمَا الْمُقَدَّرَيْنِ، وَهُمَا: (الْجَمْلُ وَالْكُعَيْتُ)، وَقَدْ قُدِّرَا عَلَى هَذَا الْوِزْنِ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ وَزْنٍ مُكَبَّرٍ مِنْ صِيغَةِ الْمُصَغَّرِ، وَلَمَّا لَمْ يُسْمَعْ مُكَبَّرَاهُمَا قُدِّرَا عَلَى أَقْرَبِ الْأَوْزَانِ مِنْ وَزْنِ الْمُصَغَّرِ⁽²⁾.

وَقَدْ عَلَّلَ الْعُلَمَاءُ بِهِذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بَعْضَ الْمَسَائِلِ فِي بَابِ النَّسْبِ، فَمَثَلًا بِالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فُسِّرَ عَدَمُ إِرْجَاعِ الْفَاءِ إِنْ كَانَ أَصْلُهَا وَآوًا عِنْدَ النَّسْبِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ النَّسْبَ إِلَى (عِدَّةٍ، وَزِينَةٍ)، وَالتِّي أَصْلُهَا: (وَعَدْتُ، وَوَزَنْتُ)، تَقُولُ: (عِدِّي، وَزِينِي)، دُونَ أَنْ تَرَدَّ الْفَاءُ؛ وَذَلِكَ لِبُعْدِهَا مِنْ يَاءِ النَّسْبِ⁽³⁾.

وَقُوَّةُ الشَّبَهِ كَانَتْ حَاضِرَةً فِي تَعْلِيلِ وُجُودِ النُّونِ فِي النَّسْبِ إِلَى بَعْضِ الْأَلْفَاظِ، مِثْلَ: (صَنْعَانِي، وَبَهْرَانِي)، إِذْ يَقُولُ ابْنُ جَنِّي (392هـ): "فَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي النَّسْبِ إِلَى (صَنْعَاءَ، وَبَهْرَاءَ): صَنْعَانِي، وَبَهْرَانِي"، فَقَدْ ذَهَبُوا فِيهِ إِلَى النُّونِ بَدَلًا مِنَ الْهَمْزَةِ...فَجَائِزٌ أَنْ تُبَدَلَ الْهَمْزَةُ نُونًا؛ لِقَرَابٍ بَعْضِ هَذِهِ الْحُرُوفِ مِنْ بَعْضِ، فَقَدْ أَبْدَلُوا الْأَلْفَ مِنَ النُّونِ فِي الْوَقْفِ نَحْوُ: "رَأَيْتُ زَيْدًا، وَلِنَسْفَعًا"، لِقُرْبِ الْأَلْفِ مِنَ الْهَمْزَةِ، فَكَمَا جَازَ أَنْ يُبَدِّلُوا الْأَلْفَ مِنَ النُّونِ، جَازَ أَيْضًا أَنْ يُبَدِّلُوا النُّونَ مِنَ الْهَمْزَةِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي كَانَ

1. الأُنْبَارِيُّ، الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، 116/1.

2. انْظُرْ: الْأُسْتَرَابَادِي، شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ، 280/1-281.

3. انْظُرْ: الْمُبَرِّدُ، الْمُقْتَضِبُ، 156/3، وَابْنُ السَّرَاجِ، الْأُصُولُ فِي النُّحُو، 80/3.

يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ وَهُوَ الْأَقْوَى، وَإِنَّمَا ذَكَرَ أَبُو عُثْمَانَ الْأَلْفَ وَالنُّونَ بَعْدَ هَمْزَةِ التَّائِيَةِ؛ لِقُرْبِ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الشَّبهِ⁽¹⁾.

وَتَتَقَاعُ هَذِهِ التَّائِيَةُ مَعَ ثُنَائِيَةِ الْخِفَّةِ وَالثَّقَلِ؛ إِذْ إِنَّهُ مِنْ دَوَاعِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ التَّخْفِيفُ بِكُلِّ أَشْكَالِهِ، لِأَنَّ اللِّغَةَ تَسْعَى فِي تَطَوُّرِهَا نَحْوَ السُّهُولَةِ وَالتَّيْسِيرِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ مَا يَجُوزُ فِي نِسْبَةِ (حَلُوبَةٍ: حَلَبِيٍّ)، قِيَاسًا عَلَى (حَنْفِيَّةٍ: حَنْفِيٍّ)، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي النَّسَبِ إِلَى: (حَرُورَةٍ: حَرَرِيٍّ)، وَلَا فِي (قَوُولَةٍ: قَوْلِيٍّ)؛ "لِأَنَّ (فَعُولَةً) فِي هَذَا مَحْمُولَةٌ الْحُكْمَ عَلَى (فَعِيلَةٍ)، وَأَنْتَ لَا تَقُولُ فِي الْإِضَافَةِ إِلَى (فَعِيلَةٍ) إِذَا كَانَتْ مُضَعَّفَةً أَوْ مُعْتَلَّةً الْعَيْنَ إِلَّا بِالتَّصْحِيحِ؛ نَحْوُ قَوْلِهِمْ فِي (شَدِيدٍ: شَدِيدِيٍّ)، وَفِي (طَوِيلٍ: طَوِيلِيٍّ)؛ اسْتِثْقَالًا لِقَوْلِكَ: (شَدِيدِيٍّ، وَطَوِيلِيٍّ)، فَإِذَا كَانَتْ (فَعُولَةً) مَحْمُولَةً عَلَى (فَعِيلَةٍ)، وَفَعِيلَةٌ لَا تَقُولُ فِيهَا مَعَ التَّضْعِيفِ، وَاعْتِلَالِ الْعَيْنِ إِلَّا بِالْإِتْمَامِ، فَمَا كَانَ مَحْمُولًا عَلَيْهَا أَوْلَى بِأَنْ يُصَحَّ وَلَا يُعَلَّ، وَمَنْ قَالَ فِي (شَنْوَةٍ: شَنْئِيٍّ) فَاعِلٌ، فَإِنَّهُ لَا يَقُولُ فِي نَحْوِ (جَرَادَةٍ، وَسَعَادَةٍ) إِلَّا بِالْإِتْمَامِ: (جَرَادِيٍّ، وَسَعَادِيٍّ)، وَذَلِكَ لِبُعْدِ الْأَلْفِ عَنِ الْيَاءِ، وَلِمَا فِيهَا مِنَ الْخِفَّةِ⁽²⁾.

وَقَدْ اسْتَدَّ الْأَنْبَارِيُّ (577هـ) إِلَى الْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ قَلْبِ الْأَلْفِ فِي (رَحَى، وَعَصَا) وَآوًا عِنْدَ النَّسَبِ؛ لِأَنَّ قَلْبَ الْأَلْفِ وَآوًا أَوْلَى مِنْ قَلْبِهَا يَاءً، فَلَوْ قُلِبَتْ يَاءً؛ لَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى اجْتِمَاعِ الْأَمْثَالِ، وَهِيَ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ، كَقَوْلِكَ: (رَحِيٍّ، وَعَصِيٍّ)، وَذَلِكَ مُسْتَقْتَلٌ، فَعَدَلُوا عَنِ الْيَاءِ إِلَى الْوَائِ، لِأَنَّهَا أَبْعَدُ مِنْ اجْتِمَاعِ الْأَمْثَالِ⁽³⁾.

6.1.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي مَسْأَلَةِ الزِّيَادَةِ

وَيُظْهَرُ هَذِهِ التَّائِيَةُ بِشَكْلِهَا الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ مَسْأَلَةِ الزِّيَادَةِ فِي بَابِ الْأَفْعَالِ، وَيُوضِّحُ ابْنُ جَنِّي (392هـ) ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: "وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزَّوَائِدَ بِأَبْهَاءِ الْأَفْعَالِ، أَنَّ الْأَلْفَ وَالنُّونَ الزَّائِدَتَيْنِ فِي آخِرِ (فَعْلَانِ) بِأَبْهَاءِ أَنْ تَكُونَ فِي آخِرِ (عُضْبَانِ، وَعَطْشَانِ) وَنَحْوَهُمَا مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تُشَبِّهُمَا؛ لِأَنَّ (عُضْبَانِ) صِفَةٌ، وَالصِّفَةُ قَرِيبَةٌ مِنَ الْفِعْلِ،

1. ابن جني، المنصف، ص159.

2. ابن جني، الخصائص، 117/1-118.

3. انظر: الأنباري، أسرار العربية، ص260.

والزِّيَادَةُ بِالْفِعْلِ وما شَابَهُهُ أَحَقُّ، ومن ذَلِكَ أَيْضًا أَنَّكَ لَا تَجِدُ اسْمًا اجْتَمَعَ فِي أَوَّلِهِ زِيَادَتَانِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ جَارِيًا عَلَى الْفِعْلِ نَحْوُ: (مُنْطَلَق، وَمُسْتَخْرَج)، فَلَوْلَا أَنَّهُمَا جَارِيَانِ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ أَحَقُّ بِالزِّيَادَةِ، لَمَا جَازَ وَقُوعُ زَائِدَيْنِ فِي أَوَّلِهِمَا، وَكَذَلِكَ مَا أَشَبَّهُهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ الْفَاعِلِينَ، وَالْمَفْعُولِينَ، وَالْمَصَادِرِ، وَالْأَمَكْنَةِ⁽¹⁾.

وكَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ حَاضِرَةً فِي تَعْلِيلِ زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ فِي الصِّفَاتِ أَكْثَرَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْأَسْمَاءَ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى (أَفْعَل) أَكْثَرُهَا صِفَاتٌ، نَحْوُ: (أَحْمَر، وَأَصْفَر، وَأَخْضَر، وَأَسْوَدَ، وَأَبْيَضَ)، وَالْأَسْمَاءُ الَّتِي فِي أَوَّلِهَا الْهَمْزَةُ عَلَى هَذَا الْبِنَاءِ مِنْ غَيْرِ الصِّفَاتِ قَلِيلَةٌ، فَبَابُ: (أَحْمَر، وَأَصْفَر، وَأَسْوَدَ، وَأَبْيَضَ)، أَكْثَرُ مِنْ بَابِ: (أَيْدَع، وَأَزْمَل، وَأَفْكَلَ)، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَكْثُرَ هَذَا الْمِثَالُ الَّذِي فِي أَوَّلِهِ الْهَمْزَةُ، جَعَلُوهُ صِفَاتٍ؛ لِقُرْبِ مَا بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْفِعْلِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَانٍ لِلْأَسْمِ، وَأَنَّ الصِّفَةَ تَحْتَاجُ إِلَى الْمَوْصُوفِ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ لَا يَدُّ لَهُ مِنَ الْفَاعِلِ⁽²⁾.

وَقَدْ فَسَّرَ الْأَنْبَارِيُّ (577هـ) بِالْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ وَالْمَعْنَوِيِّ عِلَّةَ زِيَادَةِ الْيَاءِ فِي التَّصْغِيرِ، وَلَمْ كَانَتْ سَاكِنَةً، وَلَمْ كَانَتْ ثَالِثَةً؛ "لَأَنَّهُمْ لَمَّا زَادُوا الْأَلْفَ فِي التَّكْسِيرِ، وَالتَّصْغِيرِ وَالتَّكْسِيرِ مِنْ وَادٍ وَاحِدٍ زَادُوا فِيهِ الْيَاءَ؛ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى الْأَلْفِ مِنَ الْوَاوِ، وَإِنَّمَا كَانَتْ سَاكِنَةً ثَالِثَةً؛ لِأَنَّ أَلْفَ التَّكْسِيرِ لَا تَكُونُ إِلَّا كَذَلِكَ"⁽³⁾.

وَقَدْ عَلَّلَ الْعُكْبَرِيُّ (616هـ) بِالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ قِلَّةَ زِيَادَةِ اللَّامِ؛ لِأَنَّهَا أَبْعَدُ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ شَبْهًا بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ، وَإِنَّمَا زِيدَتْ فِي مَوَاضِعَ مُحَدَّدَةٍ مِثْلَ أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ، نَحْوُ: (ذَلِكَ وَهُنَاكَ وَأَلَا لَكَ)؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ ذَاكَ وَهُنَاكَ وَأَلَاكَ، وَزِيدَتْ فِي: (عَبْدٌ وَزَيْدٌ)، وَأَصْلُهُمَا: (عَبْدٌ وَزَيْدٌ)⁽⁴⁾.

1. ابن جني، المنصف، ص 29.

2. انظر: ابن جني، المنصف، 272-273.

3. الأنباري، أسرار العربية، 253-254.

4. انظر: العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 279/2.

وإذا زادت الأصول على الثلاثة كررت اللام دون الفاء والعين؛ "لأنه لما لم يكن بُدُّ في الوزن من زيادة حرف بعد اللام؛ لأنَّ الفاء والعين واللام تكفي في التعبير بها عن أول الأصول وثانيها وثالثها، كانت الزيادة بتكرير أحد الحروف التي في مقابلة الأصول بعد اللام أولى، ولما كانت اللام أقرب كررت هي دون البعيد"⁽¹⁾.

وتلاحظ الباحثة بناءً على ما سبق تفصيله، أنَّ ثنائية القرب والبعد تجلَّت في توجيه المسائل الصرفية في الداليتين: المكانية والمعنوية، وقد كان القرب المكاني منطلقاً لتعليل التغيرات الطارئة على بنية الكلمة، كما حضرت الثنائية المكانية بشكل جلي في تعليل مسائل متنوعة من الإعلال والتصحيح، متصلة في تعليل مسائل صرفية بثنائية الأصل والفرع.

إلى جانب ذلك، برزت ثنائية القرب والبعد في تعليل المسائل الصرفية ذات الصلة بالأبنية الصرفية، إذ قامت على القرب المعنوي المبني على الشبه في توجيه تلك المسائل، لتتصل بثنائية القوة والضعف والأصل والفرع في تفسير بعض الأبنية الصرفية، علاوة على ذلك، تجلَّت ثنائية القرب والبعد في باب التثنية بوضوح، وقد حضرت الثنائية المكانية في تفسير الحذف الصرفي في صيغ الجمع، لتظهر هذه الثنائية بدلالة مكانية ومعنوية في تعليل مسائل في باب التصغير، وقد لاحظت الباحثة أنَّ هذه الثنائية ظهرت في تعليل العلماء بعض المسائل في باب النسب، وقد تقاطعت مع ثنائية الخفة والنقل، وتظهر هذه الثنائية أيضاً بشكلها المعنوي في تعليل مسألة الزيادة.

2.4 ثنائية القرب والبعد في المسائل النحوية

اتجه النحاة إلى الكشف عن نظام النحو، انطلاقاً من تجريد الثوابت والأصول التي تنضوي تحتها قواعد البناء النحوي للغة، وقد أسهبوا في الكلام عن تلك الثوابت وعنوا عناية كبيرة بثابت المسافة بفرعيه: القرب والبعد، وعلى ضوء ذلك، تبين أنَّ ثابت المسافة بفرعيه القرب والبعد يمتدُّ إلى صياغات نحوية متعددة، متجلياً في صور

1. الأسترابادي، شرح الشافية، 13/1.

وأنماطٍ مختلفة، إذ يُمكنُ تطبيُّقه في حُقُولِ وأبوابٍ مُتَفَرِّقَةٍ⁽¹⁾، هَذَا وَقَدْ تَجَلَّتْ ثَنَائِيَّةُ القُرْبِ والبُعْدِ في المسائلِ النَحْوِيَّةِ بِقُوَّةٍ، على ما سَوْفَ نُبَيِّنُ في هَذَا الفَصْلِ.

1.2.4 القُرْبُ والبُعْدُ في مَسْأَلَةِ المُجَاوِرَةِ

إِنَّ القُرْبَ يُعَدُّ أَحَدَ المُرْجِّحاتِ الَّتِي لَا يُمكنُ إِغْفَالُهَا عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى عَنَاصِرِ الجُمْلَةِ، فَقَدْ أُولَى النُّحَاةُ هَذَا الجَانِبَ اِهْتِمَامًا بَالِغًا، وَلِأَجْلِ القُرْبِ قَالَ النُّحَاةُ بِعَامِلِ المُجَاوِرَةِ في تَوْجِيهِهِ كَلَامِ العَرَبِ، فَقُرْبُ العَامِلِ عِلَّةٌ نَحْوِيَّةٌ لِأَجْلِهِ يَخْرُجُ الاسمُ المُجَاوِرُ عَمَّا يَجِبُ لَهُ مِنْ حَرَكَةٍ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْقُرْبِ أَثَرًا، أَنَّهُ قَدْ حَمَلَهُم القُرْبُ والجَوَارُ عَلَى الجَرِّ فِيمَا وَرَدَ عَنْهُمْ: "هَذَا جُرُّ صَبٍّ خَرِبٍ"⁽²⁾، إِذْ جُرَّتْ كَلِمَةُ "خَرِبٍ" وَحَقُّهَا الرِّفْعُ عَلَى الْأَصْلِ والْقِيَاسِ-؛ لِأَنَّهَا نَعَتْ لـ(الجُرِّ) لَا لـ(الصَّبِّ)، وَأَمَّا الجَرُّ فَقَدْ جَعَلَهُ الْأَكْثَرُونَ صِفَةً لِلْجُرِّ، لَكِنَّهُ جُرٌّ لِلْمُجَاوِرَةِ، وَهَذَا مَا يَسْمَى بِالْجَرِّ أَوْ الْخَفْضِ عَلَى الجَوَارِ.

وَعَلَى أَسَاسِ ذَلِكَ، يُعَرِّفُ أَبُو حَيَّانٍ (745هـ) الجَرَّ بالجَوَارِ بِقَوْلِهِ: "هُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ تَابِعًا لِمَا قَبْلَهُ فِي رَفْعٍ أَوْ نَصَبٍ، مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ وَالْمَعْنَى، فَيُعَدَّلُ بِهِ عَنْ ذَلِكَ الْإِعْرَابِ إِلَى إِعْرَابٍ بِالْخَفْضِ؛ لِمُجَاوِرَتِهِ لِمَخْفُوضٍ لَا يَكُونُ لَهُ تَابِعًا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى"⁽³⁾.

إِنَّ القُرْبَ المَكَانِيَّ الْمُتَمَثِّلَ فِي الجَوَارِ، ذُو حُضُورٍ كَبِيرٍ فِي تَعْلِيلِ النُّحَاةِ، وَمِنْ أَمَثَلِهِ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اَشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ (إِبْرَاهِيم: 18)، فَقَدْ جُعِلَ الْعُصُوفُ تَابِعًا لِلْيَوْمِ فِي إِعْرَابِهِ، وَإِنَّمَا الْعُصُوفُ وَصْفًا لِلرِّيحِ، وَفِي هَذَا وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ الْيَوْمُ بِالْعُصُوفِ وَإِنْ كَانَ لِلرِّيحِ؛ لِأَنَّ

1. انظر: علي، هاشم محمد حسن، (2008م)، ظاهرة القرب في الدرس النحوي من خلال النص

القرآني، رسالة ماجستير، قسم اللغة العربية، جامعة عدن، الجمهورية اليمنية، ص 15-16.

2. انظر: سيبويه، الكتاب، 1/67، 1/436، والفراء، معاني القرآن، 2/74، والمبرد، المقتضب،

4/73، وابن جني، الخصائص، 1/191، والأنباري، الإنصاف، 2/607، وابن مالك، شرح

التسهيل، 3/308.

3. أبو حيان، البحر المحيط في التفسير، 2/383.

الرَّيْحَ تَكُونُ فِيهِ، فَجَارَ قَوْلُنَا: يَوْمَ عَاصِفٍ كَقَوْلِنَا: (يَوْمَ بَارِدٍ، وَيَوْمَ حَارٍّ)، وَالْوَجْهَ الْآخِرُ: أَنَّ يَكُونَ الْمَعْنَى: (فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ الرِّيحِ) فَتُحَذَفُ الرِّيحُ؛ لِأَنَّهَا ذُكِرَتْ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، فَ(عَاصِفٍ) تَابِعٌ لِلْيَوْمِ فِي الْإِعْرَابِ، وَذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يُتَّبِعُوا الْخَفْضَ الْخَفْضُ إِذَا أَشْبَهَهُ⁽¹⁾.

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ (الذاريات: 58) فِي قِرَاءَةِ مَنْ جَرَّ (الْمَتِينِ)، عَلَى أَنَّهُ نَعَتْ لـ(ذُو)، وَالْأَصْلُ فِيهِ الرِّفْعُ، وَلَكِنَّهُ جَرَّ؛ لِمُجَاوَرَتِهِ (الْقُوَّةَ)⁽²⁾، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ (البروج: 15) بِخَفْضِ الْمَجِيدِ؛ لِلْقُرْبِ وَالْجَوَارِ؛ لِأَنَّ (الْمَجِيدَ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، فَالْكَلِمَةُ وَصَفٌ لـ(ذُو الْعَرْشِ) لَا لِلْعَرْشِ، وَجُرَتْ؛ لِمُجَاوَرَتِهَا لِلْمَجْرُورِ⁽³⁾، وَمِثْلُهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ﴾ (المائدة: 57)، فَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي نَصَبِ الرَّاءِ وَخَفْضِهَا، وَحُجَّةٌ مِنْ قَرَأَ بِالْجَرِّ أَنَّهُ حَمَلَ الْكَلَامَ عَلَى أَقْرَبِ الْعَامِلِينَ، فَحَمَلَ عَلَى عَامِلِ الْجَرِّ مِنْ حَيْثُ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْمَجْرُورِ مِنْ عَامِلِ النَّصَبِ⁽⁴⁾.

وَقَدْ اسْتَنَدَ النَّحَّاسُ (338هـ) إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَوْجِيهِ الْقِرَاءَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ﴾ (الرعد: 5)، فَقَدْ قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ كَثِيرٍ (وَزَرْعٌ) بِالرِّفْعِ، وَمَا بَعْدَهُ مِثْلُهُ، حَيْثُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: قُلْتُ لِأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: كَيْفَ لَا تَقْرَأُ (وَزَرْعٌ) بِالْجَرِّ؟ فَقَالَ: الْجَنَاتُ لَا تَكُونُ مِنَ الزَّرْعِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: هَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو -رَحِمَهُ اللَّهُ- لَا يَلْزَمُ مِنْ قَرَأَ بِالْجَرِّ؛ لِأَنَّ بَعْدَهُ ذَكَرَ النَّخِيلَ، وَإِذَا اجْتَمَعَ مَعَ النَّخِيلِ الزَّرْعُ قِيلَ لهُمَا: جَنَّةٌ، وَحُكِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّهُ قَالَ: (وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ) بِالْخَفْضِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ، وَاحْتَجَّ بِحِكَايَةِ سَبْيُوِيهِ "خَشَنْتُ بَصْدَرِهِ وَصَدِرَ زَيْدٌ"، وَأَنَّ الْجَرَ أَوْلَى مِنَ النَّصَبِ؛ لِقُرْبِهِ مِنْهُ، (وَزَرْعٌ) أَوْلَى؛ لِقُرْبِهِ مِنْ أَعْنَابٍ⁽⁵⁾.

1. انظر: الفراء، معاني القرآن، 73/2-74.

2. انظر: الفراء، معاني القرآن، 75/2.

3. انظر: النحاس، إعراب القرآن، 121/5.

4. انظر: الفارسي، الحجة للقراء السبعة، 234/2.

5. النحاس، إعراب القرآن، 219/2.

وَمِنَ الْجَوَارِ فِي الصَّفَاتِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَذَابٌ يَوْمٌ مُحِيطٌ﴾ (هود: 84)، فاليومَ لَيْسَ بِمُحِيطٍ، وَإِنَّمَا الْمُحِيطُ الْعَذَابُ، وَالْأَصْلُ أَنْ يَأْتِيَ مَرْفُوعًا، إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ مَجْرُورًا لِمُجَاوَرَتِهِ الْيَوْمَ⁽¹⁾، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَاعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ (طه: 80)، بَجَرِّ (الْأَيْمَنِ)، لِأَنَّهُ نَعَتْ لـ (جَانِبٍ)، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَنْصُوبٌ، وَلَكِنَّهُ جَرَّ لِمُجَاوَرَتِهِ (الطُّورِ)⁽²⁾.

وَعَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ وَقْعَ الْجَرِّ بِالْجَوَارِ فِي بَابِ الْعَطْفِ لَا يَقِلُّ شَيْعًا عَنْ وَقْعِهِ فِي بَابِ النَّعْتِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (الإنسان: 31)، فَقَدْ نُصِبَتْ كَلِمَةُ الظَّالِمِينَ عَلَى مَوْضِعِ الْمَنْصُوبِ الَّذِي قَبْلَهَا⁽³⁾، وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ (البينة: 1)، إِذْ ذَكَرَ الْأَنْبَارِيُّ (577هـ) أَنَّ (الْمُشْرِكِينَ) مَحْمُولٌ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ عَلَى الْخَفْضِ عَلَى الْجَوَارِ، وَالْأَصْلُ فِيهِ الْعَطْفُ عَلَى (الَّذِينَ كَفَرُوا)⁽⁴⁾.

وَفِيمَا يَتَّصِلُ بِبَابِ الْبَدَلِ، أَجَازَ أَبُو عُبَيْدَةَ (209هـ) وَقْعَ الْحَمَلِ عَلَى الْجَوَارِ فِي بَابِ الْبَدَلِ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ (البقرة: 217)، فَكَلِمَةُ (قِتَالٍ) مَجْرُورَةٌ بِالْجَوَارِ لَمَّا كَانَ بَعْدَهُ (فِيهِ)، كِنَايَةً لِلشَّهْرِ الْحَرَامِ⁽⁵⁾. وَلَعَلَّ الْفَرَّاءَ (207هـ) أَوَّلُ مَنْ صَرَّحَ بِوُقُوعِ الْجَرِّ بِالْجَوَارِ فِي بَابِ التَّوَكِيدِ، وَقَدْ أوردَ شَاهِدًا وَاحِدًا عَلَى ذَلِكَ، هُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ⁽⁶⁾:

يَا صَاحِ بَلِّغْ ذَوِي الزَّوْجَاتِ كُلِّهِمْ أَنْ لَيْسَ وَصَلٌ إِذَا انْحَلَّتْ عُرَا الذَّنْبِ

1. انظر: العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 423/1.
2. انظر: الزمخشري، الكشاف، 79/3.
3. معمر بن المثنى، أبو عبيدة، (209هـ)، (1381هـ)، مجاز القرآن، تحقيق: محمد فواد سزكين، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي، 155/1.
4. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 493/2.
5. انظر: أبو عبيدة، مجاز القرآن، 72/1.
6. البيت لأبي الغريب وهو أعرابي، انظر: الفراء، معاني القرآن، 75/2، وابن مالك، شرح التسهيل، 310/3.

نُلاحظُ أَنَّ الشَّاعِرَ أَتْبَعَ (كُلَّ) وَخَفَضَ (الزَّوْجَاتِ) وَهُوَ مَنْصُوبٌ؛ لِأَنَّهُ نَعَتْ لَذَوِي⁽¹⁾، وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ، جَرُّ كَلِمَةٍ (كَلِّهِمْ) مَعَ أَنَّهَا تَوْكِيدٌ لِكَلِمَةِ (ذَوِي) الْمَنْصُوبَةِ، وَلَا نَجْرُحُ الْحَقِيقَةَ إِذَا قُلْنَا بِأَنَّهُ، لَوْ كَانَتْ تَوْكِيدًا لِكَلِمَةِ (الزَّوْجَاتِ) لَقَالَ: (كَلِّهِنَّ)، فَكَانَ حَقُّ (كَلِّهِمْ) النَّصْبَ، وَلَكِنَّهُ خُفِضَ؛ لِمُجَاوِرَتِهِ الْمَجْرُورِ .

زِيَادَةً عَلَى مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ، فَقَدْ اتَّكَأَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَلَى ثَنَائِيَةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي مَسْأَلَةِ عَامِلِ الْجَزْمِ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ، فَقَدْ ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ مَجْرُومٌ عَلَى الْجَوَارِ؛ لِأَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ مُجَاوِرٌ لِفِعْلِ الشَّرْطِ، وَهُوَ لَا زِمَ لَهُ، لَا يَكَادُ يَنْفَكُ عَنْهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنْهُ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ فِي الْجَوَارِ حُمِلَ عَلَيْهِ فِي الْجَزْمِ⁽²⁾، فَالْأَصْلُ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا، إِلَّا أَنَّهُ جُزِمَ لِلْجَوَارِ، وَدَلِيلُ هَذَا أَنَّهُ إِذَا حَلَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ فِعْلِ الشَّرْطِ الْفَاءُ رَجَعَ إِلَى الرَّفْعِ⁽³⁾، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ (الجن:13)، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ (الروم: 36).

وَعَلَى الْمِنْوَالِ ذَاتِهِ عَلَّلَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (328هـ) جَزْمَ جَوَابِ الشَّرْطِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّنْ سَعَتِهِ﴾ (النساء: 130)، بِمُجَاوِرَتِهِ لِفِعْلِ الشَّرْطِ، إِذْ يَقُولُ: "فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: لِمَ صَارَ جَوَابُ الْجَزَاءِ مَجْرُومًا؟ فَقُلْ: لِمُجَاوِرَتِهِ الْفِعْلِ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: (وَإِنْ يَتَفَرَّقَا)، فَمَوْضِعُ (يَتَفَرَّقَا) الْجَزْمُ بـ (إِنْ)، وَعَلَامَةُ الْجَزْمِ فِيهِ سُقُوطُ النُّونِ، وَمَوْضِعُ (يُغْنِ) جَزْمٌ عَلَى الْمُجَاوِرَةِ لـ (يَتَفَرَّقَا)"⁽⁴⁾.

1. انظر: الفراء، معاني القرآن، 75/2.

2. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 493/2.

3. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 497/2.

4. ابن الأنباري، إيضاح الوقف والابتداء، 229/1.

2.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ التَّنَازُعِ

التَّنَازُعُ في اللغةِ التَّجَادُبُ، وفي الاصطلاحِ تَقَدُّمُ عَامِلِينَ أو أَكْثَرُ على مَعْمُولٍ، بَحِيْثٌ يَكُونُ كُلُّ منِ العَامِلِينَ أوِ العَوَامِلِ الْمُتَقَدِّمَةِ طَالِبًا لِهَذَا المَعْمُولِ⁽¹⁾، ففي قولنا: (ضَرَبْتُ وَضَرَبَنِي زَيْدٌ)، و(ضَرَبَنِي وَضَرَبْتُ زَيْدًا)، يُحْمَلُ الاسمُ على الفِعْلِ الذي يَلِيهِ، فَالعَامِلُ في اللَّفْظِ أَحَدُ الفِعْلَيْنِ، وَأَمَّا في المَعْنَى، يُعْلَمُ أَنَّ الأوَّلَ قَدْ وَقَعَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَعْمَلُ في اسمٍ وَاحِدٍ النَّصَبَ وَالرَّفْعَ، فَكَانَ الفِعْلُ الَّذِي يَلِيهِ أَوَّلَى؛ لِقُرْبِ جَوَارِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَنْقُضُ المَعْنَى، وَأَنَّ المُخَاطَبَ قَدْ عَرَفَ أَنَّ الأوَّلَ قَدْ وَقَعَ بِزَيْدٍ⁽²⁾، وَنَحْنُ نَكْتَسِبُ بِإِعْمَالِ الثَّانِي حَمَلَ الشَّيْءِ على مَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَجَاوِرُهُ، وَلَعَلَّ هَذَا مَا يُفَسِّرُ اخْتِيَارَ الْعَرَبِ حَمَلَ الشَّيْءِ على مَا يَقْرُبُ مِنْهُ⁽³⁾.

فَالْبَصْرِيُّونَ يَرَوْنَ أَوَّلِيَّةَ إِعْمَالِ الثَّانِي لِقُرْبِهِ مِنَ الْمُتَنَازِعِ عَلَيْهِ، مُسْتَنَدِينَ إِلَى النِّقْلِ وَالْقِيَاسِ، فَمِنَ النِّقْلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتُونِي أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ (الكهف: 96)، فَأَعْمَلَ الفِعْلُ الثَّانِي (أَفْرِغْ) لِقُرْبِهِ⁽⁴⁾، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَآؤُمْ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّةً﴾ (الحاقة: 19)، فَقَدْ أَعْمَلَ الفِعْلُ الثَّانِي وَهُوَ (اقْرَأُوا)⁽⁵⁾، وَمِنَ النِّقْلِ كَذَلِكَ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ⁽⁶⁾:

وَلَكِنْ عَدْلًا لَوْ سَبَبْتُ وَسَبَّنِي بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ مِنْ مَنَافٍ وَهَاشِمٍ

1. انظر: اللبدي، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، ص220.

2. انظر: سيبويه، الكتاب، 73/1-74.

3. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 364/1.

4. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 74/1، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص253.

5. انظر: : الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 74/1، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص253.

6. الفرزدق، همّام بن غالب، (1987م)، ديوانه، شرحه وضبطه: علي فاعور، ط1، بيروت: دار دار الكتب العلمية، ص606.

ففي قوله: (سَبَبْتُ وَسَبَّيْتُ بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ) تَقَدَّمَ عَامِلَانِ وَهُمَا (سَبَبْتُ وَسَبَّيْتُ)، وَتَأَخَّرَ عَنْهُمَا مَعْمُولٌ وَاحِدٌ هُوَ (بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ)، وَالْأَوَّلُ يَطْلُبُهُ مَفْعُولًا، وَالثَّانِي يَطْلُبُهُ فَاعِلًا، وَقَدْ أَعْمَلَ فِيهِ الثَّانِي لِقُرْبِهِ مِنْهُ⁽¹⁾.

وَأَمَّا الْقِيَّاسُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ، فَمِنْ وَجْهَيْنِ: أَوَّلُهَا: أَنَّ الْفِعْلَ الثَّانِي أَقْرَبُ إِلَى الْاسْمِ مِنَ الْفِعْلِ الْأَوَّلِ⁽²⁾، كَمَا أَنَّ الْمُجَاوِرَةَ تُوجِبُ كَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِ الثَّانِي لِلأَوَّلِ، وَالْأَوَّلِ لِلثَّانِي، فَمَثَلًا لَا يَجُوزُ حَذْفُ التَّاءِ فِي قَوْلِنَا: (الشَّمْسُ طَلَعَتْ)، أَوْ (قَامَتْ هُنْدُ) لِمُجَاوِرَةِ الضَّمِيرِ لِلْفِعْلِ⁽³⁾، وَثَانِيهَا: أَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ: (حَشَنْتُ بَصْدْرَهُ وَصَدَرَ زَيْدٍ)، فَهُمْ يَخْتَارُونَ إِعْمَالَ الْبَاءِ فِي الْمَعْطُوفِ، وَلَا يَخْتَارُونَ إِعْمَالَ الْفِعْلِ فِيهِ، مَعَ أَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ أَوْفَى مِنْ الْفِعْلِ؛ وَلَكِنْ لِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنَ الْفِعْلِ، وَلَيْسَ فِي إِعْمَالِهَا نَقْصٌ مَعْنَى، فَكَانَ إِعْمَالُهَا أَوْلَى⁽⁴⁾، وَتَكْتَسِبُ بِهِ رِعَايَةَ جَانِبِ الْقُرْبِ وَحُرْمَةَ الْمُجَاوِرَةِ⁽⁵⁾.

وَفِي السِّيَاقِ ذَاتِهِ يَقُولُ ابْنُ جَنِّي (392هـ): "إِذَا كُنْتَ تُعْمَلُ الْأَوَّلَ عَلَى بُعْدِهِ، وَجَبَ إِعْمَالُ الثَّانِي أَيْضًا لِقُرْبِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ الْأَبْعَدُ أَقْوَى حَالًا مِنَ الْأَقْرَبِ، فَإِنْ قُلْتَ: أَكْتَفِي بِمَفْعُولِ الْعَامِلِ الْأَوَّلِ مِنْ مَفْعُولِ الْعَامِلِ الثَّانِي، قِيلَ لَكَ: فَإِذَا كُنْتَ مُكْتَفِيًا مُخْتَصِرًا، فَاكْتِفَاؤُكَ بِإِعْمَالِ الثَّانِي الْأَقْرَبِ، أَوْلَى مِنْ اكْتِفَائِكَ بِإِعْمَالِ الْأَوَّلِ الْأَبْعَدِ"⁽⁶⁾. وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِالتَّنَازُعِ أَيْضًا، تَنَازُعُ حُرُوفِ الْجَزْمِ عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ، إِذْ أَجَازَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ وَقَوَعَ التَّنَازُعُ فِي الْحُرُوفِ، فَقَدْ أَجَازَ ذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ أَنَّ (إِنْ) وَ(لَمْ) فِي

1. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 74/1.

2. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 77/1، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص 254.

3. انظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص 254.

4. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 77/1، والعكبري، التبيين عن مذاهب النحويين، ص 254.

5. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 211/1.

6. ابن جني، الخصائص، 211/2.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ (البقرة: 24)، قد تَنَازَعَتَا عَلَى الْفِعْلِ⁽¹⁾، وَيَرَى النَّحْوِيُّونَ أَنَّ (تَفْعَلُوا) مَجْزُومٌ بِ(لَمْ)، وَلَيْسَ بِ(إِنْ)؛ لِأَنَّ (لَمْ) عَامِلٌ شَدِيدُ الْإِتِّصَالِ بِمَعْمُولِهِ؛ لِقُرْبِهِ مِنْهُ، وَهُمَا -أَيُّ الْجَازِمِ وَالْمَجْزُومِ (لَمْ تَفْعَلُوا)- فِي مَحَلِّ جَزْمٍ بِ(إِنْ)⁽²⁾.

وَبِوَسْعِ الْبَاحِثَةِ الْقَوْلُ إِنَّ الْقُرْبَ وَالْبُعْدَ الْمَكَانِيَّ بَرَزَ بَعُمَقٍ فِي بَابِ التَّنَازُعِ، وَالَّذِي هُوَ مُحَاوَلَةٌ اسْتِثْنَاءٍ كُلِّ مِنَ الْعَامِلِينَ بِالْمَعْمُولِ؛ فَالْأَوَّلُ يَطْلُبُهُ بِحُجَّةٍ أَنَّهُ أَحَقُّ مِنَ الْعَامِلِ الثَّانِي؛ لِأَنَّهُ جَاءَ أَوَّلًا، وَالْعَامِلُ الثَّانِي يَطْلُبُهُ؛ لَكُونِهِ مُجَاوِرًا وَمُلَاصِقًا لَهُ، إِلَّا أَنَّ إِعْمَالَ الْأَقْرَبِ هُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ النُّحَاةِ.

3.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي مَسْأَلَةِ إِضْمَارِ الْمَفْعُولِينَ

مِنْ أَظْهَرَ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي بَرَزَتْ فِيهَا ثُنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، هِيَ مَسْأَلَةُ إِضْمَارِ الْمَفْعُولِينَ، إِذْ عُلِّلَ النَّحْوِيُّونَ بِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ مَجِيءَ ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ قَبْلَ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْعَائِبِ، فَسَيُؤَيِّدُهُ (180هـ) يَرَى أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ إِذَا بَدَأَ بِنَفْسِهِ قَالَ: (أَعْطَانِيهِ، وَأَعْطَانِيكَ)، وَإِذَا بَدَأَ بِالْمُخَاطَبِ قَبْلَ نَفْسِهِ فَقَالَ: (أَعْطَاكَنِي)، أَوْ بَدَأَ بِالْعَائِبِ قَبْلَ نَفْسِهِ فَقَالَ: (أَعْطَاهُونِي)، فَهُوَ قَبِيحٌ، لَا تَتَكَلَّمُ بِهِ الْعَرَبُ، وَلَكِنَّ النَّحْوِيِّينَ قَاسَوْهُ، وَإِنَّمَا قَبَحَ عِنْدَ الْعَرَبِ كِرَاهِيَّةُ أَنْ يَبْدَأَ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالْأَبْعَدِ قَبْلَ الْأَقْرَبِ، وَإِنَّمَا كَانَ الْمُخَاطَبُ أَوْلَى بِأَنْ يُبْدَأَ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنَّ الْمُخَاطَبَ أَقْرَبُ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ مِنَ الْعَائِبِ، فَكَمَا كَانَ الْمُتَكَلِّمُ أَوْلَى بِأَنْ يَبْدَأَ بِنَفْسِهِ قَبْلَ الْمُخَاطَبِ، كَانَ الْمُخَاطَبُ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ مِنَ الْعَائِبِ، أَوْلَى بِأَنْ يُبْدَأَ بِهِ مِنَ الْعَائِبِ⁽³⁾.

وَفَقًّا لِذَلِكَ، يُفَسِّرُ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ) تَفْسِيرًا لَا يَخْلُو مِنَ النُّضْجِ لِلْمَسْأَلَةِ ذَاتِهَا، مُسْتَنِدًّا إِلَى ثُنَائِيَّةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ، فَعِنْدَهُ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ أَخْصَرَ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلِ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى الْمُنْفَصِلِ، وَقَدْ اخْتَارَهُ عَلَى الْمُنْفَصِلِ، وَأَمَّا جَوَازُ الْإِتِّيانِ

1. انظر: الأزهرى، خالد بن عبد الله بن أبي بكر، (905هـ)، (2000م)، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 478-477/1.

2. انظر: العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 39/1.

3. انظر: سيبويه، الكتاب، 364-363/2.

بالمُنْفَصِلِ، فَلَأَنَّ ضَمِيرَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي لَا يُلَاقِي ذَاتَ الْفِعْلِ، وَإِنَّمَا يُلَاقِي ضَمِيرَ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ، وَأَمَّا ضَمِيرُ الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ، فَيُلَاقِي ذَاتَ الْفِعْلِ حَقِيقَةً فِي نَحْوِ: "ضَرَبَكَ"، أَوْ مَا هُوَ مُنَزَّلٌ مَنزَلَةً مَا هُوَ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْفِعْلِ، فَهُوَ يُلَاقِي الْفَاعِلَ، وَالْفَاعِلُ يَتَنَزَّلُ مَنزَلَةً الْجُزْءِ مِنَ الْفِعْلِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلْنَاهَا﴾ (هود:28)، قَدَّمَ ضَمِيرَ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْغَائِبِ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ⁽¹⁾.

وَقَدْ اسْتَنَدَ الرُّمَانِيُّ (384هـ) إِلَى الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ مَسْأَلَةِ تَرْتِيبِ الْجُمْلَةِ وَرُتْبَةِ مُكَوِّنَاتِهَا، إِذْ يَقُولُ: "الَّذِي يَجُوزُ فِي إِضْمَارِ الْمَفْعُولَيْنِ فِي الْفِعْلِ الَّذِي يَتَعَدَّى إِلَى اثْنَيْنِ إِجْرَاءُ الْأَوَّلِ عَلَى الْمُتَّصِلِ، وَإِجْرَاءُ الثَّانِي عَلَى جَوَازِ الْمُتَّصِلِ وَالْمُنْفَصِلِ؛ لِبُعْدِهِ مِنَ الْعَامِلِ بِمَرْتَبَتَيْنِ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ الْمُنْفَصِلِ؛ لِقُرْبِهِ مِنَ الْفِعْلِ بِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ إِلَّا الْفَاعِلُ، فَقُوَّةُ نَفُوذِ الْفِعْلِ إِلَى الْمَعْمُولِ تَجْعَلُ الْمَفْعُولَ الْأَوَّلَ بِمَنزَلَةِ مَا يَلِي الْعَامِلَ، وَتَقُولُ: أَعْطَانِيهِ، وَأَعْطَانِيكَ، وَيَجُوزُ: أَعْطَانِي إِيَّاهُ، وَأَعْطَانِي إِيَّاكَ، وَالْمَفْعُولُ الثَّانِي يَتَرْتَّبُ فِي الْمُتَّصِلِ عَلَى الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْأَقْرَبَ الْمُتَكَلِّمَ، ثُمَّ الْمُخَاطَبَ، ثُمَّ الْغَائِبَ، وَإِنَّمَا كَانَ الْمُتَكَلِّمُ أَقْرَبَ؛ لِأَنَّهُ حَاضِرٌ وَهُوَ أَخْصُ بِالْفِعْلِ بِأَنَّهُ أَحَقُّ بِإِدْرَاكِهِ قَبْلَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ الْعِبَادِ، ثُمَّ الْمُخَاطَبُ؛ لِأَنَّهُ حَاضِرٌ لِلْكَلامِ، ثُمَّ الْغَائِبُ، وَإِنَّمَا تَرْتَّبُ بِالْفِعْلِ فِي الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ، وَلَمْ يَتَرْتَّبِ الْمُنْفَصِلُ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ أَقْوَى عَلَى الْمُتَّصِلِ مِنْهُ عَلَى الْمُنْفَصِلِ؛ إِذْ تَرْتَّبُهُ فِي الْمَوْقِعِ مَنَعَهُ إِيَّاهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَيْهِ، أَوْ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، فَكَذَلِكَ تَرْتَّبُهُ فِي الْأَقْرَبِ"⁽²⁾.

4.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي عَمَلِ الْمَصْدَرِ وَالْمُسْتَقَاتِ

مِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ أَنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ تَحْضُرُ حُضُورًا بَارِزًا فِي مَسْأَلَةِ عَمَلِ الْمُسْتَقَاتِ، فَقَدْ اسْتَنَدَ الْمُبَرِّدُ (285هـ) إِلَى الْبُعْدِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ النَّصْبِ فِي قَوْلِهِمْ: (هَذَا مُعْطِي زَيْدَ الدَّرَاهِمِ وَعَمَرُوا الدَّنَانِيرَ)، فَهُمْ يَنْصُبُونَ (عَمَرُوا)، عَلَى أَسَاسِ أَنَّ الثَّانِيَّ كُلَّمَا تَبَاعَدَ مِنَ الْأَوَّلِ قَوِيَ النَّصْبُ وَاخْتِيرَ، فَلَوْ قِيلَ: (هَذَا مُعْطِي زَيْدَ الْيَوْمِ

1. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 321/2-322.

2. الرمانى، شرح كتاب سيبويه، 620/1-621.

الدَّرَاهِمَ، وَغدا عمروا الدَّانِيرَ)، فَإِنَّهُ لَا يَصْلِحُ فِي (عَمَرُو) إِلَّا النَّصَبُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُعْطَفْ
الاسْمُ عَلَى مَا قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْعَطْفُ عَلَى الظَّرْفِ، فَلَمْ يَقَوْ الْجَرْ، وَالذَّلِيلُ أَنَّهُ يُقَالُ:
(مَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمَرُو)، وَلَا يُقَالُ: (مَرَرْتُ أَمْسَ بَزَيْدٍ وَالْيَوْمَ عَمَرُو)، وَإِجْمَالًا، يَجُوزُ أَنْ
يَعْمَلَ اسْمُ الْفَاعِلِ عَمَلَ الْفِعْلِ إِذَا كَانَ لِمَا مَضَى، فَيُنْصَبُ (عَمَرُو) عَلَى الْمَعْنَى لِبُعْدِهِ
مِنَ الْجَارِ⁽¹⁾.

كَمَا بَرَزَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ عِنْدَ ابْنِ السَّرَاجِ (316هـ)، فِي مَوَاضِعَ عِدَّةٍ تَتَّصِلُ بِعَمَلِ
الْمُشْتَقَّاتِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ اتَّخَذَ مِنْ قُوَّةِ الشَّبهِ دَلِيلًا لِتَعْلِيلِ عَدَمِ إِعْمَالِ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ،
فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالُ: (مَرَرْتُ بِرَجُلٍ خَيْرٍ مِنْهُ أَبَوْهُ) عَلَى النَّعْتِ، وَلَكِنْ يُرْفَعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ
وَالْخَبَرِ؛ لِبُعْدِهِ مِنْ شَبهِ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ، فَ(خَيْرٌ مِنْهُ) لَا يُؤْنَتُ، وَلَا يُذَكَّرُ، وَلَا تَدْخُلُهُ
الْأَلْفُ وَاللَّامُ، وَلَا يُثَنَّى، وَلَا يُجْمَعُ، فَبَعْدَ مِنْ شَبهِ الْفَاعِلِ، فَكُلُّ (أَفْعَلٍ مِنْكَ) بِمَنْزِلَةِ:
(خَيْرٍ مِنْكَ)، وَ(شَرٍّ مِنْكَ)، وَمَا لَمْ يُشَبَّهِ اسْمُ الْفَاعِلِ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُرْفَعَ بِهِ اسْمٌ ظَاهِرٌ
الْبَيِّنَةُ⁽²⁾.

وَعَلَى الْمِنْوَالِ ذَاتِهِ، ذَهَبَ ابْنُ السَّرَاجِ بِاسْتِنَادِهِ إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ
تَقْدِيمِ مَعْمُولِ الصِّفَةِ الْمُشَبَّهَةِ عَلَيْهَا، إِذْ يَقُولُ فِي ذَلِكَ: "إِذَا قُلْتَ: (هُوَ كَرِيمٌ حَسَبِ
الْأَبِ)، وَ(هُوَ حَسَنٌ وَجْهًا)، لَمْ يَجْزُ أَنْ تَقُولَ: (هُوَ وَجْهًا حَسَنٌ)، وَلَا (هُوَ حَسَبُ الْأَبِ
كَرِيمٌ)، وَمَا كَانَ مِنَ الصِّفَاتِ لَا يُشَبَّهِ أَسْمَاءَ الْفَاعِلِينَ، فَهُوَ أَبْعَدُ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ وَالتَّقْدِيمِ،
وَكُلُّ مَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى فَعَلٍ، وَلَيْسَ بِفِعْلٍ، وَلَا اسْمَ فَاعِلٍ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ مَا عَمَلَ
فِيهِ عَلَيْهِ"⁽³⁾.

وَعَلَيْهِ، تَجِدُ الْبَاحِثَةَ صَدَى لِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ مِثَالًا أَيْضًا فِي تَعْلِيلِ الْمَسْأَلَةِ ذَاتِهَا عِنْدَ
ابْنِ الْأَثِيرِ (606هـ)، إِذْ يَقُولُ: "لَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُ هَذِهِ الصِّفَاتِ عَلَيْهَا، وَلَا يُفَصِّلُ بَيْنَهَا
وَبَيْنَهُ بِأَجْنَبِيٍّ؛ فَلَا تَقُولُ: مَرَرْتُ بِرَجُلٍ وَجْهَهُ حَسَنٌ، وَ"وَجْهَهُ" مَرْفُوعٌ بِالصِّفَةِ، وَلَا تَقُولُ:

1. انظر: المبرد، المقتضب، 151/4، وابن السراج، الأصول في النحو، 128/1.

2. انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، 130/1.

3. ابن السراج، الأصول في النحو، 229/2.

مَرَرْتُ بِرَجُلٍ حَسَنِ الْيَوْمِ وَجْهُهُ، فَتَفَصَّلُ بَيْنَهُمَا بـ "اليوم"، كما جازَ في اسمِ الفاعلِ؛
لأنَّه أَقْرَبُ إِلَى الْفِعْلِ مِنَ الصِّفَةِ، وَالصِّفَةُ فَرَعٌ عَلَيْهِ⁽¹⁾.

كَمَا يَسْتَنْدُ إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ عَدَمِ إِعْمَالِ اسْمِ الْفَاعِلِ، مُعْلِلًا أَنَّهُ إِذَا
صَغُرَ أَوْ وُصِفَ لَمْ يَعْمَلْ؛ لِأَنَّهُ يَبْعُدُ بِذَلِكَ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي عَمِلَ بِمُشَابَهَتِهِ، وَمَا جَاءَ
مِنْهُ فِي الشَّعْرِ فَمُؤَوَّلٌ، وَالْبَعْضُ جَوَزٌ: (هَذَا ضَارِبٌ زَيْدًا ظَرِيفٌ)، فَقَدْ وُصِفَ بَعْدَ
الْعَمَلِ⁽²⁾.

وَفِي مَا يَتَعَلَّقُ بِعَمَلِ الْمَصْدَرِ، فَقَدْ كَانَ لِلْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ دَوْرٌ فِي تَفْسِيرِ قَلَّةِ عَمَلِ
الْمَصْدَرِ الْمُعَرَّفِ بِاللَّامِ فِي اللُّغَةِ، فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْمَصْدَرَ حَتَّى يَعْمَلَ عَمَلُ فِعْلِهِ لَا
يَخْلُو أَنْ يَعْمَلَ مُنْكَرًا مُنَوَّنًا أَوْ مُضَافًا أَوْ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ، فَأَمَّا التَّنْزِيلُ فَلَمْ يَأْتِ فِي ظَاهِرِهِ
شَيْءٌ مِنْ إِعْمَالِ الْمَصْدَرِ مُعَرَّفًا بِاللَّامِ، وَبِالْجُمْلَةِ، فَهُوَ مَعْدُومٌ فِي الْفَصِيحِ مِنَ الْكَلَامِ
أَوْ كَالْمَعْدُومِ، وَعِلَّةُ قَلَّةِ هَذَا الْقِسْمِ فِي الْإِسْتِعْمَالِ، أَنَّهُ يَبْعُدُ مِنْ شَبهِ الْفِعْلِ فِي الْحُكْمِ، إِذْ
كَانَ الْفِعْلُ لَا يَتَعَرَّفُ الْبَتَّةَ، وَتَقْدِيرُهُ بِأَنَّ الْفِعْلَ الَّذِينَ لَا يَعْمَلُ الْمَصْدَرُ إِلَّا بِتَقْدِيرِهَا مَعَ
الْأَلْفِ وَاللَّامِ فِيهِ تَعَسَّفُ⁽³⁾.

وَالِى جَانِبِ ذَلِكَ، كَانَ الْبُعْدُ الْمَعْنَوِيُّ بَارِزًا أَيْضًا فِي تَعْلِيلِ عَدَمِ إِعْمَالِ الْمَصْدَرِ إِذَا
صَغُرَ، وَذَلِكَ لَوْجَهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ التَّصْغِيرَ كَالْوَصْفِ، وَالثَّانِي: أَنَّهُ يَبْعُدُ مِنْ شَبهِ
الْفِعْلِ فَالْأَفْعَالُ لَا تُصَغَّرُ، وَإِنْ وُصِفَ الْمَصْدَرُ قَبْلَ الْمَعْمُولِ لَمْ يَعْمَلْ؛ لِأَنَّ الْوَصْفَ
يُبْعُدُهُ مِنَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يُوصَفُ، وَلِأَنَّ الْوَصْفَ يَقْصِلُ بَيْنَ الْمَوْصُولِ وَصِلَتِهِ،
وَالْمَصْدَرِ مَوْصُولٌ وَمَعْمُولُهُ مِنْ صِلَتِهِ⁽⁴⁾.

وَبَرَزَتْ هَذِهِ التَّنَائِيَّةُ عِنْدَ الرُّمَانِيِّ (384هـ) فِي مَسْأَلَةِ عَمَلِ الْمَصْدَرِ فِي الضَّمَائِرِ،
إِذْ يَقُولُ: "تَقُولُ: (عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِي إِيَّاكَ)، وَيجوزُ: (عَجِبْتُ مِنْ ضَرْبِكَ)؛ لِأَنَّ
الْمَصْدَرَ فِي أَوْسَطِ الْمَرَاتِبِ مِنَ الْعَمَلِ، وَلَمْ تُسْتَحْكَمْ عِلَامَاتُ الْإِضْمَارِ فِيهِ كَمَا تُسْتَحْكَمُ

1. ابن الأثير، البديع في علم العربية، 516/1.

2. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 507/1.

3. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، 246/1.

4. انظر: العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 449/1.

فيما له أقرب المراتب في العمل، وهو الفعل؛ ولذلك جاز في الفعل أن يبدأ بالأبعد، فتقول: (ضربتني، وضربك، وضربني، وأكرموني)، فتبدأ بالأبعد، وهو الغائب، ولم يجر مثل ذلك في المصدر، إذا قلت: (عجبت من ضربك، وضربه)؛ لم يجر أن تبدأ بالأبعد، فتقول: (عجبت من ضربي، ولا ضربهك)⁽¹⁾.

5.2.4 القرب والبعد في باب الأفعال

يظهر البعد الزمني في تقسيم الأفعال، وتجدر الملاحظة هنا بالقول: بتفاوت العلماء في أي الأفعال أول، في مقابل اختلافهم في أي الأفعال أقدم في الرتبة، فإن سأل سائل فقال: أي الأفعال أقدم في الرتبة؟ فإن لأصحابه في ذلك قولين، أحدهما: إن المستقبل أول الأفعال، ثم الحال، ثم الماضي، والقول الثاني: إن الحال هو أول الأفعال، ويكون الأقرب إليه في الترتيب المستقبل، وتاليه الماضي، ويكون المستقبل أقرب إلى الحال، من قبل أن المستقبل يجوز مضيئه إلى الحال الذي هو أول، والماضي قد بعد⁽²⁾.

ومن المسائل الظاهرة في القرب الزمني ما أشار إليه العلماء في باب التقريب الزمني لوقوع الحدث، وعلى سبيل التوضيح، فإن (قد) تقرب الماضي من الحال، والقريب من الشيء مجاور له، والمجاور يعطى حكم المجاور، فإذا تجرد عن (قد) لفظاً أو تقديرًا تمحّض بعيداً منقطعاً، فيبعد أن يجري مجرى الحال⁽³⁾.

وعلى كل حال، فإن هذه الثنائية تظهر بذات البعد المعنوي في تعليل رفع الفعل المضارع أو نصبه أو جزمه، "فالفعل له ثلاثة أحوال: الأولى: أن يقع موقع الاسم وحده، كقولنا: (زيد يقوم)، وهو في موضع (قائم)، والثانية: أنه يقع موقع الاسم مع غيره، كقولنا: (أريد أن تذهب)، وهو بمنزلة: (أريد ذهابك)، والحالة الثالثة: ألا يقع موقع الاسم بنفسه، ولا مع غيره، كقولنا: (إن تأتني آتك)، وفي قولنا: (لم يقم زيد)، لا

1. الرماني، شرح كتاب سيبويه، 601/1-602.

2. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 18/1.

3. انظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، 387/1.

يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ الاسمُ مَوْقِعَ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَيَكُونُ بِمَعْنَاهُ، فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ قَدْ حَصَلَ عَلَى الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَكَانَ الاسمُ هُوَ الْأَصْلُ فِي الْإِعْرَابِ، كَانَ وَقُوعُ الْفِعْلِ فِي مَوْضِعِهِ أَقْوَى أَحْوَالِهِ، فَأُعْطِيَ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ، وَهِيَ الرَّفْعُ، وَلَمَّا كَانَ وَقُوعُهُ مَعَ غَيْرِهِ مَوْقِعَ الاسمِ دُونَ ذَلِكَ فِي الرُّتَبَةِ، جُعِلَ لَهُ النَّصَبُ، وَلَمَّا كَانَ وَقُوعُهُ فِي مَوْضِعٍ لَا يَصِحُّ وَقُوعُ الاسمِ فِيهِ، بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ شَبهِ الاسمِ بَعْدًا شَدِيدًا، فَأُعْطِيَ مِنَ الْإِعْرَابِ مَا لَا يَصِحُّ دُخُولُهُ عَلَى الاسمِ؛ لِبُعْدِ شَبْهِهِ مِنْهُ، وَهُوَ الْجَزْمُ⁽¹⁾.

وَقَدْ اسْتَتَدَ الْعُكْبَرِيُّ (616هـ) إِلَى الشَّبْهِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ إِسْكَانِ الْحَرْفِ الْأَخِيرِ فِي الْمَضَارِعِ الْمَبْنِيِّ؛ فَهُوَ يُشَبِّهُ الْمَاضِيَّ فِي أَنَّ حُرُوفَهُ بَاقِيَةٌ فِيهِ، وَأَنَّ أَحَدَهَا يَقَعُ مَوْقِعَ الْآخِرِ، فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ فِي الْبِنَاءِ، أَقْرَبُ مِنْ حَمْلِ الْفِعْلِ عَلَى الاسمِ فِي الْإِعْرَابِ⁽²⁾.

وَكَانَ لِهَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ دَوْرٌ فِي تَعْلِيلِ اتِّصَالِ (أَنَّ) بِخَبَرِ (عَسَى)، فَحُكْمُ (عَسَى) أَنْ يَقَعَ بَعْدَهَا (أَنَّ)؛ لِبُعْدِهَا مِنَ الْحَالِ، فِي حِينَ أَنْتُمْ جَرَّدُوا خَبَرَ (كَادَ) مِنْ (أَنَّ)؛ لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا قُرْبَ وَقُوعِهِ فِي الْحَالِ⁽³⁾، وَ(أَنَّ) تُفِيدُ الْاسْتِقْبَالَ، وَالْفِعْلُ يَتَّبَعُ عَنْ الْحَالِ بِدُخُولِ أَنْ. عِلَاوَةً عَلَى ذَلِكَ، فَقَدْ حَضَرَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ فِي تَفْسِيرِ اتِّصَالِ خَبَرِ كَادَ بـ(أَنَّ)، وَقَدْ عَلَّلَ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ) ذَلِكَ، بِأَنَّ (كَادَ) تُشَبِّهُ بـ(عَسَى)، لِذَلِكَ يُشْفَعُ خَبَرُهَا بِأَنَّ، فَيُقَالُ: (كَادَ زَيْدٌ أَنْ يَقُومَ)...فَحُمِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْفِعْلَيْنِ عَلَى الْآخِرِ؛ لِنَقَارِبِ مَعْنِيئِهِمَا، وَطَرِيقُ الْحَمْلِ وَالْمُقَارَبَةِ أَنَّ (عَسَى) مَعْنَاهَا الْاسْتِقْبَالُ، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ الْمُسْتَقْبَلِ أَقْرَبَ إِلَى الْحَالِ، فَإِذَا قِيلَ: (عَسَى زَيْدٌ)، فَكَأَنَّهُ قُرْبٌ حَتَّى أَشَبَّهُ قُرْبَ (كَادَ)، وَإِذَا أُدْخِلَتْ (أَنَّ) فِي خَبَرِ (كَادَ)، فَكَأَنَّهُ بَعْدٌ عَنِ الْحَالِ حَتَّى أَشَبَّهُ (عَسَى) وَمِنْ قَالَ: (عَسَى زَيْدٌ يَفْعَلُ)، فَقَدْ أَجْرَى (عَسَى) مَجْرَى (كَانَ)، وَيَجْعَلُ الْفِعْلَ فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: (عَسَى زَيْدٌ فَاعِلًا)⁽⁴⁾، وَلَعَلَّ الْبَاحِثَةَ تَسْتَطِيعُ الْقَوْلَ بِمَجِيءِ خَبَرِ كَادَ اسْمًا، كَوْنِ الْأَصْلِ فِي

1. انظر: بن الوراق، علل النحو، 1/187-188.

2. انظر: العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 2/28.

3. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 2/269، وابن يعيش، شرح المفصل، 4/377.

4. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 4/380.

خَبِرَ كَادَ أَنْ يَكُونَ اسْمًا، وَلَكِنْ أُقِيمَ الْفِعْلُ مَقَامَهُ لِيَدُلَّ عَلَى قُرْبِ الزَّمَانِ، وَهَذَا تَمَامًا مَا عَلَّلَهُ الْعُكْبَرِيُّ⁽¹⁾.

وَقَدْ وَجَّهَ الْفَارَسِيُّ (377هـ) بِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ دُخُولَ الْفِعْلِ (قَلَّ) عَلَى الْفِعْلِ، فَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ (قَلَّ) فِعْلٌ، وَالْفِعْلُ لَا يَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ، وَلَا مَعْنَى لَهُ فِيهِ، وَلَكِنْ جَارَ ذَلِكَ لِمُضَارَعَةِ هَذَا الْفِعْلِ حَرْفِ النَّفْيِ، وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُكَ: (قَلَّ رَجُلٌ يَقُولُ ذَلِكَ إِلَّا زَيْدًا)، فَلَوْلَا أَنَّهُ أُجْرِيَ مَجْرَى الْحَرْفِ، لَمَّا جَارَ هَذَا فِيهِ، وَكَذَا جَرَى فِي قَوْلِهِ: (قَلَّمَا يَدُومُ وَصَالًا)، مَجْرَى الْحَرْفِ، فَدَخَلَ عَلَى الْفِعْلِ، مِنْ حَيْثُ دَخَلَ الْحَرْفُ عَلَيْهِ، وَقَامَ مَقَامَ الْحَرْفِ، لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الشَّبهِ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ أَقْرَبَ الْأَشْيَاءِ إِلَى النَّفْيِ التَّقْلِيلُ، كَمَا أَنَّ أَبْعَدَ الْأَشْيَاءِ مِنْهُ التَّكْثِيرُ⁽²⁾.

6.2.4 القُربُ والبُعدُ في بابِ الحُرُوفِ

بَرَزَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ بِقُوَّةٍ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَتَّصِلُ بِعَمَلِ الْحُرُوفِ، إِذْ يَسْتَنَدُ ابْنُ السَّرَاجِ (316هـ)، إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ عَدَمِ جَوَازِ تَقْدِيمِ خَبَرِ (لَا) النَّافِيَةِ الْمُشَبَّهَةِ بِ(إِنَّ)، وَذَلِكَ أَنَّهَا لَا تَأْتِي إِلَّا صَدْرًا، فَكَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَقْدِمَ مَا بَعْدَ (إِنَّ) عَلَيْهَا كَذَلِكَ هِيَ، وَبِاخْتِصَارٍ، فَإِنَّ التَّقْدِيمَ فِيهَا أَبْعَدُ؛ لِأَنَّ (إِنَّ) أَشْبَهُ بِالْفِعْلِ مِنْهَا، فَأَمَّا (لَا) إِذَا كَانَتْ تَلِي الْأَسْمَاءَ وَالْأَفْعَالَ، وَتَصَرَّفَتْ فِي ذَلِكَ، وَلَمْ تُشَبَّهْ (بَلَيْسَ) فَلَاكِ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرُ، تَقُولُ: (أَنْتَ زَيْدًا لَا صَارِبٌ وَلَا مُكْرَمٌ)، وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ⁽³⁾.

وَبِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ الْقَائِمِ عَلَى الشَّبهِ عَلَّلَ السِّيرَافِيُّ (368هـ) تَقَارُبَ النَّصْبِ وَالرَّفْعِ فِي قَوْلِنَا: (لَا زَيْدٌ كَلَّمْتُهُ)، (لَا زَيْدًا كَلَّمْتُهُ)، وَ(مَا زَيْدٌ أَكْرَمْتُهُ) وَ(مَا زَيْدًا أَكْرَمْتُهُ)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تُشَبَّهُ حُرُوفَ الِاسْتِفْهَامِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى الْمُبْتَدَأِ فَأَخْرَجَتْهُ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى الِاسْتِفْهَامِ، وَتُشَبَّهُ الْمُبْتَدَأَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا نَقِضَتْهُ الْمُبْتَدَأُ وَنَفَى لَهُ، وَالنَّفْيُ يَجْرِي مَجْرَى الْإِيجَابِ⁽⁴⁾.

1. انظر: العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 26/2.

2. انظر: الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 53-55.

3. ابن السراج، الأصول في النحو، 235/2-236.

4. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 3/2.

وإلى جانب ذلك، كَانَ الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ الْمَعْنَوِيَّ حَاضِرًا عِنْدَ ابْنِ الْوَرَّاقِ (381هـ) في تَعْلِيلِهِ دُخُولَ اللَّامِ الَّتِي تَدْخُلُ فِي خَبَرِ (إِنَّ) عَلَى الْاسْمِ، عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا لَقَائِمٌ، وَإِنَّ زَيْدًا لَيَقُومُ، وَيَقْبَحُ دُخُولُهَا عَلَى الْمَاضِي، نَحْوُ: إِنَّ زَيْدًا لَقَامَ؛ فَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مُشَبَّهًا لِلْاسْمِ حَسَنَ دُخُولَ اللَّامِ عَلَيْهِ، وَلَمَّا بَعُدَ الْمَاضِي مِنْ شَبْهِ الْاسْمِ، قَبِحَ دُخُولُهَا عَلَيْهِ⁽¹⁾.

أَمَّا عَنْ سَبَبِ جَعْلِ التَّنْوِينِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحُرُوفِ عِلَامَةً لِلانْصِرَافِ، فَقَدْ كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيَّ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ ذَلِكَ، فَإِنَّ أَوَّلَى مَا يَزَادُ مِنَ الْحُرُوفِ لِلْعِلَامَةِ حُرُوفُ الْمَدِّ؛ لِكَثْرَةِ دَوْرِهَا فِي الْكَلَامِ، فَكَرِهُوا أَنْ يَزِيدُوا حَرْفًا مِنْهَا عِلَامَةً لِلانْصِرَافِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْحُرُوفِ شَيْءٌ أَقْرَبَ إِلَيْهَا مِنَ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ نُونٌ خَفِيفَةٌ، وَشَبَّهَتْ بِحُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ؛ كَوْنُهَا غُنَّةً فِي الْخِشْمِ، فَلَيْسَ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ فِيهِ كُفَّةٌ، إِذْ لَا يُعْتَمَدُ لَهُ فِي الْقَمِّ، فَجَرَى مَجْرَى الْأَلْفِ فِي الْخَفَّةِ، إِذْ كَانَتْ هَوَاءً فِي الْحَلْقِ، فَلِهَذَا وَجِبَ أَنْ يَزْدَادَ التَّنْوِينُ عِلَامَةً لِلانْصِرَافِ⁽²⁾.

وَبِعِلَّةِ الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ الْقَائِمِ عَلَى الشَّبْهِ بَيْنَ النُّونِ وَحُرُوفِ الْمَدِّ، فَسَّرَ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ)، سَبَبَ جَعْلِ النُّونِ عِلَامَةً إِعْرَابٍ لِلأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ، فَقَدْ تَعَذَّرَ عَلَى حَرْفِ الإِعْرَابِ تَحْمُلُ حَرَكَاتِ الإِعْرَابِ؛ لِاشْتِغَالِهِ بِالْحَرَكَاتِ الَّتِي يَقْتَضِيهَا مَا بَعْدَهُ، فَالْأَلْفُ فِي (يَضْرِبَانِ) لَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مُفْتَوَحًا، وَلَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الْحُرُوفِ الَّتِي هِيَ ضَمَائِرُ؛ لِأَنَّهَا أَجْنِبِيَّةٌ فِي الْحَقِيقَةِ مِنَ الْفِعْلِ، لِذَلِكَ جُعِلَ مَا بَعْدَهَا وَهُوَ النُّونُ، كَوْنُهَا الْأَقْرَبَ لِحُرُوفِ الْمَدِّ⁽³⁾.

أَمَّا عَنْ الْعِلَّةِ فِي كَوْنِ الْحُرُوفِ الَّتِي يَتَعَدَّى بِهَا الْفِعْلُ جَارَةً، فَقَدْ كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ وَالْمَكَانِيُّ حَاضِرِينَ فِي تَعْلِيلِ هَذَا، فَلَمَّا بَعَضُ الْأَفْعَالُ عَنِ الْوُصُولِ إِلَى الْأَسْمَاءِ، رُفِدَتْ بِحُرُوفِ الْإِضَافَةِ، فَقَالُوا: (عَجِبْتُ مِنْ زَيْدٍ)، وَ(نَظَرْتُ إِلَى عَمْرٍو)، وَقَدْ خُصَّ كُلُّ قَبِيلٍ مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ بِقَبِيلٍ مِنْ هَذِهِ الْحُرُوفِ، وَقَدْ جُعِلَتْ تِلْكَ الْحُرُوفُ

1. انظر: ابن الوراق، علل النحو، 143-144.

2. انظر: ابن الوراق، علل النحو، ص153.

3. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 213/4.

جَارَّةً، ولم تُفَضِّ إلى الأسماء النَّصَبَ من الأفعالِ قبلَها؛ لأنَّهم أرادوا التَّمييزَ بينَ الفعلِ الواصلِ بِنَفْسِهِ، وبينَ الفعلِ الواصلِ بغيره؛ لِيَمْتَازَ السَّبَبُ الأَقْوَى مِنَ السَّبَبِ الأَضْعَفِ، وجُعِلَتْ هَذِهِ الحُرُوفُ جَارَّةً؛ لِخِلَافِ لَفْظٍ مَا بَعْدَهَا لَفْظٌ مَا بَعْدَ الفعلِ القَوِي، وَلَمَّا امْتَنَعَ النَّصَبُ، لم يَبْقَ إِلَّا الجَرُّ؛ لِأَنَّ الرَّفْعَ قَدْ اسْتَبَدَّ بِهِ الفَاعِلُ، فَذَلِكَ عَدَلُوا إِلَى الجَرِّ؛ لِأَنَّ الجَرَّ أَقْرَبُ إِلَى النَّصَبِ مِنَ الرَّفْعِ؛ فَالْجَرُّ مِنْ مَخْرَجِ الياءِ، وَالنَّصَبُ مِنْ مَخْرَجِ الألفِ، وَالْألفُ أَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنَ الْوَاوِ⁽¹⁾.

وَمِنْ المَعْلُومِ أَنَّ الفعلَ (هَدَى) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، أَوْ بِحَرْفِي الجَرِّ (إِلَى أَوْ اللامِ)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (الشورى: 52)، وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ (يونس: 35)، وَأَمَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (الفاتحة: 6)، فَالْأَصْلُ (إِلَى الصِّرَاطِ، أَوْ لِلصِّرَاطِ)، فَقَدْ كَانَ عَمَلُ الحَرْفِ أَوَّلَى بِالظُّهُورِ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الاسْمِ مِنَ الفعلِ، فَالْمَجْرُورُ مَخْفُوضٌ فِي اللَّفْظِ مَنْصُوبٌ فِي الْمَوْضِعِ، فَإِذَا زَالَ الحَرْفُ مِنَ اللَّفْظِ ظَهَرَ عَمَلُ الفعلِ⁽²⁾.

وَبِالْقُرْبِ الزَّمَانِيِّ، عَلَّلَ النُّحَاةَ وَظِيفَةَ حَرْفِ التَّقْرِيبِ (قَدْ)، فَهُوَ يَخْتَصُّ بِالفِعْلِ كَوْنَهُ وُضِعَ لِمَعْنَى لَا يَصِحُّ إِلَّا فِيهِ، وَهُوَ تَقْرِيبُ المَاضِي مِنَ الحَالِ، وَتَقْلِيلُ المُضَارِعِ، وَهَذَا تَأْثِيرٌ فِي زَمَانِ الفعلِ⁽³⁾؛ "وَلِذَلِكَ قَالَ الْمُؤَيَّدُ: (قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ)، أَي: قَدْ حَانَ وَقْتُهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَلِذَلِكَ يَحْسُنُ وَقُوعُ المَاضِي بِمَوْضِعِ الحَالِ إِذَا كَانَ مَعَهُ (قَدْ)، نَحْوُ قَوْلِكَ: (رَأَيْتُ زَيْدًا قَدْ عَزَمَ عَلَى الخُرُوجِ)، أَي: عَازِمًا"⁽⁴⁾؛ لِمَا بَيْنَ التَّقْلِيلِ وَالتَّقْرِيبِ مِنَ المُنَاسِبَةِ، فَكُلُّ تَقْرِيبٍ تَقْلِيلٌ؛ لِأَنَّ فِيهِ تَقْلِيلَ المَسَافَةِ⁽⁵⁾.

1. انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/136، وابن يعيش، شرح المفصل، 4/456.
2. انظر: الإشبيلي، ابن أبي الربيع، عبيد الله بن أحمد (688هـ)، (1410هـ-1413هـ)، تفسير الكتاب العزيز وإعرابه، تحقيق: علي بن سلطان الحكمي، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ص391-392.
3. انظر: العكبري، الباب في علل البناء والإعراب، 1/49، 1/208.
4. ابن يعيش، شرح المفصل، 5/92.
5. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 8/147.

وَيُعْلَلُ ابْنُ عَصْفُورٍ (669هـ) بِالْقُرْبِ وَالْبُعْدِ الزَّمَانِيِّ دُخُولَ (لَقَدْ) عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي، فَإِنْ كَانَ قَرِيبًا مِنْ زَمَنِ الْحَالِ أَدْخَلْتَ عَلَيْهِ اللَّامَ وَقَدْ، نَحْو: وَاللَّهِ لَقَدْ قَامَ زَيْدٌ، فَإِنْ (قَدْ) تَقَرَّبَ مِنْ زَمَنِ الْحَالِ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا مِنْ زَمَنِ الْحَالِ، أَتَيْتَ بِاللَّامِ وَحَدَّهَا فَقُلْتَ: وَاللَّهِ لَقَامَ زَيْدٌ⁽¹⁾.

وَقَدْ عَمَلْتُ أَخَوَاتِي (إِنَّ) دُونَ غَيْرِهَا مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي إِلَّا الْأَقْلَ، وَيَرْجِعُ السَّبَبُ إِلَى أَنَّهَا أَشْبَهَتْ الْأَفْعَالَ شَبْهًا قَوِيًّا، فَمَعَانِيهَا مَعَانِي الْأَفْعَالِ، وَالْفَاظُهَا مُقَابِلَةٌ لِأَفْظِهَا، ف(إِنَّ) وَ(أَنَّ) بِمَعْنَى أَوْكَدْ، وَ(لَكِنَّ) بِمَعْنَى أَسْتَدْرِكْ، وَ(كَأَنَّ) بِمَعْنَى أَشْبَهْ، وَ(لَيْتَ) بِمَعْنَى أَتَمْنَى، وَ(لَعَلَّ) بِمَعْنَى أَتَرَجَّى وَأَتَوَقَّعُ⁽²⁾.

وَقَدْ كَانَتْ الْمُقَابِلَةُ الْمَعْنَوِيَّةُ مُفَسِّرَةً بِالْإِضَافَةِ إِلَى ذَلِكَ، إِقَامَةُ الْوَاوِ مَقَامَ (مَعَ)، فَالْوَاوُ فِي قَوْلِكَ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَشَفِيرُ الْوَادِي، هِيَ فِي الْأَصْلِ لِلْجَمْعِ، إِلَّا أَنَّ مَعْنَى الْكَلَامِ الَّذِي دَخَلَتْهُ مَعْنَى (مَعَ)، فَقَوْلُكَ: اسْتَوَى الْمَاءُ وَشَفِيرُ الْوَادِي، تَقْدِيرُهُ مَعَ شَفِيرِ الْوَادِي، فَمَعَ ظَرْفٌ يَدُلُّ عَلَى الْمُصَاحَبَةِ، ثُمَّ حُذِفَ وَالْفِعْلُ الَّذِي فِي الْجُمْلَةِ لَازِمٌ، وَهُوَ (كَانَ) الْعَامِلُ فِي (مَعَ) الْمَحْذُوفَةِ فِي الْأَصْلِ، وَاللَّازِمُ لَا يَنْصِبُ مَفْعُولًا صَرِيحًا، وَلَا يَتَعَدَّى إِلَيْهِ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يَتَعَدَّى بِمَقْوَرٍ، فَأُقِيمَتِ الْوَاوُ مَقَامَ (مَعَ)؛ لِتَقَارِبِهِمَا فِي الدَّلَالَةِ، فَمَعْنَى الْجَمْعِ قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْمُصَاحَبَةِ؛ إِذْ لَا مُصَاحَبَةَ إِلَّا بِاجْتِمَاعٍ، فَقَوِيَ الْفِعْلُ بِالْوَاوِ، فَنُصِبَ الْأِسْمُ الَّذِي كَانَتْ (مَعَ) مُضَافَةً إِلَيْهِ، وَكَانَ مَجْرُورًا بِ (مَعَ)، فَصَارَ مَنْصُوبًا بِالْفِعْلِ⁽³⁾.

عَطَفًا عَلَى مَا سَبَقَ، يُفَسِّرُ ابْنُ الْخَشَّابِ (567هـ) بِالشَّبْهِ الْمَعْنَوِيِّ، اتِّصَالَ السَّيْنِ بِالْفِعْلِ اتِّصَالًا أَشَدَّ مِنْ اتِّصَالِ (سَوْفَ) بِهِ؛ لِأَنَّ السَّيْنَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهِيَ بِذَلِكَ أَشْبَهُ بِمَا عَلَيْهِ غَالِبُ الْحُرُوفِ فِي اللَّفْظِ، أَمَّا (سَوْفَ) فَهِيَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَبِالتَّالِي

1. انظر: ابن عصفور، شرح الجمل، 538/1.

2. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص 169.

3. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، 183-184.

فإنَّها قَرِيبَةُ الشَّبهِ من صيغِ الأسماءِ، ولذلك سَاغَ دُخُولُ اللامِ على (سوف)⁽¹⁾، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ (الضحى: 5).

ويرى ابنُ مالِكٍ (672هـ) أَنَّ السَّيْنَ فَرْعٌ سَوْفَ كَسَفَ وَسَوَّ وَسَيَّ، وهذا التَّصَرُّفُ في (سَوْفَ) بِالْحَذْفِ شَبِيهًا بِمَا فُعِلَ بِأَيُّمُنَ اللَّهِ فِي الْقِسْمِ، حين قيل: (ايُّمُ اللَّهِ، وَاُمُ اللَّهِ، وَمُنُ اللَّهِ، وَمُ اللَّهِ)، وقَرِيبًا من قولهم في حاشي: (حَاشِ، وَحَشَا)، فيما يَرى بعضُهم: أَنَّهُ لو كَانَتِ السَّيْنُ فَرْعَ (سَوْفَ) كَسَفَ وَسَوَّ لَكَانَتْ أَقَلَّ اسْتِعْمَالًا مِنْهَا؛ لِأَنَّهَا أَبْعَدُ مِنَ الْأَصْلِ، وَهُمَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ إِذِ الْحَذْفُ فِيهِمَا أَقَلُّ، وَالْأَصْلُ أَحَقُّ بِكَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ مِنَ الْفَرْعِ، وَالْفَرْعُ الْأَقْرَبُ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الْأَبْعَدِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ يَرى أَنَّ هَذَا تَعْلِيلٌ ضَعِيفٌ، مُعَلِّلًا ذَلِكَ، بِأَنَّ مِنَ الْفَرْعِ مَا يَفُوقُ الْأَصْلَ بِكَثْرَةِ الاسْتِعْمَالِ (كِنِعمَ وَبَيْسَ)، فَإِنَّهُمَا فَرَعَا (نِعمَ وَبَيْسَ)، كما أَنَّ الْعَرَبَ عَبَّرَتْ بِسَيْفَعِلَ وَسَوْفَ يَفْعَلُ عَنِ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ الْوَاقِعِ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، فَصَحَّ بِذَلِكَ تَوَافُقُهُمَا وَعَدَمُ تَخَالُفِهِمَا فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مُطْلَقِ الاسْتِقْبَالِ دُونَ تَقَاوُتٍ مِنْ قُرْبٍ وَبُعْدٍ، إِلَّا أَنَّ سَيْفَعِلَ أَخَفُّ، فَكَانَ اسْتِعْمَالُهَا أَكْثَرَ⁽²⁾.

وَكَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ جَوَازِ وَقُوعِ الْمُضَارَعِ بَعْدَ إِذَا مَوْقِعِ الْأِسْمِ؛ لِمِشَابَهَتِهِ لَهُ، فَقَدْ اسْتَقْبَحُوا: (إِذْ زَيْدٌ قَامَ)، وَلَمْ يَسْتَقْبَحُوا (إِذَا زَيْدٌ يَقُومُ)؛ لِأَنَّ (إِذَا) لَا يَقَعُ بَعْدَهَا إِلَّا الْفِعْلُ، فَزَيْدٌ فَاعِلٌ وَلَيْسَ بِمُبْتَدَأٍ، وَيَقُومُ مُفَسِّرٌ لِلْفِعْلِ الْمَحْذُوفِ، فَإِنْ قِيلَ إِنَّ (زَيْدَ) بَعْدَ (إِذَا) مُبْتَدَأٌ، وَمَا بَعْدَهُ خَبَرٌ، فَكَيْفَ اسْتَقَامَ ذَلِكَ عَلَى هَذَا الْمَذْهَبِ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ: (إِذْ زَيْدٌ قَامَ)؟ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَإِنَّ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ أَقْرَبُ إِلَى الْأِسْمِ مِنَ الْمَاضِي، فَجَازَ وَقُوعُهُ مَوْقَعَهُ؛ لِقُرْبِهِ وَمِشَابَهَتِهِ لَهُ، وَالَّذِي يُؤَكِّدُهُ (جَاءَ زَيْدٌ يَضْرِبُ)، مَوْضِعَ (ضَارِبًا)، وَلَيْسَ (جَاءَ زَيْدٌ ضَرَبَ)⁽³⁾.

1. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص 16-17.

2. انظر: ابن مالِك، شرح التسهيل، 1/26-27.

3. انظر: ابن الحاجب، أمالي ابن الحاجب، 1/293-294.

7.2.4 القرب والبعد في باب الأسماء

كَانَتْ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ حَاضِرَةً فِي تَوْجِيهِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِبَابِ الْأَسْمَاءِ، وَمِنْ ذَلِكَ، أَنَّ كُلَّ اسْمٍ مَعْرِفَةٍ عِلْمٍ لَا ثَانِي لَهُ لَا يَجُوزُ تَحْقِيرُهُ، وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا عِلَامَاتُ الْإِضْمَارِ، وَكَذَلِكَ أَيْنَ، وَمَتَى، وَمَا، وَمَنْ، وَحَيْثُ، وَنَحْوَهُنَّ؛ وَذَلِكَ لِبُعْدِهَا مِنَ التَّمَكُّنِ⁽¹⁾.

وَيَبْرُزُ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ عِنْدَ السِّيرَافِيِّ (368هـ)، وَقَدْ تَعَرَّضَ لَهُ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، إِذْ يَقُولُ: "تَرْجَمَ الْبَابُ بِمَا ضَمَّنَتْهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ، وَفَصَّلَهَا، وَمَثَّلَهَا، وَوَصَلَ بِهَا مَا لَيْسَ مُبْهَمٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُضْمَرَةِ وَهُوَ، وَهِيَ، وَهَمَا، وَهَم، وَهَنْ، وَإِنَّمَا خَلَطَهَا بِالْمُبْهَمَةِ لِقُرْبِ الشَّبهِ بَيْنَهُمَا"⁽²⁾.

وَمِنْ أَمْثَلَةِ الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْكُوفِيُّونَ فِي جَوَازِ نُدْبَةِ النُّكْرَةِ وَالْأَسْمَاءِ الْمَوْصُولَةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ النُّكْرَةَ يَقْرُبُ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْإِشَارَةِ نَحْوُ: "وَارَاكِبَاهُ"، فَجَازَتْ نُدْبَتَهُ كَالْمَعْرِفَةِ، وَالْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ مَعَارِفُ بِصِلَاتِهَا، كَمَا أَنَّ أَسْمَاءَ الْأَعْلَامِ مَعَارِفُ، وَكَمَا يَجُوزُ نُدْبَةُ الْأَعْلَامِ نَحْوَ زَيْدٍ وَعَمْرُو، يَجُوزُ كَذَلِكَ نُدْبَةُ مَا يُشَبِّهُهَا وَيَقْرُبُ مِنْهَا، وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّعْلِيلِ، مَا حُكِيَ عَنْهُمْ: "وَأَمَّنْ حَقَرَ بَنَرٍ زَمَزَمَاهُ"⁽³⁾.

وَمِمَّا يَتَّصِلُ بِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ مَسْأَلَةُ النُّكَرَاتِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، فَأَكْثَرُ الْأَسْمَاءِ نُّكَرَاتٌ، وَبَعْضُهَا أَعَمُّ مِنْ بَعْضٍ بِحَسَبِ الْوَضْعِ، (فَشْيَاءٌ) أَعَمُّ مِنْ (جِسْمٍ)، وَ(جِسْمٌ) أَعَمُّ مِنْ (نَامٍ)، وَ(نَامٌ) أَعَمُّ مِنْ (إِنْسَانٍ)، وَ(إِنْسَانٌ) أَعَمُّ مِنْ (رَجُلٍ)، وَ(رَجُلٌ) أَعَمُّ مِنْ (زَيْدٍ)، فَكُلَّمَا قَلَّ مَا يَقَعُ عَلَيْهِ الْأِسْمُ، فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى التَّعْرِيفِ، وَكُلَّمَا كَثُرَ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى التَّنْكِيرِ⁽⁴⁾.

1. انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، 62/3.

2. السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 405/2.

3. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 298/1.

4. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 2/2.

8.4.2 القرب والبعد في باب أفعال

كَانَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ حَاضِرًا فِي تَوْجِيهِ الْمَسَائِلِ الْمُتَّصِلَةِ بِ(أَفْعَلْ)، وَمِنْ ذَلِكَ الشَّبْهُ بَيْنَ (أَفْعَلْ) وَالْفِعْلِ، فـ(أَفْعَلْ) إِذَا كَانَ صِفَةً لَا يَتَصَرَّفُ؛ لِأَنَّهُ يُشَبِّهُ الْأَفْعَالَ، نَحْوُ: (أَعْلَمَ)، وَالصِّفَاتُ أَقْرَبُ إِلَى الْأَفْعَالِ، لِذَلِكَ اسْتَقْلَلُوا التَّنْوِينَ فِيهِ كَمَا اسْتَقْلَلُوهُ فِي الْأَفْعَالِ، فَلَمَّا ضَارَعَ الْأِسْمُ فِي الْبِنَاءِ وَالزِّيَادَةِ، أَرَادُوا أَنْ يَكُونَ فِي الْاسْتِقْلَالِ كَالْفِعْلِ⁽¹⁾.

وَبَذَاتِ الْعِلَّةِ الْمَعْنَوِيَّةِ، يُفَسِّرُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ (377هـ) قُرْبَ (أَفْعَلْ) فِي التَّعْجِبِ مِنَ الْأِسْمِ، إِذْ يَقُولُ: "(أَفْعَلْ) فِي التَّعْجِبِ، وَإِنْ كَانَ فِعْلًا فَقَدْ قُرِبَ شَبْهُهُ مِنَ الْأِسْمِ، فَبَعْدَ ذَلِكَ عَنْ شَبْهِهِ الْفِعْلِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَتَصَرَّفُ كَمَا أَنَّ الْأِسْمَ لَا يَتَصَرَّفُ، وَلَا يَكُونُ فِيهِ مِنْ ضُرُوبِ ضَمِيرِ الْفَاعِلِينَ إِلَّا ضَمِيرُ الْغَائِبِ فَقَطْ، وَتَصِحُّ الْعَيْنُ فِيهِ مِنَ الْمُعْتَلِّ، كَمَا تَصِحُّ فِي الْأِسْمِ نَحْوُ: (هَذَا أَقُولُ مِنْهُ) وَقَدْ صَغِرَ هَذَا كَمَا تُصَغِّرُ الْأَسْمَاءُ نَحْوُ: (مَا أُمِيلُحَ زَيْدًا)، فَخَوَاصُّ الْأَسْمَاءِ أَغْلَبُ عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِّ الْأَفْعَالِ"⁽²⁾.

وَبِالْإِجْمَالِ، فَإِنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ كَانَتْ حَاضِرَةً فِي مَسْأَلَةِ (أَفْعَلْ) التَّعْجِبِ، هَلْ هُوَ اسْمٌ أَمْ فِعْلٌ، فَقَدْ ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ اسْمٌ، وَذَهَبَ الْبَصْرِيُّونَ إِلَى أَنَّهُ فِعْلٌ، وَدَلِيلُهُمْ أَنَّهُ يَنْصَبُ الْمَعَارِفَ وَالنَّكَرَاتِ، وَ(أَفْعَلْ) إِذَا كَانَ اسْمًا لَا يَنْصَبُ إِلَّا النَّكَرَاتِ خَاصَّةً عَلَى التَّمْيِيزِ، نَحْوُ: (أَكْبَرُ مِنْكَ سِنًا)، وَ(أَكْثَرُ مِنْكَ عِلْمًا)، وَقَدْ اسْتَدَّ الْكُوفِيُّونَ إِلَى الْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ فِي إِثْبَاتِ أَنَّهُ يَنْصَبُ الْمَعَارِفَ⁽³⁾، وَاحْتَجُّوا بِقَوْلِ الشَّاعِرِ⁽⁴⁾:

فَمَا قَوْمِي بِتَعْلَبَةَ بْنِ بَكْرِ وَلَا بِفَرَارَةَ الشُّعْرِ الرَّقَابَا

وَاسْتِتْنَجَا، فَإِنَّ الشَّاعِرَ نَصَبَ الرَّقَابَ بِالشُّعْرِ، وَهُوَ جَمْعُ (أَشْعَرَ)، وَلَا خِلَافَ أَنَّ الْجَمْعَ فِي بَابِ الْعَمَلِ أَوْعَفُ مِنْ وَاحِدِهِ؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ يُبَاعِدُهُ عَنْ مُشَابَهَةِ الْفِعْلِ، وَلَئِنْ

1. انظر: سيبويه، الكتاب، 193/3.

2. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 125/1.

3. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 108/1-109.

4. البيت للحارث بن ظالم، انظر: سيبويه، الكتاب، 201/1، والأنباري، الإنصاف في مسائل

الخلاف، 109/1، وابن يعيش: شرح المفصل، 116/4.

الفِعْلَ لَا يُجْمَعُ، وَإِذَا بَعُدَ عَنْ مُشَابَهَةِ الْفِعْلِ بَعُدَ عَنِ الْعَمَلِ، وَإِذَا عَمِلَ جَمْعُ (أَفْعَلٍ) مَعَ بُعْدِهِ عَنِ الْعَمَلِ، فَالْوَاحِدُ أَوْلَى أَنْ يَعْمَلَ⁽¹⁾.

9.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ

وَتَبَرَّرُ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةُ فِي تَعْلِيلِ بَعْضِ مَا يَتَعَلَّقُ بِبَابِ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْفَرَّاءَ (207هـ) اسْتَدَّ إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَعْلِيلِ مَنْعِ (ثَمُودَ) مِنَ الصَّرْفِ، إِذْ يَقُولُ: "وَقَدْ اخْتَلَفَ الْفَرَّاءُ فِي (ثَمُودَ)، فَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهُ فِي كُلِّ حَالٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُجْرِهِ فِي حَالٍ، فَأَخَذَ بِذَلِكَ الْكِسَائِيُّ، فَأَجْرَاهَا فِي النَّصْبِ وَلَمْ يُجْرِهَا فِي الْخَفْضِ وَلَا فِي الرَّفْعِ، إِلَّا فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ: قَوْلُهُ (أَلَا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِثَمُودَ)، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: قُرِئْتُ فِي الْخَفْضِ مِنَ الْمُجْرَى وَقَبِيحٌ أَنْ يَجْتَمَعَ الْحَرْفُ مَرَّتَيْنِ فِي مَوْضِعَيْنِ ثُمَّ يَخْتَلِفُ، فَأَجْرِيئُهُ لِقُرْبِهِ مِنْهُ"⁽²⁾.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَإِنَّ هَذِهِ الثَّنَائِيَّةَ حَاضِرَةٌ بِقُوَّةٍ عِنْدَ الْمُبَرِّدِ (285هـ) فِي مَسْأَلَةِ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ، إِذْ يُعْلِلُ الْمُبَرِّدُ بِالْبُعْدِ عَنِ الْأَصْلِ عَدَمَ صَرْفِ الْأِسْمِ الْمُنتَهِي بِالْأَلِفِ التَّانِيَةِ، فَكُلُّ مَا كَانَ فِيهِ الْهَاءُ، مُؤَنَّثًا كَانَ أَوْ مُذَكَّرًا، عَرَبِيًّا كَانَ أَوْ أَعْجَمِيًّا، لَمْ يَنْصَرَفْ فِي الْمَعْرِفَةِ، وَانْصَرَفَ فِي النِّكَرَةِ، وَمَا كَانَتْ فِيهِ أَلِفُ التَّانِيَةِ لَا يَنْصَرَفُ فِي مَعْرِفَةٍ، وَلَا نِكَرَةٍ؛ لِأَنَّ مَا كَانَ فِيهِ الْهَاءُ، بِنَاؤُهُ بِنَاءُ الْمُذَكَّرِ، نَحْوُ: (جَالِسٌ وَمُؤَنَّثُهُ: جَالِسَةٌ)، وَ(قَائِمٌ وَمُؤَنَّثُهُ: قَائِمَةٌ)، فَيُخْرِجُ إِلَى التَّانِيَةِ مِنَ التَّنْكِيرِ، وَالْأَصْلُ التَّنْكِيرُ، وَمَا كَانَتْ فِيهِ الْأَلِفُ فَهُوَ مَوْضُوعٌ لِلتَّانِيَةِ عَلَى غَيْرِ تَذَكُّرٍ خَرَجَ مِنْهُ، فَأَمْتَنَ مِنَ الصَّرْفِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ؛ لِبُعْدِهِ مِنَ الْأَصْلِ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ (حَمْرَاءَ) عَلَى غَيْرِ بِنَاءٍ (أَحْمَرَ)، وَ(عَطَشَى) عَلَى غَيْرِ بِنَاءٍ (عَطْشَانٌ)⁽³⁾.

بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ، يَسْتَدُّ الْمُبَرِّدُ إِلَى هَذِهِ الثَّنَائِيَّةِ فِي تَعْلِيلِ عَدَمِ صَرْفِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَأْتِي عَلَى صِيغَةِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ، فَمَا كَانَ مِنَ الْجَمْعِ عَلَى مِثَالِ (مَفَاعِلَ، وَمَفَاعِيلَ)، نَحْوُ: (مَصَاحِفَ، وَمَحَارِيبَ)، وَمَا كَانَ عَلَى وَزْنِ: (فَعَالَلِ، وَقَوَاعِلَ، وَأَفَاعِلَ، وَأَفَاعِيلَ)،

1. انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 109/1.

2. الفراء، معاني القرآن، 20/2.

3. انظر: المبرد، المقتضب، 320/3.

فَغَيْرُ مُنْصَرِفٍ فِي مَعْرِفَةٍ وَلَا نَكْرَةٍ، وَقَدْ اِمْتَنَعَ مِنَ الصَّرْفِ فِيهِمَا؛ لِأَنَّهُ عَلَى مِثَالِ لَا يَكُونُ عَلَيْهِ الْوَاحِدُ، وَالْوَاحِدُ هُوَ الْأَصْلُ، فَلَمَّا بَيْنَ هَذِهِ الْمَبَانِي، وَتَبَاعَدَ هَذَا التَّبَاعِدِ فِي النُّكْرَةِ - اِمْتَنَعَ مِنَ الصَّرْفِ فِيهَا، وَإِذَا اِمْتَنَعَ مِنَ الصَّرْفِ فِيهَا، فَهُوَ مِنَ الصَّرْفِ فِي الْمَعْرِفَةِ أَبْعَدُ (1).

وَاجْمَالًا، فَإِنَّ لِلشَّيْءِ الْمَعْنَوِيِّ دَوْرًا فِي تَعْلِيلِ مَجِيءِ بَعْضِ الْجُمُوعِ مَصْرُوفَةً، فَهُنَاكَ جُمُوعٌ خَارِجَةٌ عَنْ أَمْتَلَةِ الْآحَادِ، وَهِيَ مَصْرُوفَةٌ كـ(أَصْحَابِ)، وَإِنَّمَا صُرِفَتْ؛ لِأَنَّهَا قَدْ أُجْرِيَ عَلَيْهَا أَحْكَامٌ مِنْ أَحْكَامِ الْمُفْرَدَاتِ، فَهِيَ تُجْمَعُ، كَالْمُفْرَدَاتِ فنَقُولُ فِي: (أَصْحَابِ: أَصَاحِبِ)، كَمَا أَنَّهَا تُصَغَّرُ عَلَى أَلْفَظِهَا، فنَقُولُ: (أُصِحَابِ)، فَهِيَ قَرِيبَةٌ فِي الصِّيغَةِ مِنْ صِيغِ الْمُفْرَدَاتِ، فـ(أَصْحَابِ) قَرِيبٌ مِنْ (إِصْحَابِ) بِكَسْرِ الهمزة، وَهُوَ مُفْرَدٌ، فَصُرِفَتْ؛ لِأَنَّ الصَّرْفَ الْأَصْلُ (2).

10.2.4 الثَّرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْإِبْتِدَاءِ

كَانَ الثَّرْبُ الْمَكَانِيُّ حَاضِرًا فِي تَعْلِيلِ عَمَلِ الْمُبْتَدَأِ، وَقَدْ احْتَجَّ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ هُوَ الْعَامِلُ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ لَفْظٌ، وَهُوَ أَحَدُ جُزْأَيِ الْجُمْلَةِ، فَعَمِلَ فِيهَا يُلَازِمُهُ كَالْفِعْلِ مَعَ الْفَاعِلِ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ أَقْوَى مِنَ الْمَعْنَى؛ وَلِأَنَّ الْإِبْتِدَاءَ يَقْتَضِي الْمُبْتَدَأَ، وَالْمُبْتَدَأُ يَقْتَضِي الْخَبَرَ، فَأُضِيفَ الْعَمَلُ إِلَى أَقْرَبِ الْمُقْتَضِيَيْنِ وَأَقْوَاهُمَا (3).

وَبِالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ، يُعْلَلُ الزَّجَاجُ (311هـ) جَوَازَ رَفْعِ (قَرَّة) عَلَى الْإِبْتِدَاءِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ (القصص: 9)، فَقَدْ رَفَعَ (قَرَّةَ عَيْنٍ) عَلَى إِضْمَارِ هُوَ (قَرَّةَ عَيْنٍ لِي وَلَكَ)، وَهَذَا وَقْفُ التَّمَامِ، وَيَقْبُحُ رَفْعُهُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَأَنْ يَكُونَ الْخَبَرُ (لَا تَقْتُلُوهُ)، فَيَكُونُ

1. انظر: المبرد، المقتضب، 327/3.

2. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، ص 85.

3. انظر: العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، 231/1.

كَأَنَّهُ قَدْ عَرَفَ أَنَّهُ (قُرَّةٌ عَيْنٍ لَهُ)، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ عَلَى بُعْدٍ عَلَى مَعْنَى إِذَا كَانَ (قُرَّةٌ عَيْنٍ لِي وَلَكَ)، فَلَا تَقْتُلْهُ⁽¹⁾.

وَيُعْلَلُ السِّيرَافِيُّ (368هـ) بِالْبُعْدِ الْمَعْنَوِيِّ رَفَعَ الْأِسْمَ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، فَقَوْلُنَا: (زَيْدٌ مَرَرْتُ بِهِ) هُوَ مِنَ النَّصْبِ أَبْعَدُ، فَالْمُضْمَرُ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْفِعْلِ، وَأُضِيفَ الْفِعْلُ إِلَيْهِ بِالْبَاءِ، وَلَمْ يُوصَلْ إِلَيْهِ الْفِعْلُ فِي اللَّفْظِ، فَصَارَ: (زَيْدٌ لَقِيتُ أَخَاهُ)، فَإِذَا ابْتَدَأْتَ الْأِسْمَ وَجِئْتَ بِالْفِعْلِ فَيَتَعَدَّى إِلَى ضَمِيرِهِ بِحَرْفِ جَرٍّ، كَانَ الرَّفْعُ فِيهِ أَقْوَى، وَالنَّصْبُ مِنْهُ أَبْعَدُ؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (زَيْدًا مَرَرْتُ بِهِ) فَتَنْصِبُهُ، أَضْمَرْتَ فِعْلًا عَلَى غَيْرِ لَفْظِ الظَّاهِرِ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: (لَقِيتُ زَيْدًا)⁽²⁾.

11.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْحَالِ

تَجَلَّتْ ثَنَائِيَّةُ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ بِبُعْدِهَا الْمَعْنَوِيِّ الْقَائِمِ عَلَى الشَّبهِ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ تَتَعَلَّقُ بِالْحَالِ، وَمِنْ ذَلِكَ، مَا ذَكَرَهُ الْفَارِسِيُّ (377هـ) فِي تَعْرِيفِهِ لِلْحَالِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّرْتِيبِ، إِذْ يَقُولُ: "إِذَا قُلْتَ دَخَلُوا الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَهُوَ غَيْرُ شَاذٍّ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ مَا دَخَلَا عَلَى مَعْنَاهُ، وَإِنَّمَا هُوَ تَعْرِيفٌ لِلْجِنْسِ، فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى النَّكْرَةِ"⁽³⁾.
وَبِالنَّتِيجَةِ، فَإِنَّ الْأَصْلَ فِي الْحَالِ أَلَّا تَكُونَ إِلَّا لِمَعْرِفَةٍ، فَإِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ النَّكْرَةِ، وَكَانَتِ النَّكْرَةُ مَوْصُوفَةً، جَازَ وَحَسُنَ وَقُوعُهَا حَالًا لَهَا؛ لِقُرْبِهَا مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِالْوَصْفِ⁽⁴⁾، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَا﴾ (الدخان: 4-5)، فَقَدْ انْتَصَبَ (أَمْرًا) عَلَى الْحَالِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ مَوْصُوفًا، قُرْبَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ.

1. انظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 133/4.

2. انظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه، 374/1-375.

3. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 212/1.

4. انظر: ابن الأثير، البديع في علم العربية، 190/1.

وَمِمَّا يُسَوِّغُ كَذَلِكَ مَجِيءَ الْحَالِ مِنَ النَّكْرَةِ تَقْدِيمُهَا عَلَى صَاحِبِهَا، نَحْوُ: (جَاءَنِي رَاكِبًا رَجُلٌ)، وَأَكْثَرُ مَا يَجِيءُ مِثْلُ هَذَا فِي الشَّعْرِ، وَاسْتِعْمَالُهُ فِي الْكَلَامِ يَقِلُّ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ (1):

لَمِيَّةٌ مُوحِشًا طَلَّلَ يَلُوحُ كَأَنَّهُ خَلَّلُ

بِمَعْنَى، أَنَّ لَمِيَّةً طَلَّلًا مُوحِشًا، وَعِلَّةُ انْتِصَابِ هَذِهِ الْحَالِ عَنِ النَّكْرَةِ الْمَحْضَةِ الَّتِي لَمْ تَقْرُبْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ بِصِفَةٍ مَا، أَنَّ الْوَصْفَ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْمَوْصُوفِ، فَإِذَا قُدِّمَ مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا لِلنَّكْرَةِ لَوْ أُخِّرَ بَطُلٌ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا، فَإِذَا بَطُلَ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا أُخْرِجَ مَخْرَجَ الْحَالِ؛ لِقُرْبِ الْحَالِ مِنَ الصِّفَةِ، وَجَوَازِ التَّقْدِيمِ فِيهَا (2).

12.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الصِّفَةِ

كَانَتِ الثَّنَائِيَّةُ الْمَعْنَوِيَّةُ مَدْخَلًا عِنْدَ الْعُلَمَاءِ؛ لِتَعْلِيلِ مَا يَتَّصِلُ بِالصِّفَةِ مِنْ قَضَايَا، وَمِنْ ذَلِكَ مِثْلًا أَنَّ الْمُضْمَرَ النَبِيذَ مِنْ لَفْظِ الْفِعْلِ، لَا يَقَعُ صِفَةً، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَمْ يُجِزُوا: (مُرُورِي بَزِيدٍ حَسَنٌ وَهُوَ بَعَمْرُو قَبِيحٌ)، وَإِنْ كَانَ (هُوَ) ضَمِيرُ (مُرُورِي)، فَلَا تَعْلُقُ بِهِ الْبَاءُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدُلُّ عَلَى لَفْظِ الْفِعْلِ (3).

وَقَفًّا لَذَلِكَ، يُعَلِّلُ ابْنُ يَعِيشَ (643هـ)، بِالْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ وَصْفَ الْأَسْمِ الْمُعَرَّفِ بِاللَّامِ، فَمَا عُرِفَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، يُوصَفُ بِشَيْئَيْنِ: إِمَّا بِالْمُعَرَّفِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، أَوْ بِالْمُضَافِ إِلَى الْمُعَرَّفِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ، نَحْوُ: (مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْعَاقِلِ)، وَ(هَذَا الرَّجُلُ الْفَاضِلُ)، وَيُقَالُ فِي الصِّفَةِ بِالْمُضَافِ: (هَذَا الرَّجُلُ صَاحِبُ الْمَالِ)، وَ(رَأَيْتُ الْأَمِيرَ ذَا الْعَدْلِ)، وَ(مَرَرْتُ بِالْغُلَامِ ذِي الْفَضْلِ)، وَلَا يُوصَفُ مَا فِيهِ الْأَلْفُ وَاللَّامُ بِغَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْإِبْهَامِ مِنْ سَائِرِ الْمَعَارِفِ، فَهُوَ يُوصَفُ بِمَا تُوصَفُ بِهِ النَّكَرَاتُ، نَحْوُ: (مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ مِثْلِكَ) وَ(إِنِّي لَأَمْرٌ بِالْغُلَامِ غَيْرِكَ، فَيُكْرِمُنِي) (4).

1. كُثِيرَ عِزَّةُ، (1971م)، دِيَوَانُهُ، جَمَعَهُ وَشَرَحَهُ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، د.ط، بِيْرُوت: دَارُ الثَّقَافَةِ، ص506.

2. انظر: ابن الخشاب، المرتجل في شرح الجمل، 166-167.

3. انظر: ابن الخباز، توجيه اللمع، ص262.

4. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 248/2-249.

وَيَسْتَنْدُ ابْنُ يَعِيشَ كَذَلِكَ إِلَى ثُنَائِيَةِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ فِي تَعْلِيلِ ضَعْفِ تَكْسِيرِ الصِّفَةِ، وَالْقِيَاسُ جَمْعُهَا بِالْوَاوِ وَالنُّونِ، لِأَنَّهَا تَجْرِي مَجْرَى الْفِعْلِ، فَإِذَا قِيلَ: (زَيْدٌ ضَارِبٌ)، أَيْ: (يُضْرِبُ، أَوْ ضَرَبَ)، وَإِذَا أُريدَ الْمَاضِي، يُقَالُ: (مَضْرُوبٌ)، أَيْ: (يُضْرَبُ، أَوْ ضَرِبَ)، وَلِأَنَّ الصِّفَةَ فِي افْتِقَارِهَا إِلَى تَقَدُّمِ الْمَوْصُوفِ، كَالْفِعْلِ فِي افْتِقَارِهِ إِلَى الْفَاعِلِ، وَالصِّفَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْمَصْدَرِ، كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ كَذَلِكَ، فَلَمَّا قَارِبَتِ الصِّفَةُ الْفِعْلَ هَذِهِ الْمُقَارِبَةَ، جَرَتْ مَجْرَاهُ، فَكَانَ الْقِيَاسُ أَنْ لَا تُجْمَعَ، كَمَا أَنَّ الْأَفْعَالَ لَا تُجْمَعُ، فَأَمَّا جَمْعُ السَّلَامَةِ فِي الصِّفَةِ، فَإِنَّهُ يَجْرِي مَجْرَى عِلَامَةِ الْجَمْعِ مِنَ الْفِعْلِ، فَ(يَقُومُونَ)، تُشَبِّهُ (قَائِمُونَ)؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ عَلَى سَلَامَةِ الْفِعْلِ، فَكُلُّ مَا كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الْفِعْلِ، كَانَ مِنْ جَمْعِ التَّكْسِيرِ أَبْعَدَ⁽¹⁾.

13.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الثَّنِيَةِ

اسْتَنْدَ الزَّجَاجِيُّ (337هـ) إِلَى الْقُرْبِ الْمَعْنَوِيِّ فِي تَعْلِيلِ تَسَاوِي الْمَنْصُوبِ وَالْمَخْفُوضِ فِي الثَّنِيَةِ، فَقَوْلُنَا: (ضَرَبْتُ زَيْدًا)، وَ(مَرَرْتُ بِزَيْدٍ)، سَوَاءٌ فِي الْمَعْنَى؛ إِذْ إِنَّهُمَا مَفْعُولٌ بِهِمَا، فَأَحَدُهُمَا أَوْصَلْنَا الْفِعْلَ إِلَيْهِ بِغَيْرِ حَرْفٍ خَفْضٍ، وَالْآخَرُ وَصَلْنَا إِلَيْهِ بِحَرْفِ خَفْضٍ، فَلَمَّا اسْتَوَيَا فِي الْمَعْنَى اسْتَوَيَا فِي الثَّنِيَةِ، فَضُمَّ الْمَنْصُوبُ فِي الثَّنِيَةِ إِلَى الْخَفْضِ لَذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُمَا اسْتَوَيَا فِي الْكِنَايَةِ أَيْضًا، نَحْوُ: (رَأَيْتُهُ)، وَ(مَرَرْتُ بِهِ)، وَ(رَأَيْتُكَ) وَ(مَرَرْتُ بِكَ)، وَأَيْضًا إِنَّ الْمَفْتُوحَ إِلَى الْمَخْفُوضِ أَقْرَبُ مِنْهُ إِلَى الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ أَثْقَلَ الْحَرَكَاتِ، وَالْفَتْحَةَ أَخْفَا فَهِيَ إِلَى الْكَسْرِ أَقْرَبُ⁽²⁾.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُددْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ (الكهف: 36)، اسْتَنْدَ النَّحَّاسُ (338هـ) إِلَى الْقُرْبِ الْمَكَانِيِّ فِي تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِثَنِيَةِ (مِنْهُمَا)، عَلَى عَكْسِ قِرَاءَةِ أَهْلِ الْكُوفَةِ (مِنْهَا)، فَالْثَّنِيَةُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّتَيْنِ⁽³⁾.

1. انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 250/3.

2. انظر: الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، 128/1.

3. انظر: النحاس، إعراب القرآن، 295/2.

وَقَدْ بَرَزَ الْقُرْبُ الْمَعْنَوِيُّ عِنْدَ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ (377هـ) فِي تَعْلِيلِهِ جَعَلَ عَلَامَةً النَّصْبِ فِي التَّنْثِيَةِ الْيَاءَ وَلَيْسَ الْأَلْفُ، إِذْ يَقُولُ: "لَمْ يَجْعَلُوا النَّصْبَ أَلْفًا فِي التَّنْثِيَةِ؛ لِيَكُونَ النَّصْبُ فِي التَّنْثِيَةِ، مِثْلَ النَّصْبِ فِي الْجَمْعِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ الْجَمْعُ بِالْيَاءِ، إِذْ لَمْ يَجْزُ كَوْنُهُ بِالْوَاوِ، وَلَا بِالْأَلْفِ، فَلَمَّا لَزِمَ هَذَا فِي الْجَمْعِ أَتَبَعَ التَّنْثِيَةَ، وَلِأَنَّ التَّنْثِيَةَ إِلَى الْجَمْعِ أَقْرَبُ مِنْهَا إِلَى الْوَاحِدِ وَأَشْبَهُ بِهِ، كَانَ إِتْبَاعُهُ إِيَّاهُ أَوْلَى"⁽¹⁾.

14.2.4 الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ فِي بَابِ الْعَدَدِ

وَقَدْ عَلَّلَ الْعُلَمَاءُ بِهَذِهِ التَّنْثِيَةِ قَضَايَا فِي بَابِ الْعَدَدِ وَمِنْهَا أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ جَعَلَتِ الْعَشْرَةَ وَمَا قَبْلَهَا مِنَ الْآحَادِ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ وَاحِدٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْعَشْرَةُ تَدُلُّ عَلَى عَدَدٍ مَخْصُوصٍ، وَكَذَلِكَ مَا قَبْلَهَا مِنَ الْآحَادِ، نَحْوُ: التَّسْعَةِ وَالثَّمَانِيَةِ، قَدْ حَصَلَ لَهَا أَسْمَاءُ مُفْرَدَاتٍ، وَكَذَلِكَ التَّرْتِيبُ الَّذِي وَقَعَ بَيْنَ الْآحَادِ وَالْعَشْرَاتِ هُوَ قَرِيبٌ مِنَ الْعَشْرَةِ وَمَا قَبْلَهَا مِنَ الْآحَادِ، اخْتَارُوا أَنْ يَكُونَ لَفْظُهَا كَلَفْظِ عَدَدٍ مُفْرَدٍ؛ لِقُرْبِهِ مِنَ الْأَصْلِ، إِذْ كَانَتِ الْآحَادُ هِيَ الْأَصْلُ فِي الْعَدَدِ كُلِّهِ⁽²⁾.

وَعَلَّلَ الْعُكْبَرِيُّ (616هـ) بِهَا مَجِيءَ تَمْيِيزِ الْمِئَةِ مُفْرَدًا، يَقُولُ: "وَأَمَّا (الْمِئَةُ) وَمَا تَكَرَّرَ مِنْهَا فَتُضَافُ؛ لِأَنَّهَا عَدَدٌ مُفْرَدٌ، فَأُضِيفَ إِلَى مُمَيِّزِهِ كَالْعَشْرَةِ وَمَا دُونَهَا، وَإِنَّمَا كَانَ الْمُمَيِّزُ مُفْرَدًا؛ لِأَنَّ الْمِئَةَ أَقْرَبُ إِلَى مَا تَمَّمَ بِالْمُفْرَدِ وَهُوَ تِسْعُونَ، فَقَدْ جَمَعَتْ شِبْهَ الْآحَادِ وَالْعَشْرَاتِ"⁽³⁾.

15.2.4 عَوْدَةُ الضَّمَائِرِ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ

يَبْرُزُ الْقُرْبُ الْمَكَانِيُّ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلٍ مُتَعَدِّدَةٍ تَتَّصِلُ بِعَوْدَةِ الضَّمَائِرِ إِلَى الْأَقْرَبِ أَوْ الْإِشَارَةِ إِلَى الْأَقْرَبِ أَوْ الْعَطْفِ عَلَى الْأَقْرَبِ، فَمِمَّا يَتَعَلَّقُ بِمَرْجِعِ الضَّمِيرِ، أَنَّهُ إِذَا تَقَدَّمَ شَيْئَانِ كُلُّ مِنْهُمَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مَرْجِعًا لِلضَّمِيرِ، فَالْأَصْلُ أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ إِلَى الْأَقْرَبِ، يَقُولُ ابْنُ مَالِكٍ (672هـ): "إِذَا ذُكِرَ ضَمِيرٌ وَاحِدٌ بَعْدَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا جُعِلَ

1. الفارسي، التعليقة على كتاب سيبويه، 33/1-34.

2. انظر: ابن الوراق، علل النحو، ص 495.

3. العكبري، اللباب في علل البناء والإعراب، 325/1.

لِلأَقْرَبِ، وَلَا يُجْعَلُ لغيرِهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ مِنْ خَارِجٍ⁽¹⁾، نحو: (جَاءَ مُحَمَّدٌ وَزَيْدٌ فَأَكْرَمْتُهُ)، فالأَصْلُ أَنْ تَعُودَ الْهَاءُ عَلَى (زَيْدٍ).

وعليه قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾ (يونس: 5)، فَقَدْ عَادَ الضَّمِيرُ لِلأَقْرَبِ وَهُوَ (القَمَرُ) بِدَلِيلِ تَذْكِيرِ الضَّمِيرِ، وَلِقُرْبِهِ مِنَ الضَّمِيرِ، وَلِكُونِهِ الَّذِي يُعْلَمُ بِهِ الشُّهُورُ، وَيَكُونُ بِهِ حِسَابُهَا⁽²⁾.

ومِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ (البقرة: 45)، أُتِيَ بِضَمِيرِ الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى قَدْ عُرِفَ، وَكَانَتِ الصَّلَاةُ أَوْلَى لِقُرْبِهَا وَلِجَمْعِهَا الْخَيْرِ، وَلِأَنَّهَا أَقْرَبُ إِلَى الضَّمِيرِ⁽³⁾، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ (البقرة: 259)، فَلَمْ يُثْنَى الضَّمِيرُ، مَعَ أَنَّهُ أَخْبَرَ عَنْ شَيْئَيْنِ رَدًّا لِلْمُتَغَيِّرِ إِلَى أَقْرَبِ اللَّفْظَيْنِ، وَهُوَ (الشَّرَابُ)، وَقَدْ اكْتَفَى بِذِكْرِ أَحَدِ الْمَذْكُورَيْنِ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى الْآخَرِ⁽⁴⁾.

وَفِي السِّيَاقِ ذَاتِهِ أَنَّ اسْمَ الْإِشَارَةِ يَجْرِي مَجْرَى الضَّمِيرِ، فَيُشَارُ بِهِ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ، كَمَا يَعُودُ الضَّمِيرُ عَلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ⁽⁵⁾، كَمَا أَنَّ الْعَطْفَ عَلَى الْأَقْرَبِ هُوَ الْأَنْسَبُ، فَقَدْ ذَهَبَ ابْنُ السَّرَاجِ (316هـ)، إِلَى أَنَّكَ "إِذَا قُلْتَ زَيْدٌ أَبُوهُ قَائِمٌ، وَكَرِيمٌ لَزِيدٌ لَمْ يَحْسُنْ؛ لِأَنَّهُ مُلَبِّسٌ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ لَزِيدٌ وَلِلْأَبِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَكُونَ مَعْطُوفًا عَلَى "قَائِمٌ"

1. ابن مالك، شرح التسهيل، 157/1.

2. انظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 7/3، النحاس، إعراب القرآن، 140/2.

3. انظر: مكي بن أبي طالب، أبو محمد، (437هـ)، (2008م)، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، ط1، جامعة الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 255/1.

4. انظر: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، (510هـ)، (1420هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 355/1.

5. أبو حيان، البحر المحيط، 71/4.

لَمَّا خَبَرْتُكَ، فَإِنْ لَمْ يُلَبَسْ صَلَاحٌ، وَكَذَلِكَ حَقُّ حُرُوفِ الْعَطْفِ أَنْ تَعْطِفَ عَلَى مَا قُرْبَ مِنْهَا أُولَى⁽¹⁾.

إِنَّ ثُنَائِيَّةَ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ قَامَتْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَبْعَادٍ فِي تَعْلِيلٍ وَتَوْجِيهِ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ، وَهِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ: الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ الْمَكَانِي، وَقَدْ بَرَزَ فِي قَضَايَا مُتَعَدِّدَةٍ، وَيُمْكِنُ إِجْمَالُهَا فِي الْحَمَلِ عَلَى الْجَوَارِ، وَإِعْمَالِ الثَّانِي لِقُرْبِهِ فِي بَابِ التَّنَازُعِ، وَإِضْمَارِ الْمَفْعُولَيْنِ، وَتَرْتِيبِ الْجُمْلَةِ، وَعَوْدَةِ الضَّمِيرِ عَلَى الْأَقْرَبِ، وَالْعَطْفِ عَلَى الْأَقْرَبِ.

وَالدَّلَالَةُ الثَّانِيَّةُ، هِيَ الْقُرْبُ الزَّمَانِيُّ، الَّذِي بَرَزَ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ فِي بَابِ الْأَفْعَالِ وَدَلَالَتِهَا عَلَى الزَّمَنِ، وَالْحُرُوفِ الَّتِي تُؤَدِّي دَوْرًا مُهِمًّا فِي تَقْرِيبِ زَمَنِ الْمَاضِي أَوْ الْمُسْتَقْبَلِ إِلَى زَمَنِ الْحَالِ، أَوْ تَنْفِيسِ الْوَقْتِ وَتَقْصِيرِهِ، وَمِنْهَا حَرْفُ التَّقْرِيبِ (قَدْ)، وَكَذَلِكَ السَّوَابِقُ كَالسَّيْنِ، وَسَوْفَ، وَغَيْرِهَا، وَالظُّرُوفُ الزَّمَانِيَّةُ الدَّالَّةُ عَلَى قُرْبِ الزَّمَانِ أَوْ بُعْدِهِ.

وَأَخِيرًا، بَرَزَتْ الثُّنَائِيَّةُ بِدَلَالَتِهَا الْمَعْنَوِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى الشَّبهِ بَعْمَقٍ فِي تَعْلِيلِ مَسَائِلَ نَحْوِيَّةٍ، تَتَّصِلُ بِعَمَلِ الْمُشْتَقَاتِ، وَالْمَصَادِرِ، وَالصِّفَةِ، وَالْحَالِ، وَالْإِبْتِدَاءِ، وَالتَّنْثِيَةِ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائِلِ.

1. انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، 63/2.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله، عدد قطر الأمطار، وعدد ماء البحار والأنهار، وعدد ما أظلم عليه الليل وأشرق عليه النهار.

تبين من خلال الدراسة أن ثنائية القرب والبعد من الثنائيات التي لها حضورها في الدرس اللغوي، وتمتد إلى صياغات لغوية متعددة في حقول وأبواب متفرقة، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج عدة، وهي:

أولاً: ثنائية القرب والبعد بمثابة أداة تحليل استند إليها النحاة في تعليلاتهم وتوجيهاتهم للمسائل اللغوية المتنوعة.

ثانياً: ثمة مصطلحات في اللغة تدل على ثنائية القرب والبعد أو على أحد طرفيها، كالإتباع والتقريب والجوار والمُشابهة والمُضارعة.

ثالثاً: ثنائية القرب والبعد قامت على ثلاثة أبعاد، وهي: المكاني، والزمني، والمعنوي، فقد كان البعد المكاني حاضراً في تحليل ما يتصل بالتغيرات الصوتية وبعض المسائل النحوية والتي من أبرزها الجوار والتنازع، وكان البعد الزمني حاضراً فيما يتعلق بأزمنة الفعل والأدوات التي تقرب زمن الفعل، وأما القرب المعنوي القائم على الشبه، فقد كان حاضراً بقوة في تحليل المسائل الصرفية والنحوية.

رابعاً: لم تكن ثنائية القرب والبعد بذات القوة والحضور عند جميع النحاة، بل كانت متفاوتة من حيث الاستعمال، ويعود ذلك إلى اختلاف المنهجية.

خامساً: أصبحت هذه الثنائية متجذرة في التفكير النحوي في القرن الرابع الهجري، فقد كانت حاضرة بقوة في تفسير الاستعمالات اللغوية عند علماء ذلك العصر.

سادساً: إن ثنائية القرب والبعد تحققت في البعدين: المكاني مُمَثِّلاً في مخارج الأصوات، والمعنوي مُمَثِّلاً في الصفات الصوتية، في توجيه مسائل صوتية متنوعة تقتضي حصول تبدلات صوتية تحقيقاً للانسجام.

سابعاً: إن ثنائية القرب والبعد تجلّت في توجيه المسائل الصرفية في الدالتين: المكانية والمعنوية، فقد ساهم القرب المكاني في تحليل التغيرات الطارئة على بنية

الكلمة، كما حضرتُ بشكلٍ جليٍّ في تعليلِ مسائلٍ مُتنوّعةٍ مِنَ الإِعْلَالِ والتَّصْحِيحِ، وإنَّ كانتْ بدلالاتِها المعنويّةِ القائمةِ على الشَّبهِ أكثرَ حُضورًا في الميدانِ الصَّرْفِيِّ.

ثامناً: إنَّ ثنائِيّةَ القُربِ والبُعدِ قامَتِ على ثلاثةِ أبعادٍ في تعليلِ وتوجيهِ المسائلِ النحويّةِ، وهي على الترتيب: القُربُ والبُعدُ المَكَانيانِ، وَقَدْ برَزَا في قضايا مُتعدّدةٍ، ويُمكنُ إجمالُها في الحَمَلِ على الجوّارِ، وإِعمالِ الثَّاني لِقُربِهِ في بابِ التَّنَازُعِ، والقُربُ والبُعدُ الزَّمانيّانِ، واللذانِ برَزَا في تعليلِ مسائلٍ في بابِ الأفعالِ ودلالاتِها على الزَّمنِ، والحُرُوفِ التي تُؤدِّي دورًا مُهمًّا في تَقريبِ زَمَنِ المَاضِي أو المُستقبلِ إلى زَمَنِ الحَالِ، والقُربُ والبُعدُ المعنويّانِ القائمانِ على الشَّبهِ، وبرَزَا بعمقٍ في تعليلِ مسائلِ نحويّةٍ، تتَّصلُ بِعَمَلِ المُشتقّاتِ، والمصادرِ.

تاسعاً: وقد اجتمعتْ ثنائِيّةُ القُربِ والبُعدِ مع ثنائياتٍ عدّةٍ، كثنائيّةِ القُوّةِ والضعفِ، وثنائيّةِ الخِفّةِ والثِقَلِ، وثنائيّةِ الأصلِ والفرعِ في تعليلِ بعضِ التَّغْيِراتِ الصَّوتِيّةِ، والصَّرْفِيّةِ والنَّحويّةِ؛ تحقيقاً للانسجامِ اللغويِّ بينَ عناصرٍ كُلٍّ مِنَ الكلمةِ والجُمْلَةِ.

عاشراً: توصلتِ الدِّراسَةُ بَعْدَ البَحْثِ والاطِّلاعِ، إلى حُضورِ هَذِهِ الثَّنَائِيّةِ بعمقٍ في المُستوى الصَّوتِيّ، ثُمَّ المُستوى النّحويّ، ثُمَّ المُستوى الصَّرْفِيّ.

وبعدُ، فَمَا نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ تَجْرِي عَلَيْنَا سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ، فَيَنْبُتُ مِنَّا الْقَلَمُ أَوْ يُزَلُّ، وَيَحْضُرُ مِنَّا الْفَهْمُ أَوْ يَغِيبُ، وَيَصْحَبُنَا التَّوْفِيقُ أَوْ يُجَافِينَا، فَتَرْجُو مِنَ اللَّهِ أَنْ يُجِيبَنَا الزَّلَلَ، وَيَعْصِمَنَا مِنْ فِتْنَةِ الْقَوْلِ وَشَرِّ الْعَمَلِ، وَأَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي هَذَا مُفْتَتَحًا بِخُلُوصِ النِّيَّةِ، مُخْتَتَمًا بِحُصُولِ الْأَمْنِيَّةِ، حَتَّى نَصِلَ إِلَى الْغَايَةِ الْمَنْشُودَةِ لخدمَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المصادر والمراجع

ابن الأبرص، عبيد، (1994م)، ديوانه، شرح: أشرف أحمد عدرة، ط1، بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن الأثير، أبو السعادات، مجد الدين المبارك بن محمد، (606هـ)، (1420هـ)، البديع في علم العربية، تحقيق ودراسة: فتحي أحمد علي الدين، ط1، المملكة العربية السعودية الناشر: جامعة أم القرى.

الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة، (215هـ)، (1990م)، معاني القرآن، تحقيق: هدى محمود قراعة، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي.

الأزهري، خالد بن عبد الله بن أبي بكر، (905هـ)، (2000م)، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

الأزهري، محمد بن أحمد أبو منصور، (ت370هـ)، (2001م)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الأسترباذي، نجم الدين محمد بن الحسن الرضي، (686هـ)، (1975م)، شرح شافية ابن الحاجب، مع شرح شواهد للعالم الجليل عبد القادر البغدادي صاحب خزنة الأدب المتوفي عام 1093هـ، حققهما، وضبط غريبهما، وشرح مبهمهما: محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محيي، الدين عبد الحميد، د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية بيروت.

الإشيلي، ابن أبي الربيع، عبيد الله بن أحمد، (688هـ)، (1410هـ-1413هـ)، تفسير الكتاب العزيز وإعرابه، تحقيق: علي بن سلطان الحكمي، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية.

الأصمعي، أبو سعيد عبد الملك بن قريب، (216هـ)، (1993م)، الأصمعيات، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، ط7، مصر: دار المعارف. الأعشى، ميمون بن قيس، (د.ت)، ديوانه، شرح وتعليق: محمد حسين، د.ط، مكتبة الآداب.

الأعلم الشنتمري، يوسف بن سليمان، (476هـ)، (1407هـ)، النكت في تفسير كتاب

سيبويه، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط1، الكويت: معهد المخطوطات.

الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، (577هـ)، (1999م)، أسرار العربية، ط1، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم.

الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد، (577هـ)، (2003م)، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط1، القاهرة: المكتبة العصرية.

ابن الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم، (328هـ)، (1971م)، إيضاح الوقف والابتداء، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط1، دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية.

الأندلسي، أبو حيان، (745هـ)، (1420هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، بيروت: دار الفكر.

أنيس، إبراهيم، في اللهجات العربية، (2010م)، ط7، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية. ابن إياز، حسين بن بدر، (681هـ)، (2002م)، شرح التعريف بضروري التصريف، تحقيق وشرح ودراسة وتقديم: هادي نهر وهلال ناجي المحامي، ط1، الأردن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن بابشاذ، طاهر بن أحمد، (469هـ)، (1977م)، شرح المقدمة المحسبة، تحقيق: خالد عبد الكريم، ط1، الكويت: المطبعة العصرية.

ابن الباذش، أحمد بن علي بن أحمد، (540هـ)، (د.ت)، الإقناع في القراءات السبع، د.ط، دار الصحابة للتراث.

البعيمي، إبراهيم بن سليمان، (1419/1418هـ)، المنصوب على التقريب، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: السنة التاسعة والعشرون، العدد 107.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، (510هـ)، (1420هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ثعلب، أبو العباس أحمد بن يحيى، (د.ت)، **مجالس ثعلب**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط 6، القاهرة: دار المعارف.

الثمانيني أبو القاسم عمر بن ثابت (442هـ)، (1999م)، **شرح التصريف**، تحقيق: إبراهيم بن سليمان البعيمي، ط 1، المملكة العربية السعودية: مكتبة الرشد. الجزولي، عيسى بن عبد العزيز، (607هـ)، (د.ت)، **المقدمة الجزولية في النحو**، تحقيق: شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: حامد أحمد نيل، وفتحي محمد أحمد جمعة، د.ط، مطبعة أم القرى.

ابن جني، أبو الفتح عثمان، (392هـ)، (1954م)، **المنصف لابن جني**، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني، ط 1، دار إحياء التراث القديم. ابن جني، أبو الفتح عثمان، (392هـ)، (1986م)، **الخصائص**، تحقيق: محمد علي النجار، ط 3، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

ابن جني، أبو الفتح عثمان، (392هـ)، (1999م)، **المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. ابن جني، أبو الفتح عثمان، (392هـ)، (2000م)، **سر صناعة الإعراب**، المؤلف، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر، (646هـ)، (1989م)، **أمالى ابن الحاجب**، دراسة وتحقيق: فخر صالح سليمان قدارة، الأردن: دار عمار، بيروت: دار الجيل.

ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر، (646هـ)، (1995م)، **الشافية في علم التصريف**، تحقيق: حسن أحمد العثمان، ط 1، مكة: المكتبة المكية. حسين، سلوان علي، (2006م)، **الاتساع في اللغة والنحو عند الزمخشري**، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية.

ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد، (370هـ)، (1401هـ)، **الحجة في القراءات السبع**، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ط 4، بيروت: دار الشروق.

ابن الخباز أحمد بن الحسين، (639هـ)، (2007م)، **توجيه اللمع**، دراسة وتحقيق: فايز زكي محمد دياب، ط2، مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

ابن الخشاب، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد، (567هـ)، (1972م)، **المرتجل في شرح الجمل**، تحقيق ودراسة: علي حيدر، ط1، دمشق: د.د.

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم، (276هـ)، (1978م)، **غريب القرآن**، تحقيق: أحمد صقر، د.ط، دار الكتب العلمية.

الديوب، سمر، **الثنائيات الضدية: بحث في المصطلح ودلالاته**، (2017م)، ط1، المركز الإسلامي للدراسات الإستراتيجية.

الراوي، مسارع حسن، (2005م)، **مكونات الطبيعة البشرية عبر التاريخ وموقف الإسلام من الإنسان**، ط2، عمان: دار الياقوت.

الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى، (384هـ)، (1998م)، **شرح كتاب سيبويه**، جزء من الكتاب (من باب الندبة إلى نهاية باب الأفعال) حَقَّق كرسالة دكتورة، ل: سيف بن عبد الرحمن بن ناصر العريفي إشراف: د تركي بن سهو العتيبي، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل، (311هـ)، (1988م)، **معاني القرآن وإعرابه**، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط1، بيروت: عالم الكتب. الرِّجَّاجي، أبو القاسم، (337هـ)، (1985م)، **اللامات**، تحقيق: مازن المبارك، ط2، دمشق: دار الفكر.

الرِّجَّاجي، أبو القاسم، (337هـ)، (1986م)، **الإيضاح في علل النحو**، تحقيق: مازن المبارك، ط5، بيروت: دار النفائس.

الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو، (538هـ)، (1993م)، **المفصل في صنعة الإعراب**، تحقيق: علي بو ملح، ط1، بيروت: مكتبة الهلال.

الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو، (538هـ)، (1407هـ)، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ط3، بيروت: دار الكتاب العربي.

السجستاني، محمد بن عزيز، (330هـ)، (1995م)، غريب القرآن، تحقيق: محمد أديب عبد الواحد جمران، ط1، سوريا: دار قتيبة.

ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل، (316هـ)، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة.

السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد، (581هـ)، (1992م)، نتائج الفكر في النحو، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

سيبويه، عثمان بن قنبر، (180هـ)، (1988م)، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، ط3، القاهرة: مكتبة الخانجي، بيروت: مكتبة دار الجيل.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (458هـ)، (1993م)، العدد في اللغة، تحقيق: عبد الله بن الحسين الناصر، وعدنان بن محمد الظاهر، ط1، د.د.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (458هـ)، (1996م)، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (458هـ)، (2000م)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبد الله بن المزربان، (368هـ)، (2008م)، شرح كتاب سيبويه، تحقيق: أحمد حسن مهدي، وعلي سيد علي، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

السيوطي، جلال الدين، (911هـ)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، د.ط، مصر: المكتبة التوفيقية.

السيوطي، جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر، (911هـ)، (1987م)، الأشباه والنظائر في النحو، د.ط، دمشق: مطبوعات مجمع اللغة العربية.

الشايب فوزي، (1994م)، خواطر وآراء صرفية، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العدد 47.

شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، (2007م)، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الصقلي، ابن القطاع، (515هـ)، (1999م)، **أبنية الأسماء والأفعال والمصادر**، تحقيق ودراسة: أحمد محمد عبد الدايم، الناشر، القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية.

صليبا، جميل، **المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية**، (1982م)، د.ط، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ومكتبة المدرسة.

عبادة محمد إبراهيم، (2011م)، **معجم مصطلحات النحو والصرف والعروض والقافية**، ط1، القاهرة: مكتبة الآداب.

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، (310هـ)، (2000م)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن عصفور، علي بن مؤمن بن محمد، (669هـ)، (1996م)، **المتع الكبير في التصريف**، ط1، مكتبة لبنان.

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (616هـ)، (1986م)، **التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين**، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، ط1، الناشر: دار الغرب الإسلامي.

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (616هـ)، (1995م)، **الباب في علل البناء والإعراب**، تحقيق: عبد الإله النبهان، ط1، دمشق: دار الفكر.

العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله، (616هـ)، (د.ت)، **التبيان في إعراب القرآن**، تحقيق: علي محمد البجاوي، د.ط، الناشر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.

علي، هاشم محمد حسن، (2008م)، **ظاهرة القرب في الدرس النحوي من خلال النص القرآني**، رسالة ماجستير، قسم اللغة العربية، جامعة عدن، الجمهورية اليمنية.

العيني، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى، (855هـ)، (2010م)، **المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ(شرح الشواهد الكبرى)**، تحقيق: علي محمد فاخر، وأحمد محمد توفيق السوداني، وعبد العزيز محمد فاخر، ط1، مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

ابن فارس، أحمد أبو حسين الرازي، (395هـ)، (1986م)، **مجلد اللغة**، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكريا، (395هـ)، (1997م)، **الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها**، ط1، الناشر: محمد علي بيضون.

ابن فارس، أحمد أبو حسين الرازي، (395هـ)، (2003م)، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط3، دمشق: اتحاد الكتاب العرب.

الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (377هـ)، (1990م)، **التعليقة على كتاب سيبويه**، تحقيق: عوض بن حمد القوزي، ط1، د.د.

الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (377هـ)، (1993م)، **الحجة للقراء السبعة**، تحقيق: بدر الدين قهوجي وبشير جويجاني، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق، ط2، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت.

الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (377هـ)، (1985م)، **المسائل البصريات**، تحقيق: محمد الشاطر أحمد، ط1، مطبعة المدني.

الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (377هـ)، (1987م)، **المسائل الحلبيات**، تحقيق: حسن هنداي، ط1، دمشق: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: دار المنارة للطباعة والنشر والتوزيع.

الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (377هـ)، (2002م)، **المسائل العسكرية**، تحقيق: علي جابر المنصوري، د.ط، عمان: الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع.

الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، (207هـ)، **معاني القرآن**، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار وعبد الفتاح وإسماعيل الشلبي، ط1، القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (170هـ)، (1405هـ)، **معجم العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، ط1، إيران: دار الهجرة.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (170هـ)، (1995م)، **الجمال في النحو**، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط5، د.د.

الفرزدق، همّام بن غالب، (1987م)، **ديوانه**، شرحه وضبطه: علي فاعور، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

الفيومي المقرئ، أحمد بن محمد، (770هـ)، (1994م)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، ط2، دار المعارف، القاهرة.

القرطبي، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، (671هـ)، (1964م)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، القاهرة: دار الكتب المصرية.

كثير عزة، (1971م)، ديوانه، جمعه وشرحه: إحسان عباس، د.ط، بيروت: دار الثقافة.

ابن كلثوم، عمرو، (1991م)، ديوانه، جمعه وشرحه وحققه: إميل بديع يعقوب، ط1، بيروت: دار الكتاب العربي.

اللبدي، محمد سمير، (1985م)، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، عمان: دار الفرقان.

ابن مالك، بدر الدين محمد، (686هـ)، (2000هـ)، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن مالك، جمال الدين، محمد بن عبد الله، (672هـ)، (1967م)، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمد كامل بركات، د.ط، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر.

ابن مالك، جمال الدين، محمد بن عبد الله، (672هـ)، (1990م)، شرح تسهيل الفوائد، تحقيق: عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، ط1، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، (285هـ)، (1997م)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط3، القاهرة: دار الفكر العربي.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، (285هـ)، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، د.ط، بيروت: عالم الكتب.

ابن مجاهد، أبو بكر، أحمد بن موسى بن العباس، (324هـ)، (1400هـ)، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: شوقي ضيف، ط2، مصر: دار المعارف.

معمر بن المثنى، أبو عبيدة، (209هـ)، (1381هـ)، مجاز القرآن، تحقيق: محمد فواد سزكين، ط1، القاهرة: مكتبة الخانجي.

مكي بن أبي طالب، أبو محمد، (437هـ)، (2008م)، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، ط1، جامعة الشارقة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.

ابن منظور، جمال الدين، محمد بن مكرم، (711هـ)، (1414هـ)، لسان العرب، ط3، بيروت: دار صادر.

النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، (338هـ)، (1421م)، إعراب القرآن، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، (338هـ)، (1409هـ)، معاني القرآن، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.

الهروي، محمد بن علي بن محمد، (433هـ)، (1420هـ)، إسفار الفصيح، تحقيق: أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، ط1، المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

ابن هشام، أبو محمد، جمال الدين، عبد الله بن يوسف، (761هـ)، (1985م)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، ط6، دمشق: دار الفكر.

ابن الوراق، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، (381هـ)، (1999م)، علل النحو، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، ط1، الرياض: مكتبة الرشد.

ابن الولاد، أبو العباس، أحمد بن أحمد، (332هـ)، (1996)، الانتصار لسيبويه على المبرد، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط1، مؤسسة الرسالة.

ابن يعيش، موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش، (643هـ)، (2001م)، شرح المفصل، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

فهرسُ الآياتِ القرآنيَّةِ

الآيَةُ	السُّورَةُ	رقمُ الآيةِ	رقمُ الصَّفحةِ
وَأَمَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾	الفاتحة	6	112
﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾	الفاتحة	7	75
﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾	البقرة	2	21
﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾	البقرة	20	71
﴿فَإِنْ لَّمْ تَعْمَلُوا﴾	البقرة	24	104
﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾	البقرة	45	122
﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾	البقرة	126	47
﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾	البقرة	217	100
﴿قَدْ تَبَيَّنَ﴾	البقرة	256	72
﴿فَانْظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾	البقرة	259	122
﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾	آل عمران	62	55
﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ﴾	آل عمران	72	72
﴿هَمَّتْ طَائِفَتَانِ﴾	آل عمران	122	72
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾	النساء	1	52
﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾	النساء	130	101
﴿بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾	النساء	158	72
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾	المائدة	6	23
﴿وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ﴾	المائدة	57	41
﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾	الأنعام	126	15
﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾	الأنعام	153	15
﴿وَيَا قَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾	الأعراف	73	

10	41	الأنفال	﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾
39	34	التوبة	﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا﴾
72	38	التوبة	﴿إِنَّا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾
49	79	التوبة	﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ﴾
123	5	يونس	﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾
112	35	يونس	﴿قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾
6	5	هود	﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾
105	28	هود	﴿أَنزَلْنَاهَا﴾
37	60	هود	﴿وَاتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
15	72	هود	﴿وَهَذَا بَعْثِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾
15	78	هود	﴿قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾
100	84	هود	﴿عَذَابٌ يَوْمٍ مُحِيطٌ﴾
99	5	الرعد	﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَغَيْرُ صِنَوَانٍ﴾
98	18	إبراهيم	﴿اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾
73	63	الحجر	﴿بَلْ جِنَّاتِكَ﴾
61	66	النحل	﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ﴾
61	124	النحل	﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾
47	22	الكهف	﴿ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾
121	36	الكهف	﴿وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا﴾
102	96	الكهف	﴿آتُونِي أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾
76	65	مريم	﴿فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾
100	80	طه	﴿وَوَاعَدْنَاكُمْ الطُّورَ الْأَيْمَنَ﴾

11	45	الحج	﴿فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَيَبُرُّ مُعْطَلَةً وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾
31	68	المؤمنون	﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾
73	70	المؤمنون	﴿بَلْ جَاءَهُمْ﴾
80	21	النور	﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾
37	38-37	الفرقان	﴿وَقَوْمٌ نُوْحٌ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا، وَعَادًا وَثُمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾
71	72	الشعراء	﴿هَلْ يَسْمَعُونَكُمُ إِذْ تَدْعُونَ﴾
118	9	القصص	﴿وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرْتُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾
72	35	العنكبوت	﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَا﴾
101	36	الرُّوم	﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾
33	35	الأحزاب	﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾
76	39	فصلت	﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾
112	52	الشورى	﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
119	5-4	الدخان	﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا﴾
5	13	الحجرات	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾
10	7	الذَّاريات	﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ﴾
9	58	الذَّاريات	﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾
27	22	القمر	﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾
90	26	القمر	﴿سَيَعْلَمُونَ غَدًا مِّنَ الْكَذَّابِ الْأَشْرِ﴾
24	1	المجادلة	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾

37	11	القلم	﴿هَمَّازٍ مَّشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾
102	19	الحاقة	﴿هَآؤُمْ أَفْرَأُوا كِتَابِيَهٗ﴾
101	13	الجن	﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾
12	16-15	الإنسان	﴿وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآنِيَةٍ مِّنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا، قَوَارِيرَ مِّنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا﴾
100	31	الإنسان	﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ۚ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾
72	36	المطففين	﴿هَلْ تُؤْبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾
99	15	البروج	﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾
72	16	الأعلى	﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾
34	1	البلد	﴿لَا أُقْسِمُ بِهَٰذَا الْبَلَدِ﴾
117	1	البينة	﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾

فهرسُ الأشعارِ

البيت الشعري	القافية	البحر	القائل	رقم الصفحة
فَمَا قَوْمِي بِثَعْلَبَةَ بْنِ بَكْرِ وَلَا بِفَرَارَةَ الشُّعْرِ الرَّقَابَا	الْبَاءُ الْمَفْتُوحَةُ			116
أَطُوفُ بِهَا لَا أَرَى غَيْرَهَا كَمَا طَافَ بِالْبَيْعَةِ الرَّاهِبُ	الْبَاءُ الْمَضْمُومَةُ			28
يَا صَاحِ بَلِّغْ ذَوِي الزَّوْجَاتِ كُلَّهُمْ أَنْ لَيْسَ وَصَلٌ إِذَا انْحَلَّتْ عُرَا الذَّنْبِ	الْبَاءُ الْمَكْسُورَةُ			100
قَدْ أَتَرَكْتُ الْقِرْنَ مُصَفَّرًا أَنَامِلُهُ كَأَنَّ أَثْوَابَهُ مُجَبَّتُ بِفِرْصَادِ	الدَّالُّ الْمَكْسُورَةُ	البسيط	عبيد بن الأبرص	52
وَجَرَّبُوهُ فَمَا زَادَتْ تَجَارِبُهُمْ أَبَا قُدَامَةَ إِلَّا الْحَزَمَ وَالْفَنَعَا	العينُ الْمَفْتُوحَةُ		الأعشى	45
وَمَنْهَلٍ لَيْسَ لَهُ حَوَازِقُ وَلِضْفَادِي جَمِّهِ نَقَانِقُ	القافُ الْمَضْمُومَةُ			42
أَلَا رَبُّ طَيْفٍ بَاتَ مِنْكَ مُعَانِقِي إِلَى أَنْ دَعَا دَاعِيَ الْفَلَاحِ فَحَيَّعَلَا	اللامُ الْمَفْتُوحَةُ			70
لِمَيَّةٍ مُوحِشًا طَلَلُ يَلُوحُ كَأَنَّهُ خِلَلُ	اللامُ الْمَضْمُومَةُ			120
وَجَدْنَا الْوَلِيدَ بْنَ الْيَزِيدِ مُبَارَكًا شَدِيدًا بِأَحْنَاءِ الْخِلَافَةِ كَاهِلُهُ	اللامُ الْمَضْمُومَةُ			12
إِذَا فَاقَدَ خَطْبَاءُ فَرْخَيْنِ رَجَعَتْ ذَكَرْتُ سُلَيْمَى فِي الْخَلِيطِ الْمُرَايِلِ	اللامُ الْمَكْسُورَةُ			53
وَلَكِنْ عَدْلًا لَوْ سَبَبْتُ وَسَبَبَنِي بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ مِنْ مَنَافٍ وَهَاشِمِ	الميمُ الْمَكْسُورَةُ		الفرزدق	102
يُدْهِدُهُنَّ الرُّؤُوسَ كَمَا تُدْهِدِي حَزَاوِرَةً بِأَيْدِيهَا الْكُرَيْنَا	النونُ الْمَفْتُوحَةُ		عمرو بن كلثوم	27
وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّثِيمِ يَسْبُبُنِي فَأَعَفْتُ ثُمَّ أَقُولُ مَا يَغْنِينِي	النونُ الْمَكْسُورَةُ			67
عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا حَتَّى شَتَّتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا	الهاءُ الْمَفْتُوحَةُ			11

المعلومات الشخصية

الاسم: آلاء زيد الخلفات

التخصص: الدكتوراة في اللغة والنحو

الكلية: الآداب

سنة التخرج: 2022